الجامعة اللبنانية

كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية

العمادة

دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في رسم السياسات العامة ومعوقاته

تقرير حول الأعمال في المديرية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان

في المدة الزمنية الواقعة بين ١٦ – ٢ – ٢٠٢١ و – ٢٩ – ٥ – ٢٠٢١

أعد لنيل شهادة الماجستير المهني في العلوم السياسية والإدارية قسم التخطيط والإدارة العامة

إعداد الطالب

محمد محمود شحادة

لجنة المناقشة

الدكتور مجتبى مرتضى الأستاذ المشرف رئيسا

الدكتور .....مساعد عضوا

الدكتور .....استاذ عضوا

العام الجامعي: ٢٠٢٠ –٢٠٢١

الجامعة اللبنانية

كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية

العمادة

دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في رسم السياسات العامة ومعوقاته

تقرير حول الأعمال في المديرية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان

في المدة الزمنية الواقعة بين ١٦ – ٢ – ٢٠٢١ و – ٢٩ – ٥ – ٢٠٢١

أعد لنيل شهادة الماجستير المهني في العلوم السياسية والإدارية قسم التخطيط والإدارة العامة

إعداد الطالب

محمد محمود شحادة

لجنة المناقشة

الدكتور مجتبى مرتضى الأستاذ المشرف رئيسا

الدكتور .....مساعد عضوا

الدكتور .....استاذ عضوا

العام الجامعي: ٢٠٢٠ –٢٠٢١

الجامعة اللبنانية غير مسؤولة عن الاراء الواردة في هذه الرسالة

وهي تعبر عن رأي صاحبها فقط

الإهداء

اتوجه بالإهداء الى الغد

إلى اولادي وعيوني وطموحي موسى ورقية

اللذان يحملان في مقلهما ماء الأمل،

وفي ثنايهما لغز السعادة و سر الابتسامة.

الشكر

بعد شكر الله وحمده على نعمة العقل والعلم والمواهب الثنية،

اتوجه بالشكر لأبي وأمي في عليائهما، اللذان قدما كل التضحيات لتأمين الإمكانيات التعلمية في الصغر، فزرعا حبهما للعلم في اعماق قلوب ابنائهما فكان الإرث الأسمى والحَكمي الذي لا يحتاج الى وصية.

وكذلك اتوجه بالشكر لسماحة العلامة الشيخ قاسم قبيسي حفظه الله الذي كان دائماً في مقام الأب الروحي والفكري الذي ضمن لي الاستمرارية في المسار العلمي.

والشكر دائما وابدا للأستاذ المشرف الدكتور مجتبى مرتضى على مساندته التوجيهية ومتابعته لادق تفاصيل الرسالة.

والى المدير العام للمجلس الإقتصادي والإجتماعي الدكتور محمد سيف الدين الذي قدم كل الامكانيت المتاحة في مرحلة التدريب في المجلس.

وإلى من تقاسَمت معي المهمات والمشقات وخففت الأعباء ريحانة قلبي زوجتي الغالية لها مني جزيل الشكر والإمتنان والود سائلا الله تعالى تحقيق رغباتها ايضاً.

الفهرس

المقدمة:..... ١
أهمية وسبب اختيار الموضوع:..... ٤
الإشكالية:..... ٤
المناهج المعتمدة :..... ٥
خطة التقرير :..... ٥
الصعوبات التي واجهت مرحلة اعداد التقرير :..... ٦
القسم الأول :..... ٧
المبحث الاول: مفاهيم ونماذج..... ٨
المطلب الاول : مفهوم السياسات العامة..... ٨
الفقرة الاولى: تعريف السياسات العامة..... ٨
الفقرة الثانية : خصائص ومراحل السياسات العامة..... ٩
المطلب الثاني : دور المجالس الاستشارية - نماذج دولية ١٣
الفقرة الأولى: الدور التاريخي للمجالس الاستشارية..... ١٤
الفقرة الثانية : نماذج دولية ١٧
ثانيا : واقع الهيئات الاستشارية في بعض الدول:..... ١٩
المبحث الثاني: المرحلة التدريبية..... ٢١
المطلب الأول: نشأة وواقع المجلس الإقتصادي والإجتماعي في لبنان..... ٢١
الفقرة الاولى : قانون الإنشاء..... ٢١
الفقرة الثانية: التوصيف وواقع حال المجلس والتدريب..... ٢٧
المطلب الثاني: المشاركة بنشاط جلسات ترشيد الدعم..... ٣٧
الفقرة الاولى : الجلسات الحوارية..... ٣٧
الفقرة الثانية : اصدار "الورقة التشاركية" ٥٤
القسم الثاني..... ٦٠
المبحث الأول: المعوقات..... ٦١
المطلب الاول: المعوقات الإدارية..... ٦٢
الفقرة الاولى : معوقات الشغور الوظيفي : ٦٢
الفقرة الثانية: معوقات التوصيف الوظيفي :..... ٦٤

المطلب الثاني: المعوقات السياسية. ٦٤
الفقرة الاولى : المعوقات السياسية على المستوى الإداري : ٦٥
الفقرة الثانية : معوقات الباعث السياسي: ٦٦
المبحث الثاني : الحلول ٦٧
المطلب الاول : الحلول المقترحة لتفعيل دور المجلس ٦٧
الفقرة الاولى : الحلول الإدارية ٦٨
الفقرة الثانية : الحلول السياسية ٧٠
المطلب الثاني : الدور العصري المرتجى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان.....٧٢
الفقرة الاولى : تقديم الإستشارة وفق الحوكمة الرشيدة : ٧٤
الفقرة الثانية: الإستشارة ضمن خطة التنمية والتنمية المستدامة :.....٧٧
الخاتمة.....٨٠

المقدمة:

من المتعارف عليه أنَّ المواطنة تقتضي أن تمنح الدولة مواطنيها الحقوق الطبيعية من الأمن والغذاء والتعليم والطبابة ومن ثم الحقوق الكمالية والترفيهية وغيرها ، ولكن بالمقابل يتوجب على المواطن بموجب اصول هذه المواطنة ايضاً الدفع قدما في مساعدة بلاده بتحقيق التقدم والأمن والإزدهار وما غير ذلك من متطلبات وطاقات جسدية ومهنية وفكرية، وإيماناً منا بضرورة رفع المستوى الإداري في البلاد نلجأ مثل كافة المواطنين الى الدراسات المتتالية التي تصب في خدمة الصالحة العام وتقديم الموجبات التي تقع علينا كمواطنين انما عبر الجهد الفكري والإداري، وذلك يكون بشكل ابتدائي او بمعالجة الخلل القائم في انماط ادارية، وهنا تكون المهمة اصعب من الاولى ولكنها من المتطلبات الضرورية على كل مواطن يعتبر ان مستقبل ابنائِه سيكون في هذا الوطن، وهذا ما نصبو اليه من خلال هذا التقرير وكذلك كلنا ملء الامل بان تلقى الافكار الواردة اذاناً صاغية من قبل المسؤولين فيما بعد تكاملا لمبدأ المواطنة.

وفي حقبةٍ يُعاني فيها بلدَنا الأزمات تلو الأزمات السياسية بات واضحاً ان مكمن الخلل الأساسي هو في غياب التصميم و التخطيط المسبق وبالتالي غياب السياسات العامة الإستراتيجية ، وفي ظل غياب وزارة للتخطيط واقتصار دور مجلس الإنماء والإعمار وباقي المجالس الإنمائية على المشاريع العشوائية لجئتُ الى المجلس الإقتصادي والإجتماعي كمجلسٍ إستشاري تابعاً لرئاسة مجلس الوزراء حتى ندرس ما قام به وما يمكن ان يقدمه في هذا المجال مرورا بواقع حاله بالدرجة وتبيان دوره وابراز المعوقات التي تواجه هذا الدورمتمسكين به للنهوض بسياسات حكومية تاخذ بيد المواطن اللبناني الى بر الامان الإجتماعي والإقتصادي والوطني .

وبلادنا المصابة بالفساد الإداري بين كبار موظفيها وصولا الى عامة مواطنيها وهذا ما اثبتته التجربة العملية والفعلية للأزمة الإقتصادية المرعبة التي يمر بها لبنان منذ ٢٠١٩ حتى يومنا هذا وبشكل تصاعدي، حيث ان الفساد ظهر في البر والبحر وبين كل بائع وتاجر ومستهلك في السوق السوداء بكافة المواد الضرورية، وتبين ان هكذا مواطن هو الذي انتج السلطات المتعاقبة التي اغرقت البلاد بالفساد والانهيار وكما تكونوا يولّى عليكم .

فهذا الواقع المأزوم دفعنا للبحث عن سببية استمراره وتفاقمه عبر العقود الاخيرة، و قد تبين ان غياب الشفافية والرقابة الفعَّالة هي التي سمحت بجعل الفساد شبه مقوناً في لبنان، دون تبرئة الجهات الخارجية التي لها مصالحها بإخضاع البلاد، الا انه لو لم تجد من ينفذ لها متطالبها لما طمحت بالبلاد.

ان غياب السياسات العامة تعني الفوضى، فالفوضى بإستخدام الموارد الطبيعية لمختلف القطاعات التجارية والصناعية والزراعية والتربوية وغيرها وحتى المالية والنقدية ، وكذلك سوء استخدام الموارد البشرية التي تعتبرمن اهم اصول المؤسسات في العصر الحديث، فغياب السياسات العامة يحتِّم غياب الشفافية والنزاهة وبالتالي اصبحنا بحاجة الى ادارة رشيدة تتبع لحوكمة رشيدة على كافة المستويات الداخلية والخارجية لقوننة القرارات وبرمجتها و تحقيق الشفافية والرقابة في تنفيذها وبالتالي تطويق الفساد شيئاً فشيئاً حتى تذليله. فأمامنا دولة الإمارات العربية المتحدة وهي ليست بدولة بعيدة عنا إلاَّ انها "احتلت مرتبة الصدارة إقليمياً للعام الخامس على التوالي، وللعام الثاني في المركز ٢١ عالمياً على «مؤشر مُدرَكَات الفساد» الذي تصدره سنوياً منظمة الشفافية الدولية «ترانسبيرانسي انترناشونال» الألمانية غير الحكومية وغير الربحية المعنية بمكافحة الفساد، ويرصد أكثر دول العالم شفافية ونزاهة وأقلها فساداً[١]". متفوقة على فرنسا وامريكا واسبانيا وكوريا الجنوبية والصين، وهذا مردَّه الى اتباع التخطيط المتقن في رسم السياسات العامة وحوكمة الإدارة في تنفيذها والرقابة عليها.

لذلك من ابرز القضايا المثارة في العصر الحديث للإدارة ومن اكثرها اهمية في عوامل نجاحها ونموها وتطورها وانفتاحها على العالم الخارجي للدولة هي قضية الحوكمة الرشيدة والشفافية في الإدارة. فالحوكمة هي الحكم وتسمى (governance)، ولكن الحكم هنا عبر قواعد و معاير للإدارة الجيدة والرشيدة يتم تثبيتها ثم العمل على اساس قواعدها في الانظمة والدول وحتى المؤسسات وتتم رقابة التنفيذ على اساسها. فالحوكمة تكفل استمرار العمل وعدم الانهيار أمام المتغيرات والازمات .

ولكن ونحن في صدد اختيار موضوع دراسة تدريبية حول المجلس الإقتصادي والإجتماعي وحول دوره في رسم السياسات العامة من حيث المشاركة، يتولد السؤال ومنه الاشكاليات ما هو الربط بين

---

١ – الامارات الاولى اقليميا و ٢١ عالميا في الشفافية وانخفاض الفساد، موقع البيان الاماراتي ،٢٨ – ١ – ٢٠٢١ ، تاريخ التصفح ١٥ – ٨ –٢٠٢١

الحوكمة والمجلس الإقتصادي والإجتماعي؟ و كيف يمكن تحقيقها في ظل حدود الصلاحية الإستشارية للمجلس ؟ ومدى ضمان تحقيق المجلس لدوره في ظل النظام السياسي اللبناني المعقد؟

إن الجواب على هذه الإشكاليات سوف يُعرض عبر فرضيات في مطالب البحث، ويمكننا من خلال المقدمة هذه ان نعرض الربط الرئيسي والمسار الرابط بينهما اذ ان دور المجلس الاقتصاي والاجتماعي كما سوف يتبين معنا في الاقسام القادمة هو دور استشاري للحكومة، حتى تكون السياسة العامة للحكومة قد اخذت بعين الإعتبار اراء اصحاب كل اختصاص في كل قطاع سواء كان قطاعا خاصاً او عاماً وله علاقة بأي بند من البنود المدرجة في السياسة العامة او قرار جديد تاخذه الحكومة في ترشيد الإنفاق او إلغاء اوإنشاء او استحداث اي مورد في اي قطاع من القطاعات.

وعليه فان بذلك تضمن الحكومة رشدها بالدرجة الأولى، ومن ثم يمكنها ترشيد الإدارة وفق المشورات والأراء المعطات من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي ضمن سياسة عامة وبنود مدرجة لها .

فبهذه الطريقة تكون الحكومة ضمنت معيار المراقبة فتتدخل اذا حدث خلل ضمن بنود واضحة في السياسات العامة تحدد الخطأ والصواب في التنفيذ .

هنا تكمن اهمية اختيارنا لموضوع التقرير الذي انجزناه ، وخاصة أن بلدنا لبنان يعاني منذ الحرب الأهلية التي اندلعت عام ١٩٧٥ من غياب وزارة التخطيط وإستبدالها بمجلس الانماء والإعمار الذي أنشئ عام ١٩٧٧ بعد إنتهاء حرب السنتين "بموجب مرسوم اشتراعي رقم ٥ بتاريخ ١٩٧٧/١٠/٣١"[٢] وكان هدفه إعادة إعمار ما دمرته حرب السنتين، وثم أُوكلت اليه مهمة إعادة إعمار ما دمرته الحرب الأهلية التي دامت ١٥ عاما وانتهت بنظام سياسي نقل لبنان الى الجمهورية الثانية عرف بإسم إتفاق الطائف و "هو اتفاق تم التوصل إليه بوساطة المملكة العربية السعودية في ٣٠ سبتمبر ١٩٨٩ في مدينة الطائف وأنهى هذا الاتفاق الحرب الأهلية اللبنانية"[٣].

٢ – انشاء مجلس الانماء والاعمار ، موقع الجامعة اللبنانية ، مركز الابحاث والدراسات في المعوماتية القانونية، تاريخ التصفح ١٥ – ٨ –٢٠٢١

٣ – اتفاق الطائف ، موقع المعرفة، تاريخ التصفح ١٥ – ٨ –٢٠٢١

ونظراً لتخصصنا في الماستر ٢ علوم سياسية وادارية في اختصاص الإدارة العامة والتخطيط ، فقد وجدنا أنه من المهم أختيار دراسة حول المجلس الإقتصادي والإجتماعي الذي وكما سيُثبت لدينا في اقسام البحث أن له الدور الأساسي والركن الجوهري في عملية الإدارة والتخطيط.

فلذلك قمنا وكما هو مطلوب في الماستر المهني، وبعد موافقة العمادة في كلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة اللبنانية بأعمال التدريب في المجلس الإقتصادي والإجتماعي، بمشاركة الموظفين في المجلس بدوام بقدرة ٢٥٠ ساعة عمل وتدوين كافة الأفكار الرئيسية والملاحظات العملية، وإجراء المقابلات المهمة التي تغني بتفسيرها اعمال التقرير.

أهمية وسبب اختيار الموضوع:

نظراً لما يحمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي دوراً في التدخل إستشارياً اذا ما شاءت الحكومة ادارة الازمة ومن ثم الخروج منها نحو توجهات تنموية مستدامة، جاء اختيارنا لرسالة الماستر حول المجلس الإقتصادي والإجتماعي بارزاً دور المجلس في رسم السياسات العامة وعارضا فيه المعوقات والحلول، فكان اختياراً متكاملا من جهات ثلاثة : الدافع الشخصي فالتوجه والتخصص العلمي وثم المرحلة الزمنية التي تكون فيها التقرير وهي مرحلة الأزمة الاقتصادية اللبنانية التي عصفت بالبلاد. ومن خلال هذه الأهمية سنعالج الإشكاليات والفرضيات عبر طرحها في متون هذا البحث .

الإشكالية:

إن للمجلس الإقتصادي والإجتماعي دوراً قيماً في تقديم الإستشارة الحكومية تجاه السياسات العامة وكذلك من ناحية أُخرى له الدور البارز في إرساء عملية المشاركة لأفراد المجتمع بمختلف القطاعات، فهو يُعتبر من المجالس الآتية من فكرٍ ديمقراطيْ عصريْ و مدنيْ و علميْ و موضوعيْ ، ولكن لا يمكن عزله عن البيئة السياسية في لبنان التي يدور في مجالها وهي القائمة على التوافق المسمى بالديمقراطية التوافقية وبالتالي للتوازنات الطائفية والمناطقية والمحاصصات الحزبية والعائلية والشخصية عاملاً مؤثراً في صناعة القرار الحكومي، التي لطالما أعاقت العديد من أدوار المؤسسات العامة في لبنان وخاصة الحديثة منها ، فتقوم **الإشكالية** على مدى إمكانية المجلس التوفيق بين تحقيق دوره العصري وأهدافه التنموية بشفافية متكاملة وبين مجاراة السياسيين الذين يغلّبون مواقفهم على أراء المجلس .

المناهج المعتمدة :

ولمعالجة هذه الإشكالية، سنعتمد على المناهج الوصفي والتقريري والتحليلي، نعمل من خلال المنهج الوصفي الى توصيف واقع وحال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومن خلال المنهج التقريري سنعرض الأعمال التدريبية سيما نشاط جلسات ترشيد الدعم، وبواسطة المنهج التحليلي سنعالج مسالة المعوقات والحلول في تفعيل دور المجلس .

خطة التقرير :

بعد المقدمة التي نفتتح بها التقرير تم تقسيم التقرير إلى قسمين :

القسم الأول نظري – وصفي ، حيث يتم فيه عرض المفاهيم الأساسية التي يجب أن تخدم مطالب التقرير كافة، وتم تقسيمه الى مبحثين المبحث الأول إبراز التعاريف والمفاهيم الأساسية من خلال مطلبين المطلب : الأول حول السياسات العامة والمطلب الثاني حول الهيئات الإستشارية. وأمَّا المبحث الثاني من هذا القسم هو تقريري وصفي لأعمال التدريب في مطلبين الأول نعرض فيه موقع وأقسام وقانون إنشاء وواقع حال المجلس، وأما المطلب الثاني حول المشاركة بنشاط جلسات ترشيد الدعم واصدار الورقة التشاركية .

أما **القسم الثاني** لهذا التقرير فهو قسم تحليلي سنتطرق فيه الى عرض المعوقات والحلول في مبحثين: ففي المبحث الأول نتجه الى المعوقات التي يواجهها المجلس في تحقيق دوره، وذلك في مطلبين الاول المعوقات الادارية والمطلب الثاني المعوقات السياسية. و أما المبحث الثاني من القسم الثاني هو مبحث الحلول والإقتراحات المعالجة في المطلب الأول بينما المطلب الثاني سنقدم اقتراحات عصرية لتفعيل دور المجلس مستقبلياً.

وينتهي التقرير في خاتمة تبلور فيها نتيجة معالجة الاشكاليات المطروحة .

الصعوبات التي واجهت مرحلة اعداد التقرير :

لا يمكن ان تخلو عملية اعداد بحث او تقرير من صعوبات ومفاجآت قد تعيق عملية الوصول الى المعلومة او التحقق منها، ففي لبنان وسيما في هذا العام الذي رافق مرحلة الإعداد قد تعددت الازمات وتنوعت فشكلت الصعوبات التي تم بحمد الله تجاوزها، نذكر أهمها :

١ – إنتشار فايروس كورونا الذي أعاق حركة البلاد بشكل عام وادخلها في تعبئة عامة وانتقل بنا من إقفال الى آخر التي تسببت بإغلاق المراكز فكان المجلس وبعض المكاتب التي اعتدتُ على زيارتها .

٢ – إغلاق الطرقات وتعطيل التنقل من والى المجلس بسبب الاعتصامات والمظاهرات رفضاً للأوضاع المعيشية و والترددات السياسية .

٣ – انقطاع التيار الكهربائي بشكل متواصل وتام في البلاد لفترات طويلة و متكررة ما أعاق العمل سيما على جهاز الحاسوب المخصص لإعداد التقرير .

٤ – انقطاع شبكة الانترنت مراراً الأمر الذي اخّر عمليات البحث الإلكترونية.

القسم الأول :

بعدما تم تقسيم البحث الى قسمين، تم تجزئة القسم الأول الى مبحثين، فالمبحث الأول يُبرز المفاهيم الأساسية بتعاريفها وتفاصيلها الأولية من سياسات عامة ومجالس إستشارية ونماذج دولية.

وأما المبحث الثاني سنتطرق فيه إلى المرحلة التدريبية في المجلس الإقتصادي والإجتماعي عبر الحضور والمشاركة بالأنشطة، عارضين بالتفاصيل قانون الإنشاء والمهام المحددة للوحدات الإدارية وهيئة المكتب و الهيئة العامة واللجان .

المبحث الاول: مفاهيم ونماذج

في هذا المبحث الاول الذي تم تجزئته الى مطلبين ، سنعمد في المطلب الأول الى ابراز المفاهيم الاساسية التي تحيط ببحثنا، من اجل تثبيت قواعد الربط التي سنلجأ اليها فيما بعد خلال بحثنا هذا، والتي سنحصل بها على نتائج من خلال الربط الذي سيتضح لنا بين فقرات البحث. وسنعالج في المطلب الثاني من هذا الفصل الدور العملي للمجالس الاستشارية مع الشرح والربط فيما بينها وبين بعض التجارب والنماذج الدولية والعربية كمرحلة تهيئية للولوج الى اهداف هذه الرسالة التقريرية .

المطلب الاول : مفهوم السياسات العامة

هذا المطلب مخصص لعرض ألمفهوم الأساسي وبه سنعرِّف السياسات العامة من عدة جهات قدمت التعريف المناسب لها وسنتطرق لعدة مسائل تتعلق بخصائص ومراحل السياسات العامة ، ثم إبراز دور صانعي السياسات العامة من خلال فقرتين حتى يتضح للقارئ وهو يبحر في قراءة البحث فيما بعد دور المجلس فيها .

الفقرة الاولى: تعريف السياسات العامة

في صدد الدراسة حول السياسات العامة التي تشكل الدور الأساس للحكومات التي يلعب المجلس الإقتصادي والإجتماعي دوراً بارزاً في تقديم المشورة لها، فبالتالي فان للسياسات العامة حيزاً كبيراً في المجلس من حيث تقديم المشورة الحكومية، وعليه إن للمجلس دوراً اساسياً في الجزء التحضيري للسياسات العامة وليس في الجزء التنفيذي لها، اي ان للمجلس دوراً محدد في رسم السياسات العامة وهو تقديم المشورة والرأي من خلال الدراسات التي تتم بمشاركة الاختصاصيين واصحاب العلاقة عبر اللجان المختصة كما سيظهر معنا في المفاهيم القادمة حول السياسات العامة ودور المجلس الاقتصادي بها .

<u>اولاً: تعريفات علماء غربيون:</u>

فقدعرَّفها جيمس اندرسون وهو صاحب كتاب (صنع السياسات العامة) بأنها "برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة او مواجهة قضية او موضوع "[٤].

---

٤ – اندرسون ، جايمس ، صنع السياسات العامة ، ترجمة عامر الكبيسي ، (عمان : دار المسيرة للنشر والتوزيع ، ١٩٩٨) صفحة ١٥

أما هارولد لازويل يرى بأنها : "من يحوز على ماذا ؟ وكيف ؟ وذلك من خلال نشاطات تتعلق بتوزيع الموارد والمكاسب و القيم و المزايا (المادية و المعنوية)، وتقاسم الوظائف والمكانة الاجتماعية بفعل ممارسة القوة أو النفوذ ، والتأثير بين أفراد المجتمع من قبل المستحوذين على مصادر القوة"[٥]. أما دافيد آيستون فيرى: "أنها تتجسد في العلاقة بين الوحدة الحكومية وبيئتها "[٦].

ثانيا : تعريفات مفكرون عرب :

سلوى الشعراوي عرَّفت السياسة العامة بأنها "مجموعة القرارات التي تتخذها الحكومة لمواجهة مشكلة ما، تهم قطاعا عريضا من المواطنين "[٧] .

في حين ذهب الدكتور فهمي خليفة الفهداوي في تعريفه للسياسة العامة بالقول انها:

"تلك المنظومة الفاعلة (المستقلة والمتغيرة و والمتكيفة والتابعة) التي تتفاعل مع محيطها والمتغيرات ذات العلاقة ، من خلال إستجابتها الحيوية فكراً و فعلاً بالشكل الذي يعبِّرعن نشاط مؤسسات الحكومة الرسمية وسلطاتها المنعكسة في البيئة الاجتماعية المحيطة بمختلف مجالاتها ، عبر الأهداف والبرامج والسلوكيات المنتظمة في حل القضايا ومواجهة المشكلات القائمة والمستقبلية ، والتحسب لكل ما ينعكس عنها وتحديد الوسائل والموارد البشرية والفنية والمعنوية اللازمة وتهيئتها كمنطلقات لكل ما ينعكس عنها ، وتحديد الوسائل والموارد البشرية والفنية والمعنوية اللازمة وتهيئتها كمنطلقات نظامية هامة لاغراض التنفيذ والممارسة الطبيقية ومتابعتها ورقابتها وتطويرها وتقويمها ، لما يجسم ويجسد تحقيقاً ملموساً للمصلحة العامة المشتركة المطلوبة في المجتمع"[٨].

الفقرة الثانية : خصائص ومراحل السياسات العامة

اولاً : الجهات المسؤولة عن رسم و صناعة السياسة العامة :

سنبرز في هذ المقطع الجهات المسؤولة عن مرحلة صناعة السياسات العامة، وتسمى مرحلة رسم وتخطيط السياسة العامة وذلك بهدف التوضيح فيما بعد لحجم وصلاحيات المجالس الاستشارية،

---

٥ – خليفة الفهداوي، فهمي ، السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل، (عمان:دار المسيرة للنشر و التوزيع، ٢٠١٣). صفحة ٣٦

٦ – المرجع السابق صفحة ٣٧

٧ – شبكة راية الاعلامية https://www.raya.ps/articles/933789.html (تاريخ التصفح ٢ ايار ٢٠٢١)

٨ – خليفة الفهداوي،فهمي ، السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل، (عمان:دار المسيرة للنشر و التوزيع ،٢٠١٣).

و دور المجلس الإقتصادي والإجتماعي تجاه هذه السياسات الحكومية. ينقسم صانعو السياسة العامة الى قسمين :

الصانعون الرسميون والصانعون غير الرسميون :

١ – **اما الصانعون الرسميون** "وهم الافراد الذين يتمتعون بالصلاحيات القانونية التي تسمح لهم بالمشاركة في صنع السياسة العامة مثل رجال المجالس التشريعية (النواب) وأعضاء السلطة التنفيذية (الوزراء)

والإداريون والقضاة ضمن طرق محتلفة ودرجات متباينة "[٩]. فالذي يملك الصلاحيات التشريعية رسمياً هو مجلس النواب عبر هيئتهِ العامة مجتمعةً في عقدها العاديْ او الإستثنائيْ إذا اضطر الأمر، ولكن بما أن الوزراء وهم أعضاء الحكومة لهم إطلاع عن كثب في تفاصيل خاصة في قطاعاتهم ،

فلهم دور رئيسي في صنع السياسات كما في تنفيذها وهذا هو ما يعتبره جيمس اندرسون عصر الهيمنة التنفيذية بدافع حقها في التشيع ابتدائياً قبل الذهاب الى المرحلة التنفيذية.

وكذلك الأجهزة الإدارية، فعلى الرغم من ان مسؤولية الأجهزة الإدارية هي التنفيذ النهائي للسياسة العامة، إلاَّ أنه يتم إعطائَهم دوراً في رسمها حتى يصبح الموظف العام على إطلاع متقن بتفاصيل وأهداف بنود السياسة العامة فيذهب الى تنفيذها بثقة ومعرفة والمام بالأهداف والوسائل خشية التلكؤ بالتنفيذ .

وأما القضاء "فانه لا يوجد دولة في العالم يلعب فيها القضاء دورا في رسم السياسات العامة كما هي الحال في اميركا"[١٠] التي تعطي القضاء حق النظر في الصيغة النهائية للسياسة العامة، من باب الرقابة القضائية المسبقة.

---

٩ – اندرسون جيمس ، ترجمة عامر الكبيسي ،صنع السياسات العامة ، دار الميسرة للتشر والتوزيع والطباعة صفحة ٥٥

١٠ – المرجع السابق، صفحة ٦١

٢ – الصانعون غير الرسميين للسياسة العامة:

وهم الجهات خارج السلك الإداري للدولة، وهي الأحزاب السياسية التي تؤثر في صياغة وصناعة السياسة العامة وفق توجهاتها الايدولوجية وبرامجها، ويمكنها فرض أرائها في المجالس التشريعية والتنفيذية حسب قوة نفوذها عبر ممثليهم .

وكذلك الجماعات الضاغطة مثل النقابات والجماعات المصلحية التي تضغط على الموظفين للعصيان او الاضراب لفرض بند أو إلغاء بند من بنود السياسات العامة وفق رؤيتها التي تعود الى مصلحة العمال والموظفين.

حتى الفرد كمواطن يمكن ان يُشارك بالتصويت كما يحصل في سويسرا وأما في امريكا "في بعض الاقاليم يصوت المواطنون على مقترحات زيادة الضرائب قبل اقرارها "[١١] .

ثانياً: في الخصائص: يمكننا اختصار ميزات وخصائص السياسة العامة بالشكل التالي :

١ – بما ان السياسة العامة لا تستهدف الأفراد وحسب بل الجماعات ايضا، فهي بالتالي تحقق المصلحة الوطنية العامة وذلك من خلال تحقيقها لمصالح المواطنين إما بشكل مباشر او عبر مصالح المؤسسات التي يستفيد منها المواطن .

٢ – إن بنود السياسة العامة مدروسة بشكل دقيق لتحقيق أهداف مدروسة ايضا .

٣ – حتى الوصول الى النتائج المطلوبة والمرجوة من السياسات العامة، تذهب السياسات الى إستخدام كافة الموارد المتاحة في البلاد (طبيعية او بشرية او اقتصادية ومالية).

٤ – حتى يتم تطبيق السياسة العامة بنجاح يتم توزيع المهام على كافة القطاعات الحكومية وتحديد دور كل واحد منها والعمل على التنسيق فيما بينها لتحقيق التكامل الإستراتيجي.

٥ – ان لأهداف السياسات العامة معايير مخصصة لكل هدف وكذلك أدوات مخصصة لتحقيقه.

٦ – تعتبر السياسات العامة الزامية حتى على عدم المشاركين في رسمها وتنفيذها .

---

١١ – المرجع السابق ، صفحة ٦٧

٧ – لا شيء يضمن الإستفادة الكاملة والصحيحة والسليمة من الإمكانيات الموجودة في البلاد والموارد المتاحة إلَّا بعد إدراجه في أدوات تنفيذ السياسة العامة التي تعتبر معقدة إلاَّ أنها ممنهجة .

٨ – ممكن للسياسة العامة ان تكون طارئة لمعالجة ازمة مفاجئة، ويمكن لها ان تكون طبيعية في رسم سياسات تنموية وإدارة رشيدة .ان مسألة صنع القرار مهمة في العلوم السياسية والإدارية والحكومية وكذلك الإجتماعية من عدة جهات ادارية وسياسية رسمية وغير رسمية، "ونتيجة للتقدم الملحوظ الذي أحرزته العلوم السلوكية، التي أثَّرت في حقل العلوم السياسية بجملة من الإختيارات لدراسة القرارات وسلوك الهيئات والمؤسسات الحكومية، وسياستها المختلفة على أساس كونها مجموعة قرارات يساهم في صنعها مجموعة من الجهات الرسمية وغيرالرسمية، ويعد رسم السياسات وإعداد البرامج الحكومية مقروناً بالتطبيق الناجح والإجراءات التنفيذية لكي يواكب العملية المعقدة في الإعداد والصياغة وتحقيق النتائج المرجوة التي تحقق تقدم للمجتمع والدولة معا"[١٢] .

ثالثاً : مراحل إعداد السياسات العامة:

يجب ان تمر السياسة العامة بعدة مراحل متناسقة ومتسلسلة سنعرضها بالشكل التالي:

المرحلة الاولى هي مرحلة تشخيص وتحديد المشكلة سواء كانت عامة او خاصة صغيرة او كبيرة طارئة او طبيعية .

بعد ان تحاط الحكومة بظروف مشكلة معينة تبدأ بالمبادرة لمعالجتها من خلال رسم السياساة العامة المناسبة عن طريق المؤسسات الرسمية وغير الرسمية. فتحديد المشكلة يتطلب تشخيصها، وتشخيصها يتطلب التعرف عليها.

١٢ – العزاوي ، مهند ، موقع ميديل ايست اون لاين ، https://middle-east-online.com/ ٢٣ – ٢ –٢٠١٩ ، تاريخ التصفح ٢٦ اذار ٢٠٢١

المرحلة الثانية هي مرحلة جمع المعلومات عن مشكلة السياسة العامة :

بعد تحديد المشكلة يجب الشروع في جمع كافة المعلومات المتعلقة بها بواسطة اصحاب الاختصاصات واللجان النيابية والوزارية ويمكن ذلك باستخدام ادوات البحث العلمي من احصاء واستبيانات للرأي او حتى الملاحظة .

المرحلة الثالثة هي مرحلة صياغة السياسة العامة عبر اقتراحات بديلة: بعد أن تم تحديد المشكلة او المشاكل يذهب هذا الشيء المحدد الى جدول اعمال الحكومة بهدف جمع الاقتراحات التي تعتبر بديلة عن المراسيم والقرارات والتوصيات الحكومية الحالية المعتمدة، وحينها يتم جمع كافة البدائل الممكنة قبل ان يتم اعتماد البديل المناسب .

المرحلة الرابعة وهي مرحلة الدراسة و التقييم للبدائل : بعد تحديد مجموعة من البدائل (والبدائل هي الخيارات المطلوبة في بنود السياسة العامة الجديدة بدلا من القديمة) لوضعها في بنود السياسة العامة العتيدة، يتم عرض هذه البدائل على الاجهزة المختصة والمعنية سواء كانت رسمية او غيررسمية مثل اللجان الوزارية والقطاعات والمجالس الاستشارية، وكثيرا ما تعتمد الدول عرض البدائل في وسائل الاعلام المرئية والمقروءة محاولة استقطاب رأي الجمهور والجهات المعنية فيها.

المرحلة الخامسة هي مرحلة اتخاذ القرار: إن من بين البدائل المتنوعة التي تعرض يتم اختيار اكثرها فائدة واقلها تكلفة واضمنها تنفيذا وتطبيقا عملا بالقول المأثور (كي تطاع اطلب المستطاع)، وكذلك معيار امكانية السرعة في التنفيذ لتحقيق النتائج المطلوبة في الوقت المناسب قبل فوات الاوان، لتتحول هذه البدائل الى بنود وتجتمع في مشروع قانون متكامل تتقدم به الحكومة فيما بعد الى مجلس النواب للتصويت عليه وتصديقه ثم يعود الى الحكومة لتنفيذه باعتبارها هي السلطة التنفيذية .

المطلب الثاني : دور المجالس الاستشارية – نماذج دولية

إن مفهوم المجالس الإستشارية يتلازم مع مفهوم الديمقراطية في الانظمة الليبرالية التي اعتبر موريس دوفرجيه انها "تعني ان المؤسسات السياسية ترتكز الى المبادئ التالية : سيادة شعبية ، إنتخابات برلمانات استقلالية القضاء حريات عامة تعددية حزبية وبفعل هذه المبادئ ينعم المواطن بهامش كبير

من الإستقلالية وبوسائل الضغط الفعالة على الحكام "[١٣١٣]، وبالتالي فان أمر مشاركته الفعالة والجدية بات ضرورياً، فكانت المجالس الإستشارية لتعزز هذا الدور التشاركي للفرد بالدرجة الاولى وللقطاع الذي ينتمي اليه مهنيا بالدرجة الثانية .

الفقرة الأولى: الدور التاريخي للمجالس الاستشارية

<u>اولاً: في مفهوم الهيئات والمجالس الاستشارية</u>

إن إعتماد عنصر المستشار لدى الوزراء والمدراء العامون في مختلف القطاعات الإدارية و الحكومية سمة طفت على العصر الحديث للإدارة في لبنان، بعد التجارب العالمية في تطوير الإدارة العامة ومرحلة إعتماد الطريق الثالث، لكن إنشاء مجالس إستشارية تابعة للدولة أمر سابق لذلك، وكان بهدف توسيع مشاركة المتخصصين من جميع الفئات في عملية رسم السياسات العامة وصنع القرار وتنفيذه، وهذا بدوره يعمل على ترسيخ مبدأ الديمقراطية التشاركية .

١- تعريف الهيئات الاستشارية.

هي من أهم الأجهزة التي تضخ المعلومات الدقيقة والحساسة للمدراء والوزراء والأجهزة ، على المستويات التقنية وكذلك على المستويات التشريعية .

يعرف الأستاذ محمد الصغير بعلي الهيئات الاستشارية بأنها: "هيئات متخصصة تتكون من فنيين ذوي خبرة واسعة، يمثلون أطراف معينة من سلطات ومؤسسات عامة أو خاصة، أو تنظيمات مهنية أو حرفية، أو نقابات، ضمانا لمبدأ تمثيل المصالح؛ حيث تكون مجالا أو فضاء للحوار والتشاور وتبادل الأفكار ومناقشتها"[١٤].

فهي تشبه الهيئات الفنية المتعاونة ، إلا أنَّ مهمة التحضير تزيدها خصوصية ولكن لا يحق لها اتخاذ القرار كما الحال في الهيئات الفنية . فإن تمتع اعضاء الهيئات الاستشارية بالخبرة والتخصصية يضفي الدقة اللازمة للقرارات المعتمدة في السياسات العامة .

---

١٣ – دوفرجيه ، موريس ١٩٩٢ : المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، الانظمة السياسية الكبرى، ترجمة جورج سعد (بيروت : المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع) صفحة ٣٦.

١٤ – بعلي، محمد الصغير، القانون الإداري (التنظيم الإداري، النشاط الإداري)، دار العلوم، عنابة، ١٩٨٩، ص ٨٥.

٢-طبيعة الإستشارة والآراء التي تقدمها الهيئات الإستشارية .

من أجل حوكمة السياسة العامة يجب تحديد طبيعة الإستشارة وفقا لمدى فعاليتها وهي على نوعين: إختيارية و إجبارية .

أ - الإستشارة الإختيارية:

الإستشارة الإختيارية هي إما أنْ يمنح القانون الحكومة لذلك من خلال نص قانوني يعطي الحكومة الحرية بالأخذ بها أم لا، وإما ان لا تعود الاستشارة لنص قانوني فتكون ابتدائية الطلب من قبل الحكومة.

ب - الإستشارة الإجبارية:

ففي حال وجود نص قانوني يلزم الحكومة بأخذ الإستشارة من هيئة مختصة ومحددة على الحكومة أنْ تلتزم بتلك الإستشارة وإلاَّ يُعتبر قرارها مشوباً بعيب في هذا البند مما يؤدي الى بطلان القرار .

٣-أهمية المجالس الإستشارية ونشأتها في الانظمة :

يلعب مبدأ الاستشارة دوراً أساسياً في حوكمة السياسات العامة للحكومات وما نريد تأكيده في هذا البحث ان هذه الحوكمة للسياسات هي المعول عليها بانطلاق الدول نحو المستقبل العصري المحلي والعالمي، فيُمكن تلخيص أهمية المجالس الإستشارية في النقاط التالية:

أ- مشاركة الافراد العاملين من خلال طرح مشاكلهم عبر ممثليهم بالهيئات الإستشارية وهذا ما يعزز الديمقراطية التشاركية، فالمواطن الذي يشارك في اعملية السياسية و تكوين النظام السياسي لا يمكن التصور بان هذه المشاركة يجب أن تقتصر على ممارسة حق الإقتراع الدوري في الإنتخابات التشريعية فقط، فيكون بذلك ظهور مشاركته السياسية محصورة بلحظة الإدلاء بصوته ليس أكثر .

ب- ان مشاركة الخبراء تخفف هدر الوقت المستهلك بالتجارب العديدة، بحيث أنهم متمكنون من تصدير القرار الصائب في الشان المختصين به وهذا ما يعزز حوكمة السياسات العامة للحكومة .

من أجل عدم استئثار ممثلي الشعب بالسلطة كانت المجالس الإستشارية التي تضمن مشاركة مستمرة للمواطن طوال فترات الحكم، وحتى بعض الأنظمة غير الليبرالية مثل الإشتراكية إعتمدت هذا المبدأ الإستشاري فجمهورية فايمر الألمانية التي نشات بعد الحرب العالمية الأولى واستمرت ل١٥ عاماً، أقامت مجلساً إقتصاديا كمجلس ظل للمجلس السياسي.

والإحزاب اليسارية الفرنسية تبنته في النظام السياسي سيما في حكومة هريو عام ١٩٢٤ التي أنشأت المجلس الوطني الاقتصادي، وكان أعضاؤه العمال والمستخدمين ورجال الأعمال.

ثانيا : دور الهيئة الإستشارية بترشيد الإدارة:

إنَّ زيادة الهيئات الإستشارية في الدول تعبيرا حقيقياً عن الدور الناجح لها والإنتاجية الملحوظة في ترشيد السياسات فكان لها الدور في ترشيد القرارات سيما التي تكفل التنمية الإقتصادية والبيئية المستدامة عبر مفهوم حوكمة السياسات من خلال جمع المعلومات الدقيقة والحقيقية وتحليلها بين المفيد منها وغير المفيد وتحويلها الى معلومة متكاملة، ثم التخطيط الذي يخضع لرسم السيناريوهات المتوقعة من كل فرضية وذلك يتم بدراسات معمقة من قبل الخبراء والمختصين في المجالس الاستشارية ثم تأتي عملية التنظيم للإرتقاء بالكفاية وتحقيق الإنتاجية بشكل فعال.

٤- أهمية الهيئات الإستشارية في حوكمة القرار التنموي:

من هنا تأتي أهمية المجالس الاستشارية من خلال ترشيد الحكم و ترشيد الإنفاق و ترشيد القرارات من خلال معاونة الحكومة في اتخاذ القرار الحكيم القريب من الحقيقة و الواقعية المؤدي الى تطوير الاداء الإداري والتنفيذي عبر إتخاذ قرارات إصلاحية بين الحين والاخر، وذلك بعد تبيان الحقائق المخفية في دوائر القطاعات. فمما سبق يتضح أن "الهيئات الاستشارية تعد من الفواعل الأساسية في رسم وصنع السياسة العامة، من خلال تدخلها غير المباشر في ذلك من خلال ما يقدمه أعضاؤها من مقترحات وتوصيات وتقارير وآراء في ميادين تخصصهم للسلطة التنفيذية"[١٥].

١٥ – العربي، بن علي بوعلام، دور الهيئات الاستشارية في حوكمة السياسات العامة في الدول المغاربية، موقع مركز جيل البحث العلمي، https://jilrc.com / تاريخ التصفح ٢٢ اذار ٢٠٢١

الفقرة الثانية : نماذج دولية

سنعرض في هذه الفقرة بشكل موجز النماذج الأممية والنماذج المحلية للهيئات الاستشارية العاملة من أجل تحقيق حوكمة السياسات العامة .

أولاً: المجالس الأممية

يأتي على رأس المجالس الأممية مجلس الأمم المتحدة التي تملك مجلساً استشارياً لصياغة سياسات نهضوية وللمساهمة في استدامة التنمية العالمية، ثم المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية الذي يلعب دوراً اضافياً في التكامل الاقتصادي العربي كما السعي في نظام اقتصادي مشترك ومعاهدة الدفاع المشترك .

١ – المجلس الإقتصادي والإجتماعي للأمم المتحدة :

"أنشئ المجلس الاقتصادي والاجتماعي عملا بميثاق الأمم المتحدة. وهو الجهار الرئيسي لتنسيق الأعمال الاقتصادية والاجتماعية، وما يتصل بها من أعمال، للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤسسات.

ويتولى المجلس، بصفته هذه، مسؤولية واسعة النطاق عن نحو ٧٠٪ من الموارد البشرية والمالية لمنظومة الأمم المتحدة بأكملها، ومن بينها ١٤ وكالة متخصصة، و ٩ لجان "فنية"، وخمس لجان إقليمية. وتنتخب الجمعية العامة ٥٤ عضوا في المجلس لفترات متداخلة مدة كل منها ثلاث سنوات. والجمعية العامة هو المنصة المركزية للنظر في التنمية المستدامة ومناقشتها"[١٦] . و للمجلس لجان فرعية:

خمسة اقتصادية: اللجنة الاقتصادية الإفريقية (مقرها أديس أبابا)، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والباسيفيك (مقرها بانكوك)، واللجنة الاقتصادية لأوروبا (مقرها جنيف)، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي (مقرها سانتياغو–شيلي)، واللجنة الاقتصادية لغرب آسيا (مقرها بيروت).

تسع لجان وظيفية: اللجنة الإحصائية، لجنة السكان والتنمية، لجنة حقوق الإنسان، لجنة المرأة، لجنة المخدرات، لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، لجنة العلم والتكنولوجيا للتنمية، ولجنة التنمية المستدامة .

---

١٦ – موقع الامم المتحدة الالكتروني، https://www.un.org/ar/about-us/main-bodies تاريخ التصفح ٢٥ ايار ٢٠٢١ .

أربع لجان دائمة: لجنة البرامج والتنسيق، لجنة المستوطنات البشرية، لجنة المنظمات غير الحكومية، مجموعة العمل الحكومية للخبراء بشأن المستويات الدولية للمحاسبة والتبليغ. يسعى المجلس لتحقيق ضمان حقوق الانسان وحريته عبر تحسين مستوى معيشته دون قيود وشروط واخضاع وارتهان وذلك عبر التطور الاقتصادي والاجتماعي من خلال معالجة الازمات الدولية الاجتماعية والاقتصادية والصحية. فيعمل من خلال الدراسات وتقارير ثم إقامة مؤتمرات دولية وإعداد اتفاقيات لطرحها على الجمعية العامة.

٢- مجلس جامعة الدول العربية الاقتصادي والاجتماعي:

"من المعلوم ان نهاية الحرب العالمية الثانية شهدت مولد جامعة الدول العربية، بين الاقطار العربية التي كانت قد حصلت على استقلالها – ولو على نحو غير متكامل تماما – في ذلك الحين، وكان عددها سبعة، وتقع جمعها في المشرق العربي. وقد دعت اعتبارات سياسية، في مقدمتها حساسية الموقف في منطقة شرقي البحرالابيض المتوسط (بلاد الشام) وبخاصة بعد الحرب الاولى في فلسطين , الى بدء حوار واسع حول ما سمي (الضمان الجماعي) محوره سوريا . وانتهى الامر الى عقد (معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي)، وهكذا وضعت اسس التعاون الاقتصادي (ومن بينها إنشاء مجلس اقتصادي بحكم نص المادة الثامنة من تلك المعاهدة) في إطار من متطلبات الأمن القومي العربي"[١٧].

هدف الجامعة الاساسي هو تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول العربية. وقد وقع لبنان بتاريخ ١٩٥٠/٦/١٧ على معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية وأبرمت بموجب القانون الصادر بتاريخ ١٩٥٢/١٢/٥ .

فكان المجلس الاقتصادي الاجتماعي لجامعة الدول العربية بموجب المادة الثامنة من هذه المعاهدة ليحقق اهداف الجامعة بالتكامل الاقتصادي العربي .

أما تطوير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتفعيل القرارات التي يتخذها وتحسين الأداء الإنتاجي وحتى يؤهل الجامعة لمواجهة التحديات الاقتصادية الحديثة على الساحة الدولية. جاء بها القرار رقم

---

١٧ – الامام ، محمد محمود ، التكامل الاقتصادي العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي ١٢، ١٩٩٠، بيروت – مركز دراسات الوحدة العربية ، صفحة ٢١.

٢١٨ تاريخ ٢٨/٣/ ٢٠٠١ في قمة عمان القاضي باعادة هيكلة المجلس الاقتصادي والاجتماعي حيث اكتمل قرار اعادة الهيكلة وصدر بعد ثلاث سنوات في قمة تونس رقم ٢٨٠ تأريخ ٢٣/٥/٢٠٠٤ باعادة الهيكلة، ليصبح مجلساً وزارياً، مسؤولاً عن إعداد الملف الاقتصادي والاجتماعي العربي .

ثانيا : واقع الهيئات الاستشارية في بعض الدول:

١- واقع الهيئات الاستشارية في الجزائر:

في الجزائر اهتمام بارز في الهيئات الاستشارية انطلاقا من عام ١٩٩٣ حيث نظمت هذه الأجهزة من خلال الدستور الجزائري والقوانين والنصوص الرسمية، ومنها ما تم إنشاؤها من خلال مرسوم رئاسي حيث تم إلحاقها برئيس الجمهورية. "توسعت فيها الاستشارة بإنشاء عدة مجالس استشارية في شتى المجالات، كتغيير جذري وهام في مؤسسات الدولة وتأكيدا على الانفتاح السياسي"[١٨] .

فالمجلس الإستشاري يبقى مقيداً بهذه النصوص حيث لا يمكنه تجاوز حدوده المنصوص عنها في القانون بالنسبة للإستشارة السياسية. تأسس المجلس الجزائري عام ١٩٦٨ وله صلاحيات مهمة مثل تقديم المقترحات والإشراف على مستوى القمة.

التحاور الدائم والمتواصل بين المكونات الاقتصادية والاجتماعية والاهتمام بالتنمية الاقتصادية عبر تقويمها لما لها من منفعة وطنية. فالجزائر من اهم الدول االتي اعطت المجالس الاستشارية اهمية كبرى في أكثر من مجال، وهذا بغية ترشيد العمل الحكومي سواء على المستوى المركزي أو المحلي، حيث أن تعزيز الحوار والتشاور داخل المجتمع من خلال مشاركة الهيئات الاستشارية يعزز في حوكمة القرار في السياسة العامة وهذا يكفل تحقيق التنمية التي يصبوا إليها كافة أفراد المجتمع.

٢-المجلس الاقتصادي والاجتماعي الفرنسي :

إن المجلس الإقتصادي الفرنسي أول من اقر ذكره هو الدستور الفرنسي الصادر عام ١٩٤٦ في المادة ٢٥ منه ، من باب الديمقراطية الإقتصادية والإجتماعية، الذي وضع نصب عينيه واجب العمل على تطبيقها ، أما بعد مجيء دستور ديغول سنة ١٩٥٨، تم تعديل اسم المجلس فقط ليصبح: المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

---

١٨ – دور الهيئات الاستشارية في حوكمة السياسات العامة في الدول المغاربية،موقع مركز جيل البحث العلمي ، تاريخ التصفح ٥ –حزيران – ٢٠٢١

ففي هذه الجمهورية الفرنسية الرابعة تم اعتماد تمثيل من نوع آخر وهو القوى الاقتصادية والاجتماعية والقوة النقابية، نظراً لشدة أهميتها في المراحل السياسية القادمة. وكذلك في الجمهورية الخامسة، اعترفت السلطات، بأهمية تحقيق الديمقراطية الاجتماعية، كما حصل في ثلاثينيات القرن ذاته مع الاشتراكيين، وهذه الديمقراطية الاجتماعية لا زالت تميز النظام الفرنسي حتى اليوم.

المجلس الإقتصادي والإجتماعي في فرنسا هو عبارة عن مجموعة من الخبراء، إذ يشكلون هيئة لكي تمثل أصحاب المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، وقد أُقر ذلك بقانون برلماني وعدد أعضاء المجلس ١٨٩، لمدة ٥ سنوات.

يقوم المجلس الإقتصادي والإجتماعي في فرنسا بلعب دور المستشار للحكومة الفرنسية، وذلك في سبيل معالجة المشاكل والأزمات المواجهة على المستويين الاجتماعي والاقتصادي. يقوم المجلس بتقديم الرأي الاستشاري عبر السلطات الاستشارية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية خاصة على مستوى التخطيط. إذاً ، هذه الهيئة الاستشارية تبدي رأيها في مشاريع القوانين و في المراسيم الحكومية، وكذلك في مشاريع القوانين الخاصة المقدمة إليها.

"تنص المادة ٧٠ على أنه يجوز للحكومة كذلك التشاور مع هذه الهيئة بشأن أي مشكلة ذات طابع اقتصادي أو اجتماعي تهم الجمهورية. يمكن تقديم أي خطة أو أي مشروع قانون يتناول التخطيط الاجتماعي الاقتصادي أو غير ذلك إلى المجلس لنصيحته"[١٩]. ولا يَعتبر الرأي العام الفرنسي أن المجلس بارعاً في نجاحه، بل على العكس وذلك بسبب الفتور في العلاقة بينه وبين السلطة التشريعة وتعدد الصراعات بين أعضاء المجلس نفسه . "وقد لاحظ هيرمان فينر، وهو يراجع عمله، عن حق: "إن التأثير المباشر للمجلس في تعديل مقترحات الجمعية والحكومة صغير للغاية. وتجد نفسها مدانة لإنتاج تقارير قد تؤثر أو لا تؤثر على المستقبل ونادراً ما تؤثر على الحاضر". أعضاء المجلس ليسوا خبراء، كما يأمل البعض أن يكونوا. هم بمثابة أصحاب العمل وكذلك الموظفين. هذا يقلل من نفوذهم"[٢٠].

19 – triangle innovation hub. link: https://ar.triangleinnovationhub.com/economic-social-council-france (reading date: 3 – 6-2021)

٢٠ – المرجع السابق

المبحث الثاني: المرحلة التدريبية

من خلال هذا المبحث الثاني للقسم الاول سندخل مباشرة الى عنوان بحثنا ومركز التقرير وهو المجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان، وذلك من خلال تقرير توصيفي منظم لأعمال تدريبية ومشاركات بنشاطات من خلال مرحلة الحضور في حرم المجلس، وأثناء دوام العمل في المجلس الذي تعرفنا من خلالها على المبنى والموقع والاقسام وقانون الانشاء وتاريخ المجلس والعمل الحالي للمجلس وكافة التقارير والمراسيم المقررة والمعدلة وزارياً، وذلك من خلال التدريب في المديرية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشخص مديرها العام الدكتور محمد سيف الدين ومتابعة تفصيلية في مصلحة امانة سر مع رئيسها سمير نعيمة .

المطلب الأول: نشأة وواقع المجلس الإقتصادي والإجتماعي في لبنان

سندخل الى المطلب الأول من الأعمال التدريبية بتفصيل و شرح موجه ومقتضب لقانون انشاء المجلس الذي اخذناه من مصلحة امانة سر المجلس ، وذلك من خلال الفقرة الاولى، أما الفقرة الثانية فستكون فقرة توصيفية لواقع حال المجلس من خلال الاعمال التدريبية .

الفقرة الاولى : قانون الإنشاء

سنعرض الافكار الرئيسية لقانون إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان والمأخوذة من نص "القانون ذاته"[٢١] ولكن هنا سنعرضها بشكل مائزاً عن النصوص المعتادة في القوانين الصادرة مع مراعاة للأرقام والأعداد بدقة.

<u>اولاً : ماهيَّة وغاية وتاريخ قانون المجلس الاقتصادي والاجتماعي :</u>

بعد خروج لبنان من أزمة حرب اهلية دامت ١٥ عاماً، انتهت بعقد وفاق وطني في الطائف، اتجهت السياسات اللبنانية نحو مأسسة العمل الوطني او بتعبير آخر بناء دولة المؤسسات، فتم اعادة بناء وهيكلة كل المؤسسات العامة للدولة، وتأهيل وتوسيع مهام بعضها الاخر، من مجلس الإنماء والإعمار الذي حل مكان وزارة التخطيط عام ١٩٧٧ بغية إعادة إعمار ما هدَّمته حرب السنتين ولكن بعد انتهاء حرب ١٥ عاماً توسعت صلاحيته ليلعب دور الانماء في البلاد كافة وهو مجلسٌ تابع لرئاسة مجلس الوزراء مباشرة، وكذلك مجلس الجنوب لإعادة إعمار الجنوب على أثر الاعتداءات

٢١ – قانون انشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٢٠٠٠ / ٣٨٩ الصادر في ١ – ١٢ – ١٩٩٥.

الاسرائيلية المتكررة. وأما بعد مرور ستة سنوات على اتفاق الطائف تم إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقانون ٣٨٩ في تاريخ: ١٩٩٥/١٢/١ في عهد الرئيس الياس الهراوي وحكومة الرئيس رفيق الحريري،

وذلك في إطار تحديث المؤسسات اللبنانية وتطويرها وهو مجلس يتبع مباشرة لرئاسة مجلس الوزراء. فكانت الغاية من استحداث هذا المجلس هي تقديم المشورة والاقتراحات والتوصيات في رسم السياسات الحكومية ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لما عرضناه من نماذج دولية وعربية في الفصل الاول من هذه الرسالة. لذلك تمثلت في الهيئه العامة مختلف القطاعات الانتاجية اذ ان هذا التمثيل يهدف الى مشاركة فاعلة تكاملية في رسم وصياغة السياسة الانتاجية والخلاقة، على ان تتولى ادارته هيئة تتمثل في رئيس وهيئة مكتب و مديرعام .

وحتى يتأمن اصدق تمثيل للقوى الفاعلة والعاملة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي كان لا بد من اشراك الهيئات المعنية والمحددة في هذا المشروع بحيث تقدم قائمة بأسماء مرشحيها على ان يتم تعيين اعضاء المجلس بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيسه .

وفيما تبقى الهيئة العامة للمجلس هي التي تنتخب الرئيس ومكتب المجلس المؤلف من ١٢ عضواً، واما المدير العام فيتم تعيينه بموجب مرسوم حكومي. إضافة الى توزيع المهام تم تشكيل لجان متخصصة تنتخب أعضاءها الهيئة العامة ، وذلك بالإضافة الى اللجان الدائمة .

ثانياً: فحوى وتوجهات مواد قانون الإنشاء:

لقد تم تقسيم القانون الى ٤ فصول يتميز كل فصل منها بعنوان جوهري خاص به حيث كان الفصل الأول لتحديد مهام المجلس واختصاصه عبر ثلاثة مواد:

قرار الانشاء والتمثيل والتسمية: جاء في المادة الاولى أنه ينشأ مجلس استشاري يدعى المجلس الاقتصادي الاجتماعي تتمثل فيه القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية الرئيسية، يسمى في سياق هذا القانون المجلس. وأما في المادة الثانية تم تحديد عمل المجلس وهو تأمين مشاركة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية بالرأي والمشورة في صياغة السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة و تنمية الحوار والتعاون والتنسيق بين مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية.

أما بخصوص آلية المشورة التي يجب أن تصل للحكومة فقد حددتها المادة الثالثة بإحالة رئيس مجلس الوزراء، باسم الحكومة، الى المجلس طلبات إبداء الرأي وإعداد الدراسات والتقارير في القضايا ذات الطابع الإقتصادي والإجتماعي والمهني وتحدد عند الإقتضاء في قرار التكليف المهلة المعطاة للمجلس للنظر في القضايا المكلف بها، أما في الحالات التي تعتبرها الحكومة مستعجلة وطارئة، على المجلس أن يبدي رأيه في مهلة شهر واحد و للمجلس إبداء الرأي تلقائياُ في القضايا والمهام المحددة في المادة الثانية من هذا القانون، وذلك بأكثرية ثلثي مجموع اعضائه باستثناء مشاريع القوانين المالية والنقدية بما فيها مشاريع الموازنات العامة وملحقاتها.

أما الفصل الثاني من القانون كان معنياً في تأليف المجلس وتنظيمه فجاء في المادة الرابعة المعدلة بحيث يتألف المجلس من (واحد وسبعين) عضوا موزعين على الوجه الاتي:

اولاً– عن أصحاب العمل: ممثلان عن كل من: القطاع الصناعي –القطاع التجاري – القطاع الزراعي – القطاع المصرفي –القطاع السياحي. وممثل واحد عن كل من: قطاع النقل – قطاع المقاولين – قطاع التأمين القطاع الاستشفائي الخاص – عن القطاع التربوبي الخاص .

ثانياً– عن المهن الحرة : ممثلان عن كل من :المحامين المسجلين في نقابتي بيروت وطرابلس – المهندسين المسجلين في نقابتي بيروت وطرابلس – الاطباء المسجلين في نقابتي بيروت وطرابلس.

وممثل واحد عن كل من أصحاب الصحف والمحررين المسجلين في نقابتي الصحافة والمحررين و ممثل واحد عن كل من نقابة الصيادلة ونقابتي اطباء الاسنان في بيروت وطرابلس و نقابة خبراءالمحاسبة المجازين.

ثالثاً– عن النقابات :اثنا عشر ممثلا عن العمال بما فيهم الزراعيين والمستخدمين المسجلين في نقابات العمال والمستخدمين – ممثلان عن الاساتذة الجامعيين و ممثلان عن الحرفيين.

- وممثل واحد عن المعلمين في كل من القطاعين العام والخاص
- ممثل واحد اتحاد الكتاب.
- ممثل واحد عن اتحاد الناشرين.
- ممثل واحد مالكي الابنية.
- ممثل واحد عن المستأجرين.

رابعا: عن الجمعيات التعاونية: – ممثلان عن الجمعيات التعاونية.

خامسا: عن المؤسسات الاجتماعية :

– ثلاثة ممثلين عن المؤسسات الاجتماعية غير الحكومية.

– ممثلان عن الاتحادات النسائية .

سادسا: عن اصحاب الفكر والكفاءة والاختصاص في الحقول الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والقانونية والثقافية والبيئية والفنية , عشرة ممثلين.

سابعا: عن اللبنانيين المغتربين في مناطق الانتشار الاغترابي اللبناني – ستة ممثلين.

وأقرت المادة الخامسة بأن يحدد مجلس الوزراء بمرسوم بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء، الهيئات الأكثر تمثيلاً للقطاعات التي يتألف منها المجلس والمحددة حصراً في المادة الرابعة من هذا القانون.

وفي المادة السادسة المتعلقة بالأحوال الشخصية للأعضاء حيث لم يجوّز القانون أن يسمى أو يعين عضواً إلاّ من كان لبنانياً منذ عشر سنوات على الاقل، اتم الخامسة والعشرين من عمره، متمتعا بحقوقه المدنية والسياسية، متعلما وغير محكوم عليه بجناية أو بجنحة شائنة.

وحول تشكيل الهيئة العامة نصت المادة السابعة عن تشكيلها على الوجه الآتي:

أولاً: تقدم كل من الهيئات الأكثر تمثيلاً للقطاعات التي يتألف منها المجلس والمحددة حصراً في المادة الرابعة من هذا القانون قائمة بأسماء مرشحيها تضم ثلاثة أضعاف عدد المراكز المخصصة لها على الأقل ليختار مجلس الوزراء العدد المحدد بكل من هذه الهيئات .

ثانيا: يجري تعيين أهل الفكر والاختصاص والكفاءة بموجب مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء.

وحول مدة ولاية الأعضاء جددت المادة الثامنة أن تكون مدة ولاية العضو ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ نشر مرسوم تعيين أعضاء الهيئة العامة. وأما المادة التاسعة نصت على ان اذا فقد أحد أعضاء المجلس خلال هذه المدة الصفة التي عين على أساسها، يعتبر مستقيلاً حكما. يجري تعيين بديل

منه وفقا للشروط المنصوص عليها في المادة السابعة في حال وفاة او استقالة احد اعضاء المجلس او شغور مركزه لاي سبب كان قبل ثلاثة اشهر من انتهاء مدة الولاية، يجري تسمية او تعيين بديل منه بالشروط ذاتها التي تمت بموجبها تسمية او تعيين العضو المتوفي او المستقيل. وفي حال تغيب أحد الأعضاء عن حضور جلسات الهيئة العامة او اجتماعات لجانه اكثر من ثلاث مرات متتالية دون عذر شرعي، يعتبر مستقيلا حكما ويجري تسمية او تعيين بديل منه وفقا للشروط المنصوص عليها في المادة السابعة. ومدة ولاية العضو مع مدة ولاية المجلس حيث تنتهي ولاية العضو الجديد لدى تجديد المجلس بأعضائه كافة.

وحول تشكيل هيئة مكتب المجلس حدد ألقانون ان تكون هيئة المكتب منتخبة من قبل الهيئة العامة.

اذ نصت على أن تنتخب الهيئة العامة مكتبا للمجلس يتألف من تسعة اعضاء. يتم انتخاب اعضاء المكتب بالاقتراع السري وبالاكثرية المطلقة من مجموع الاعضاء الذين يتألف منهم المجلس قانوناً في الدورة الأولى, ويكتفي في الدورات اللاحقة بالأكثرية النسبية للأعضاء الحاضرين.

تحدد مدة ولاية أعضاء المكتب بثلاث سنوات. خلال مهلة خمسة عشر يوما من تاريخ صدور مرسوم تسمية او تعيين اعضاء المجلس. توجه الدعوة لإنعقاد هيئته العامة من قبل أكبر أعضائها سنا وبرئاسته ويحدد فيها مكان الانتخاب وزمانه. وحول انتخاب الرئيس ونائبه نصت المادة الحادية عشر من القانون التالي : فور انتخاب مكتب المجلس يجتمع اعضاؤه لانتخاب رئيس ونائب للرئيس ويكون رئيس المكتب رئيساً للمجلس.

يتم الإنتخاب بأكثرية ثلثي مجموع أعضاء المكتب في الدورة الاولى وبالأكثرية المطلقة في الدورة الثانية وبأكثرية الحاضرين في الدورة الثالثة. وأما المدير العام فقد جاء في المادة ذاتها: يعين مدير عام للمجلس بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء.

وحول عمل اللجان حددت المادة الثانية عشر التالي: تنبثق عن المجلس عند الاقتضاء لجان متخصصة لدراسة المواضيع المختلفة المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية.

في مسالة انعقاد الجلسات وقانونية النصاب في الجلسات راعت المادة الثالثة عشر أحكام المادة الثالثة من هذا القانون، اعتبرت انه تنعقد جلسات الهيئة الاكثرية العامة بدعوة من رئيس المجلس بحضور الاكثرية المطلقة من مجموع عدد اعضائها وتتخذ آراءها وتوصياتها بالاكثرية المطلقة ذاتها.

الفصل الثالث وهو الفصل المتخصص في النظام الداخلي للمجلس ، ففي المادة الرابعة عشر اوليت الهيئة العامة وضع مشروع النظام الداخلي ذلك بناء على اقتراح المكتب على ان يصدر النظام الداخلي بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء وبعد استشارة مجلس شورى الدولة.

وحول جلسات الهيئة العامة ورفع التوصيات، فرضت المادة الخامسة عشر بان تكون جلسات الهيئة العامة واللجان المتخصصة غير علنية وترفع التوصيات والاقتراحات الى مجلس الوزراء مرفقة بمحاضر الجلسات في مهلة خمسة ايام من تاريخ اتخاذها.

والمادة السادسة عشر قد منحت الصلاحية لأعضاء الحكومة أو مندوبيها حضور جلسات الهيئة العامة للمجلس او إجتماعات اللجان، ويجري الإستماع اليهم عندما يطلبون ذلك.

وفي حق التصويت فهو شخصي في الهيئة العامة وفي اللجان ولا يجوز التصويت وكالةً وفقا للمادة السابعة عشر. واما المادة الثامنة عشر نصت برفع رئيس المجلس الاراء والتقارير والدراسات الصادرة عن الهيئة العامة الى رئيس مجلس الوزراء خلال المهلة المحددة عند الاقتضاء من قبل رئيس مجلس الوزراء. وعلى الحكومة نشر اراء المجلس في الجريدة الرسمية.

وحول التعويضات أقرت المادة التاسعة عشر من القانون عدم تقاضي أعضاء المجلس اي تعويض من اي نوع كان وأما مدير عام المكتب فتحدد مخصصاته بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء لاقتراح رئيس مجلس الوزراء.

وحول نفقات المجلس نصت المادة العشرين على ان تؤمن نفقات المجلس بواسطة إعتمادات تلحظ في فصل خاص ضمن موازنة رئاسة مجلس الوزراء. توضع هذه الاعتمادات بتصرف مكتب المجلس وتكون خاضعة لرقابة ديوان المحاسبة المؤخرة.

وفي الفصل الرابع والأخير من هذا القانون تم تحديد بعض الأحكام المختلفة حول المهل في التعينات:

فحددت المادة الواحدة والعشرون مهلة ستة أشهر من تاريخ نشر هذا القانون ، وحددت دقائق تطبيق احكامه، ولا سيما لجهة شروط تعيين المدير العام وصلاحياته وشروط تعيين الاجهزة الادارية ورواتب

وتعويضات الموظفين، بموجب مراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء وبعد استشارة مجلس شورى الدولة.

و المادة الثانية والعشرين أوجبت تأليف الهيئة العامة الاولى للمجلس في مهلة خمسة أشهر من تاريخ نشر هذا القانون. و المادة الثالثة والعشرون الختامية نصت : يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الفقرة الثانية: التوصيف وواقع حال المجلس والتدريب

في اطار المشاركة التدريبية التي قمنا بها في المجلس الإقتصادي والإجتماعي حيث بلغت ما يعادل ٢٥٠ ساعة تدريب وقد اتطلعنا من خلالها واقع حال المجلس وطريقة العمل الوظيفي والنمط الاداري و التواصل المؤسساتي فيما بين الدوائر والمصالح وبين المجلس و المؤسسات الاخرى وعلى رأسها رئاسة مجلس الوزراء و وزارة المالية .

أولاً : موقعية مبنى المجلس:

يشغل المجلس الاقتصادي والاجتماعي الطابقين الاخيرين (الرابع والخامس) من **مبنى رقم ٢٠٠ في سوليدر** , وهو المبني المجاور من الجهة البحرية لساحة النجمة و بالتالي لمقر مجلس النواب ويبعد مسافة لا تزيد عن ٣٠٠ متراً غرباُ من السراي الحكومي، وهو مقر رئاسة مجلس الوزراء، ويقابل هذا المبنى بشكل مباشر ومواجه مبنى بلدية بيروت من الجهة البحرية، وتستطيع الإطلالة من شرفاته على مرفأ بيروت وكذلك على الواجهة البحرية للعاصمة. بالرغم من ان الموقع ليس له تاثيراً من ناحية صناعة القرار الاستشاري إلا أنه يعتبر موقعا مميزاً نظراً لحيوية البقعة في صناعة القرار على المستويات الادارية والسياسية والوطنية ، وأنَّ قرب موقعه من السلطتين التنفيذية والتشريعية يحافظ على روحية وفحوى العمل المرتجى من المجلس.

يضم الطابق الرابع من المبنى (وهو الطابق الاول للمجلس) مكتب رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومكتب امانة سر المجلس اضافة الى قاعة اجتماعات هيئة مكتب المجلس وهي تقع بين غرفة مكتب الرئيس وغرفة امانة السر، اضافة الى مكتب نائب رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومكتب المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وعدة مكاتب تخص الموظفين اضافى الى قاعة استقبال وانتظار وكذلك مطبخ للخدمات والضيافة واستراحة الموظفين.

اما الطابق الخامس من المبنى (وهو عمليا الطابق الثاني للمجلس الاقتصادي والاجتماعي) حيث يضم قاعتين اساسيتين وهما قاعة اجتماعات اللجان وفيها طاولة مستطيلة بطول ١٥ متراً، على شاكلة قاعة اجتماعات مجلس الوزراء (ملاحظة: أنه قد استخدمت هذه القاعة لاجتماعات مجلس الوزراء عام ٢٠٠٥ إثر الأزمة السياسية عقب اغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري فكان السراي الحكومي محاصراً من قبل المتظاهرين و المعتصمين وكان هناك قطيعة وزارية مع الرئاسة الاولى في عهد الرئيس اميل لحود، فاختارت رئاسة مجلس الوزراء هذه القاعة من مبنى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعقد الاجتماعات فيها)، فبالتالي هي يمكنها ان تستوعب كل اعضاء اللجنة الواحدة التي لا يتجاوز عددهم ال١١ عضوا اضافة الى ضيوفهم، وبجانبها مكتب خاص لإجتماعات اللجان.

وايضا يضم الطابق ذاته قاعة اجتماعات الهيئة العامة وهي على شكل مصغر لقاعة الهيئة العامة لمجلس النواب التي تستوعب ٧١ عضوا وهم اعضاء الهيئة العامة للمجلس الاتصادي والاجتماعي حيث يقابلون مدرجا صغيرا يجلس فيه الرئيس ونائبه والمدير العام في جلسات الهيئة العامة اضافة الى الضيوف اذا ما وجدوا في احدى الجلسات، وكذلك هناك قاعة استقبال كبيرة تستوعب وفودا ويمكن ان يقام بها احتفالات وكلمات ترحيبية وعرض افكار ومشاريع على شاشات كبيرة عبر تقنيات حديثة.

ثانيا: العمل في المجلس :

تأسس المجلس عام ١٩٩٥ وتم انتخاب روجيه نسناس الذي استمر حتى عام ٢٠٠٢ هو يعتبر المؤسس لانطلاقة عمل المجلس وهو الذي اشرف بنفسه على تفاصيل تقسيم البناء ووضع مداميك الهيكلية التنظيمية والادارية للمبنى، وانتخب معه نائبه السيد سعد الدين صقر الذي هو مستمر بتجديد انتخابه حتى يومنا هذا، وكان عين المدير العام السيد فاروق ياغي حتى عام ٢٠١٧ حيث تم تعيين الدكتور محمد سيف الدين مديراً عاما للمجلس من بعده.

في تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٣ صدر مرسوم ولاية جديدة للهيئة العام من ٧١ عضوا تم انتخاب ٩ اشخاص يشكلون مكتب المجلس، ثم اجتمع مكتب المجلس مباشرة لانتخاب الرئيس شارل عربيد الآتي من ممثلي اصحاب الفكر والكفاءة العشرة في الهيئة العامة المعينة من قبل مجلس الوزراء ,

وانتخاب نائب الرئيس السيد سعد الدين صقر لولاية جديدة الاتي هو ايضا من ممثلية الاتحاد العمالي العام وهو امينٌ عاماً له.

و في جلسة الهيئة العامة لانتخاب اللجان رفع عدد اللجان من ثمانية الى عشرة لجان وكذلك تم تحديد اعضاء كل لجنة لتكون بين ٧ و ١١ عضوا، ثم انصرفت كل لجنة لانتخاب رئيساً لها ومقرراً ومن هنا انطلق العمل لاجتماعات الهيئة العامة و اللجان وهيئة مكتب المجلس في شهر تشرين الثاني من عام ٢٠١٧.

أما الآن فولاية المجلس قد انتهت في تشرين الثاني ٢٠٢٠ وفقا لمدة ولاية المجلس المحددة ب ثلاث سنوات في قانون الانشاء و بالتالي هو اليوم في حالة تصريف أعمال ريثما يتم تعيين هيئة عامة جديدة من قبل مجلس الوزراء ولكن بسبب الأزمة التي تمر بها البلاد وغياب الحكومة لم يتم ذلك حتى الآن.

إن مكتب المجلس هو المخول له بالدرجة الأولى انتخاب رئيس ونائب رئيس له ويكون رئيس المكتب هو رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فيتولى رئيس المجلس تمثيله والتكلم باسمه وترؤس الجلسات ومتابعة تنفيذ قرارات المكتب والإشراف على الجهاز العامل في المجلس والاشراف على تنظيم وحفظ السجلات وتوقيع أوامر الصرف والدفع وفق النظام، يكلف الرئيس واحد او اكثر من اعضاء المجلس حضور جلسات مجلس النواب و الوزراء عندما يطلبون الاخرون ذلك بغاية ابداء الراي ويحق للرئيس الحضور معهم.

وكما يحق للرئيس بعد موافقة مجلس الوزراء تلقي الهبات والمساعدات من حكومات الدول ومؤسساتها والهيئات الدولية والقطاع الخاص ويطلع الهيئة العامة على ذلك في أول اجتماع تعقده كما يعقد المجلس اتفاقات ومعاهدات مع سواه من المجالس العالمية المماثلة والمؤسسات الدولية لفترة محدودة ولا تصبح نافذة إلا بعد تصديقها من الهيئة العامة.

بينما يمارس نائب الرئيس المهام المنوطة بالرئيس في حال غيابه او شغور المركز و في حال شغور الاثنين يتولى الأكبر سناً رئاسة مكتب المجلس والهيئة العامة.

كما "يجتمع مكتب المجلس كل ١٥ يوم مرة بعد تحديد الموعد باليوم والساعة من قبل الرئيس ولكن يمكن له الالتئام بجلسات عادية كلما دعا الرئيس لذلك او بناء لطلب ثلث اعضائه"[٢٢].

ويتولى مكتب المجلس الاشراف على نشاط المجلس ووضع جدول اعمال اجتماعات الهيئة العامة ودعوتها للانعقاد وتقرير الإستعانة بخبراء ومختصين للمساعدة بوضع الآراء كما يتولى مكتب المجلس الطلب من المدير العام رفع مشروع الموازنة والبحث بالمسائل التنسيقية التي تشترك بها اكثر من لجنة.

تجتمع هيئة المجلس العامة كل شهرين بدعوة من رئيسه وبحضور الأكثرية المطلقة ويتخذ آرائه وتوصياته بالأكثرية المطلقة وكما تنبثق عن المجلس عند الاقتضاء لجان مختصة لدراسة المواضيع المختلفة أما بالنسبة للنظام الداخلي فقد وضعته الهيئة العامة كمشروع بناء على اقتراح المكتب وصدر بمرسوم اخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء. وذلك بعد استشارة مجلس شورى الدولة .

تتم عملية المشورة بآلية حددها القانون المُنشِئ له في المادة الثالثة منه حيث حددت المادة عملية وآلية المشورة بأن يُحيل رئيس مجلس الوزراء باسم الحكومة الى المجلس مجموعة من الطلبات تطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي إبداء الرأي من خلال جواب يرد الى الحكومة بعد اعداد الدراسات والتقارير في القضايا ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والمهني ضمن مهلة محددة تحدد عند الاقتضاء بقرار التكليف، وإذا كانت الحالة تعتبرها الحكومة مستعجلة أو طارئة تحدد المهلة بشهر واحد. تجتمع الهيئة العامة للمجلس كل شهرين في عقد عادي في اول يوم عمل من الشهر الاول منهما بحضور الاكثرية المطلقة و تستمر الاجتماعات مفتوحة حتى اقرار جميع بنود جدول اعمال الجلسة وتتخذ القرارات بالأكثرية المطلقة.

يضع رئيس المجلس جدول اعمال جلسات الهيئة العامة ويبلغه قبل اسبوع من موعد انعقاد الجلسة وتكون الجلسات غير علنية، ومن ثم يحيل رئيس المجلس النقاشات الى اللجان المختصة ما عدا طلبات إبداء الرأي المحالة اليه من الحكومة والتي ترتدي طابع العجلة تدرس اللجنة المشروع وتقوم بالتعديل المناسب ثم تحيله الى الهيئة العامة مجددا لاقراره.

---

٢٢ – مرسوم رقم ٢٠٠٠ / ٣٧٥٩ النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

يكوّن المجلس تلقائيا الرأي في القضايا والمهام المحددة في القانون بأكثرية ثلثي اعضائه , أما في حال طلب الرأي من الحكومة يكتفي بالنصف زائداً واحداً (وسوف تثار هذه النقة في مطلب تفعيل دور المجلس في القسم الثاني من البحث) باستثناء مشاريع قوانين النقدية والمالية بما فيها مشاريع الموازنات العامة وملحقاتها لا يتدخل المجلس بابداء الرأي فيها.

إن جلسات الهيئة العامة سرية غير علنية وترفع توصياتها واقتراحاتها الى مجلس الوزراء مرفقة بمحاضر الجلسات بواسطة رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مهلة تحدد عند الاقتضاء كما يحق لاعضاء مجلس الوزراء او مندوبيهم حضور جلسات الهيئة العامة واجتماعات اللجان ويجري الاستماع اليهم عندما يطلبون ذلك وتنشر الحكومة اراء المجلس في الجريدة الرسمية كما تؤمن نفقات المجلس بواسطة اعتمادات تلحظ في الموازنة الخاصة لرئاسة مجلس الوزراء توضع بتصرف مكتب المجلس وتخضع لرقابة ديوان المحاسبة المؤخرة .

١- <u>في أللجان :</u>

إذا أردنا أن نمركز الدور الهادف للمجلس الاقتصادي والاجتماعي فعلينا ان نتجه الى التصويب على عمل ودور اللجان المنبثقة عن الهيئة العامة، وذلك لما لها من تخصص في مجال الدراسات المعمقة في القطاع المعنية به كل لجنة حسب اختصاصها، ومنها تصدر الاقتراحات والمشورة وولادة النواة الاولى لابداء الرأي الأول في المشاركة الفعالة في رسم السياسات العامة للحكومة قبل عرضها على التصويت في جلسة الهيئة العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومن ثم رفعه الى رئاسة مجلس الوزراء.

أ - <u>سنعرض هنا أسماء اللجان التي تقوم بهذه العمليات.</u>

تنبثق عن الهيئة العامة اللجان التالية:

١- لجنة القضايا الاقتصادية العامة (تخطيط سياسات اقتصادية ومالية)
٢- لجنة القضايا الصحية العامة (صحة و إسكان وتعاونيات)
٣- لجنة التنمية البشرية وحقوق الانسان (تربية/ تعليم /ثقافة /تدريب/ مراة ومعوقين)
٤- لجنة الانشطة الانتاجية (صناعة/ تجارة /مال/ تامين و طاقة)
٥- لجنة العلوم التكنولوجية والمواصفات

٦- لجنة البيئة والسياحة .

٧- لجنة قضايا المناطق وشؤون الزراعة .

٨- لجنة قضايا العمل والمهن والحرف (ضمان و بطالة و قطاع مصرفي) .

٩- لجنة التكنولوجيا .

١٠- لجنة الشباب والرياضة .

يمكن لكل لجنة إنشاء لجان فرعية كما ويعود للهيئة العامة إنشاء لجان اخرى دائمة عند الضرورة.

ب - <u>عمل اللجان</u>:

ينحصر عدد اعضاء اللجنة بين ٧ و١١ عضوا وعلى و كل أعضاء الهيئة العامة الانتساب الى لجنة واحدة كحد ادنى ولجنتين كحد اقصى ولا يمكن لاحد الاعضاء ان يرأس اكثر من لجنة، ينتخب رئيس اللجنة ومقرر بالاقتراع السري و بالاكثرية المطلقة، وتكون الاجتماعات الدورية للجنة كل ١٥ يوما.

تنعقد اللجنة بطلب من رئيسها أو بطلب ثلث الاعضاء ويتوجب عليها عقد اجتماع طارئ بدعوة من قبل مكتب المجلس، ينظم موظف اداري يقوم بمهام امين السر محاضر الجلسات ويرفقها خلال ٤٨ ساعة الى مكتب المجلس.

حين يتلقى الرئيس الطلبات الواردة من الحكومة لإبداء الرأي يعرضها على هيئة مكتب المجلس ثم اللجان للدراسات في مهلة أقل من ١٥ يوم. ثم تحيل اللجان الى هيئة المكتب نتيجة الدراسات، بعدها تحال الى الهيئة العامة لاتخاذ القرار المناسب ثم يرفع رئيس المجلس بدوره الى رئيس الحكومة قرارات الهيئة العامة مرفقة بالمحاضر في مهلة ٥ أيام من صدورها للمساهمة برسم سياسة عامة للحكومة سيما بالمجال الاقتصادي والاجتماعي.

٢- <u>في الجهاز الإداري:</u>

إن للمجلس الاقتصادي والاجتماعي جهازاً ادارياً يترأسه المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي يتم تعينه بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء بناءً على اقتراح رئيس الحكومة ، وتحدد له مخصصات بمرسوم أيضاً بينما أعضاء الهيئة العامة للمجلس لا تحدد لهم مخصصات ولا يتقاضون اي تعويض .

يشترط في المدير العام ان يكون حائزاً على الإجازة في الحقوق او الادارة العامة أو العلوم السياسية او إدارة الاعمال او العلوم الاقتصادية أو العلوم الاجتماعية مع خبرة ٥ سنوات في هذه المجالات ويعتبر المدير العام هو الرئيس التسلسلي لجميع الوحدات الادارية التابعة للمجلس ويخصص له تعويض شهري وتضاف اليه زيادة درجة الفئة الاولى كل سنتين، وكذلك سائر الموظفين في زيادة بالنسبة للدرجات والفئات كلٌ حسب وظيفته التي ذكرت في الجدول ٣ المرفق لمرسوم ٣٧٦٠ عام ٢٠٠٠.

أ – <u>الوظائف والمصالح</u>:

للمديرية العامة ٥٢ وظيفة ل ٥٢ موظفاً منقسمين بين موظفين دائمين وموظفين متعاقدين, أما الدائمين فهم من يتولون وظيفة ملحوظة في ملاك المجلس اما المتعاقدون هم من يتولون اعمالاً تتطلب معارف ومؤهلات لمدة محددة.

تعتبر هذه الوظائف سلكاً إدارياً وتنقسم الوظائف الدائمة الى فئات والفئات الى درجات و على الموظف ان يكون حائزاًعلى الشروط العامة للوظيفة العامة في لبنان مثل الجنسية والعمر بين ٢٠ – ٣٥ والسلامة الصحية والحقوق المدنية بالإضافة الى شروط خاصة لكل وظيفة كالشهادة والخبرة ووفق جدول رقم ٢ المرفق بمرسوم ٣٧٦٠ عام ٢٠٠٠ و يعتبر رئيس المجلس هو الرئيس الاعلى للموظفين.

"يتكون الجهاز الإداري للمجلس من مديرية عامة يرأسها المديرالعام وثلاثة مصالح تابعة له هي: مصلحة الشؤون الإدارية والمالية و مصلحة الإحصاء والمعلوماتية والنشر ومصلحة امانة سر الرئاسة.

تتألف مصلحة الشؤون الادارية والمالية من دائرتين: دائرة الشؤون الإدارية والموظفين واللوازم ودائرة المحاسبة . وتتالف مصلحة الإحصاء والمعلوماتية من ٣ دوائر: دائرة الإحصاء ودائرة المعلوماتية ودائرة المكتبة والمنشورات. واما مصلحة امانة سر الرئاسة تتالف من مكتب امانة سر الرئيس ومكتب امانة سر المجلس واللجان[٢٣].

٢٣ – مرسوم رقم ٢٠٠٠ / ٣٧٦٠ تنظيم المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

أما في المهام فتتولى مصلحة الشؤون الإدارية والمالية مهام تأمين الصادر والوارد وتامين توزيعه وأعمال التحرير والإستكتاب وشؤون الموظفين وملفاتهم الشخصية وشؤون اللوازم والتجهيزات وتحضير مشروع الموازنة وتنظيم مشاريع عقد النفقة وتنفيذ معاملات التصفية وحسابات الموازنة والقيام بالدراسات القانونية.

اما مصلحة الاحصاء والمعلوماتية فتتولى تامين الخدمات الإعدادية والادارية التي يتطلبها عمل اللجان والخبراء والدراسات الفنية و التعاون مع إدارة الإحصاء المركزي في شؤون الإحصائات اللازمة لسير العمل في المجلس ووضع وتنفيذ نظام المعلوماتية التي تحتاجها أعمال المجلس وتأمين أعمال التوثيق الخاصة بالمكتبة والمنشورات. كل هذه المصالح تعود بالتبعية الى المديرية العامة وكذلك كافة الموظفين . ولكن يعمل في مكتب المديرية العامة ٤ موظفين : مدير عام فئة ١ و محرر فئة ٤ و حاجب فئة ٥ و سائق فئة ٥ . وثم يتوزع باقي الموظفين على المصالح الثلاث بالشكل التالي:

لمصلحة امانة السر ١٥ موظفاً: رئيس مصلحة فئة ٢ ، وثمانية مجازين فئة ٣ وثلاثة محررين فئة ٤ اثنين حاجب فئة ٥ سائق فئة ٥ . اما لمصلحة الشؤون الادارية والمالية ١٥ موظفا ايضاً: رئيس المصلحة فئة ٢ ورئيس دائرة الشؤون الادارية والموظفين واللوازم ورئيس دائرة المحاسبة فئة ٣ ومجاز واحد فئة ٣ ومحاسبين اثنين فئة ٤ و٥ محررين فئة ٤ وموزع مخابرات فئة ٤ وثلاثة حاجب فئة ٥. بينما لمصلحة الاحصاء والمعلوماتية ١٨ موظفاً: رئيس مصلحة فئة ٢ ورئيس دائرة المكتبة فئة ٣ وكذلك في الفئة الثالثة مهندس معلوماتية واحصائي ومبرمجين اثنين ومحررين. وهناك محررين فئة ٤ واربعة مدخلي معلومات فئة اربعة واربعة حاجب من فئة ٥ .

ولكن في الواقع اليوم، يعمل حاليا في المجلس سبعة موظفين اثنين منهم في الملاك الحكومي وهما المدير العام الدكتور محمد سيف الدين ورئيس مصلحة سر الرئاسة سمير نعيمة والخمسة الاخرين تم تعينهم كموظفين بالفاتورة منذ عام ٢٠٠١ وهم:

الموظف الاول بالفاتورة هو رئيس دائرة المحاسبة في مصلحة الشؤون الادارية والمالية و(اما المحتسب يتم الاستعانة بدوره من قبل رئاسة مجلس الوزراء وكذلك مراقب عقد النفقات)، والموظف الثاني المعين بالفاتورة هو رئيس دائرة الشؤون الادارية والموارد البشرية في المصلحة نفسها، والموظف

الثالث هو المحرر والموظف الرابع هوالسائق و الموظف الخامس هو الحاجب هؤلاء الموظفون ينتمون الى المديرية العامة للمجلس .

وهذه محاولة لتلبية أهم نقاط ومفاصل العمل اليومي في المجلس ريثما يتم ملء الشواغر بشكل جاد ويتم التعيين بالملاك بدلاً من الفاتورة عبر اتاحة التوظيف قاونياً .

هؤلاء الموظفون يعملون بالدوام الرسمي من الاثنين الى الجمعة من الساعة ٨:٠٠ صباحا لغاية الساعة ٣:٣٠ عصراً يعطلون وفق العطلة الرسمية وتنطبق عليهم مواصفات الموظف العام وهم ملتزمون بقانون الوظيفة العامة من ناحية الواجبات والحقوق .

إضافة الى الحضور اليومي للموظفين فان رئيس المجلس الإقتصادي والإجتماعي شارل عربيد يحضر بشكل يومي ويتابع كل الملفات و تفاصيل ومجريات العمل من اجتماعات هيئة المكتب و اجتماعات اللجان واجتماعات الهيئة العامة التي يترأسها ويتابع تنسيقيا كل المجريات مع المدير العام من خلال التنسيق المباشر، ومتابعة مصلحة امانة سر الرئيس التي تقوم بدورها في تبويب اجتماعات هيئة المكتب و اللجان والهيئة العامة، اضافة الى حضور نائب الرئيس السيد سعد الدين صقر.

إذاً، من اصل ٥٢ مركزاً وظيفياً اساسياً، لدينا ٤٥ مركزاً شاغراً وهم:

في مصلحة امانة سر الرئاسة ١٤ وظيفة شاغرة وهي: ٨ مجاز و ٣ محرر و ٢ حاجب وسائق١.
أما في مصلحة الشؤون الادارية ١٣ وظيفة شاغرة وهي: رئيس المصلحة ١ ومجاز١ ومحاسب ٢، ومحرر، ٥ وموزع مخابرات ١ وحاجب عدد ٣.

أما في مصلحة الإحصاء والمعلوماتية يوجد شغور كامل في ١٨ وظيفة وهي: رئيس المصلحة ١ ورئيس دائرة الاحصاء ١ ورئيس دائرة المعلوماتية ١ ورئيس دائرة المكتبة والمنشورات ١ ومهندس معلوماتية ١ و احصائي ١ ومبرمج محلل عدد ٢ و محرر عدد ٢ ومدخل معلومات عدد ٤ وحاجب عدد ٤.

ب – في الموازنة والنفقات :

"يتولى المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي اعداد مشروع **الموازنة** للعام المقبل قبل شهر تشرين الأول من كل سنة وذلك بواسطة الوحدات الإدارية المختصة في المجلس ويعرضه على مكتب المجلس مشفوعا بالمستندات والإحصائات والإيضاحات التي تبرر الاعتمادات المطلوبة"[٢٤].

ثم يقرها مكتب المجلس خلال ١٥ يوماً من تاريخ عرضها عليه ثم تعرض على رئيس الحكومة بواسطة رئيس المجلس. تتكون الواردات من الموازنة المرصدة له من الحكومة والاعتمادات والمساعدات وتقسم الى اجزاء وثم فصول وبنود في جدول نموذجي.

أما النفقات فهي على جزئين، الجزء الأول نفقات عادية لسير العمل كالرواتب والأجور وملحقات نفقات الادارة ، وأما الجزء الثاني كنفقات الإنشاء وتجهيز وصيانة واستثمار. يجوز نقل الإجراء من جزء الى جزء شرط موافقة رئيس مجلس الوزراء بينما النقل من باب الى باب بقرار من رئيس المجلس بعد موافقة مكتب المجلس .

٢٤ – مرسوم رقم ٢٠٠٠ / ٣٧٦٢ النظام المالي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

المطلب الثاني: المشاركة بنشاط جلسات ترشيد الدعم

إلتزاماً بواجباته الوطنية في التدخل إستشارياً لمعالجة الأزمات الطارئة والتزاماً بدوره الإستشاري للحكومة والتدخل في رسم سياسة عامة للحكومة سيما في إدارة الأزمات ومعالجة الازمة التي وقعت بها البلاد بعد تشرين الاول ٢٠١٩ وهي ازمة ارتفاع مستمر في سعر صرف الدولار المؤدي الى التضخم والتضخم المفرط نتيجة تقليص تدريجي في كمية كتلة العملة الصعبة في المصارف والمصرف المركزي منذ ٢٠١٧ بسبب ارتباط العملة الوطنية (الليرة اللبنانية) والاقتصاد اللبناني ككل بالدولار، وما تطلبه من تدخل الدولة عبر البنك المركزي بسياسة دعم الدولار الذي يؤمن المواد الغذائية الضرورية والمحروقات والطحين والدواء للمحافظة على سعر الصرف الرسمي ١٥٠٠ ليرة وهذ ما ادى الى مزيد من صرف الدولارات المتبقية في الاحتياطي الإلزامي في خزينة المصرف المركزي لمساعدة المواطن اللبناني بالحصول على احتياجاته الضرورية المذكورة، والتزاما بدوره التشاركي وايماناً منه بضرورة تحقيق المشاركة لكافة القطاعات وممثليهم و ممثلين الشعب والجهات الاقتصادية والمعنيين، عَزَمَ المجلس الاقتصادي والاجتماعي التدخل استشاريا لرسم سياسة ترشيد الدعم لهذه المواد وذلك حفاظا على ما تبقى من العملة الصعبة في البنك المركزي واموال المودعين اللبنانيين وبالتالي انقاذا لمعيشة المواطن اللبناني مع مراعاة عدم الوصول الى الغلاء الفاحش الذي قد يذهب بالمجتمع الى الهاوية وخاصة في ظل ثبت الحد الادنى للاجور بمبلغ ٦٧٥,٠٠٠ الف ليرة لبنانية فقط لا غير، وذلك عبر اجراء جلسات مفتوحة استمرت قرابة الشهرين التقى بها الخبراء الاقتصاديين و الاجتماعيين و ممثلي القطاعات و الاحزاب و الجهات السياسية في حوار ونقاش معمَّق ومركَّز للخروج بالنتيجة الضرورية للمرحلة القادمة .

الفقرة الاولى : الجلسات الحوارية

لقد قمنا بالمشاركة في جلسات ترشيد الدعم والتعويض عنه بالبطاقة التمويلية، حيث أن الدعم الحاصل من قبل مصرف لبنان يشكل نزيفاً مالياً مفرطاً من الاحتياطي الإلزامي وجزءاً كبيرا من اموال المودعين في المصارف والمصرف المركزي، فكانت الجلسات بهدف وضع حد للنزيف الحاصل في المصرف المركزي وكذلك وضع حد للتهريب الحاصل بحراً وبراً وجواً، وأيضاً من أجل محاصرة البيع بالسوق السوداء الحاصلة في داخل الاراضي اللبنانية، وذلك عبر خلق اسعار تنافسية قريبة من الاسواق المجاورة كسوريا ومصر والعراق وتركيا وغير جاذبة للتهريب، وهذه الجلسات التي

دعا إليها رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعتبر نشاطاً طارئاً وضرورياً للمجلس وليس عبر اللجان والهيئة العامة التي ستكتفي سيعرض عليها القرارا بعد نهاية الجلسات وصدور الورقة التشاركية.

هدفت الجلسات الى ضخ آراء الخبراء الاقتصاديين والسياسيين في مجرى عمليات الدراسات المعمقة والمفصلة بكافة قطاعات الدولة وكيفية رفع دعم السلع والمواد التي يمكن رفع الدعم عنها واستبدال قيمتها في بطاقة تمويلية تقوم بتعويض مالي للفئات الأكثر فقراً والعاجزة عن دفع أثمان السلع والخدمات بعد رفع الدعم عنها.

وأما مسالة الترشيد فهي ماكنة في عملية اختيار الأصناف التي يمكن أن يرفع الدعم عنها بشكل كلي واستبدال قيمتها المالية بالبطاقة، ولذلك كان لا بد من التركيز على أهمية أن تكون القيمة التمويلية بالدولار بدلاً عن الليرة لأن الأخيرة غير مستقرة وعملياً قد تخسر من قيمتها ازاء الدولار مع مرور الوقت.

إن تفريق هذه الاصناف عن تلك التي لا يمكن تعويضها في بطاقة تمويلية وهي ضرورية ولكنها ليست ضرورية لكافة وعموم الناس مثل ادوية الامراض المزمنة وكذلك بعض الاصناف التي هي لعموم الناس ولكنها لا تكلف الخزينة اثمانا باهظة مثل دعم الطحين المستخدم لإنتاج ربطة الخبز العربي ورفع الدعم عن طحين الكعك وباقي المنتجات والحلويات، وكذلك التفاضل بين المازوت والبنزين فإن رفع الدعم عن البنزين واستبداله بالبطاقة التمويلية امر ممكن لانه يوفر على المصرف المركزي هدر الدولار الحصل من خلال دعم بنزين السيارات التي يكون اصحابها من الاغنياء وهم الاغلبية واما الفقراء من اصحاب السيارات وهم القلة الذين لا يستفيدون من هذا الدعم الا بمعدل ٣٠٪ ستعوض عليهم قيمة الدعم المرفوع في البطاقة التمويلية .

أما مسالة المازوت فلا يراد لرفع الدعم عنه كما حصل بالبنزين نظراً لحاجاته المسيسة في التدفئة والتبريد والإنارة و القطاع الصناعي خاصة في ظل عجز شركة كهرباء لبنان عن تامين التيار الكهربائي بشكل ملحوظ في الفترات الاخيرة بسبب مشاكل تقنية لا يمكن معالجتها لانها تحتاج الى قطع غيار وإجرائات صيانة تدفع بالدولار الفرش، ومشاكل غير تقنية تحتاج الى حكومة اصلاحية لمعالجتها من خلال إعادة هيكلة القطاع .

عقدت هذه الجلسات على ثمانية مراحل بواسطة شبكة الانترنت من خلال تطبيق الزوم وليس بالحضور المباشر في قاعة المجلس الاقتصادي والاجتماعي كما جرت العادة، وذلك لأمرين أساسيين : الاول الظروف الصحية بسبب انتشار جائحة كورونا ودخول البلاد في الإقفال العام والالتزام بقرارات التعبئة العامة، واما السبب الثاني فهو عدم جهوزية المبنى و وقاعات المجلس بسبب تضررها بعد انفجار مرفأ بيروت في ٤ اب ٢٠٢٠.

وقد امتدت هذه الجلسات من تاريخ ٢٣ شباط ٢٠٢١ حتى ٥ نيسان ٢٠٢١ بإدارة وحضور رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي شارل عربيد و المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الدكتور محمد سيف الدين وانا كطالب ماستر في هذا الملف قد عملت على تفريغ المناقشات وتبويبها خلال الجلسات والمتابعة بارشفتها بعد وقبل كل جلسة بالتعاون مع امانة سر رئاسة المجلس .

و كان حضور الوزراء المعنين في ملف ترشيد الدعم والبطاقة التمويلية في الجلسة الافتتاحية، والنواب الممثلين لكافة الأحزاب السياسية في الجلستين الإفتتاحية والختامية فقط وهم: من الوزراء حضر نائب رئيس الحكومة ووزيرة الدفاع زينة عكر

ووزير الاقتصاد والتجارة راؤول نعمة ووزير الشؤون الاجتماعية رمزي مشرفية.

ممثلو الكتل النيابية والاحزاب السياسية : فريد البستاني ، فريد الخازن، هادي ابو الحسن، محمد الحجار، امين شري، نقولا نحاس، هاكوب تارازيان، الياس حنكش، شوقي دكاش و علي بزي.

إضافة الى الدكتور خالد حنفي وزير التموين المصري السابق، لعرض التجربة المصرية في مسالة ترشيد الدعم حيث حضر في الجلسة الافتتاحية فقط. وحضور ممثلين عن الهيئات الاقتصادية والقوى العمالية : محمد شقير و بسام طليس و نبيل فهد.

ومجموعة من الخبراء الدكاترة طيلة الجلسات الثمانية الذين شكلوا محاور النقاشات وهم :

هازار كركلا، شربل قرداحي، كريم سويسي، ناصر ياسين، خليل جبارة، رافاييل دبانة، غسان شلوق، ليلى داغر، روي بدارو، باتريك ماردیني، عبد الحليم فضل الله، كمال حمدان، محمد بصبوص، روجيه ديب، نايلة ابي كرم، جان طويلة، سوزي سيمرديجيان، نديم منلا و شوقي دكاش. وكذلك حضرت حنين السيد (عن البنك الدولي)، واعضاء الهيئة العامة في المجلس الخبراء : صادق

علوية انس ابو دياب وعدنان رمال. كانت إدارة الجلسات لرئيس المجلس حيث إفتتح الجلسة الأولى بمقدمة حول هدف وغاية الجلسات، عارضاً حجم الازمة موضوع المعالجة .

وقُدمت **كلمة لوزير الاقتصاد راؤول نعمة** حيث طرح فيها الخطة الإقتصادية لوزارة الاقتصاد و خطة البنك الدولي عبر ورقة تصور وزارة الإقتصاد والتجارة لإستبدال برنامج الدعم بالعملات الأجنبية الحالي ببرنامج تعويضات نقدية بتغطية واسعة للمواطنين اللبنانيين المقيمين جاء في فحواها :

انه اذا استمر الدعم على ما هو عليه سنصل لتكلفة تفوق ال ٧ مليار دولار اخر سنة ٢٠٢١ بين كهربا وغاز وسلع اساسية وادوية. وكذلك شدد التصور على ضرورة البحث بعدد ادوات الاستهلاك مثل السيارات وتصنيف المستهلكين واقترح اعطاء بطاقة تمويلية لكل شخص ناضج مبلغ ٥٠ $ شهريا و كل طفل مبلغ ٢٥$ في البطاقة التمويلية. اما في الادوية المزمنة : اقترح التصور الإبقاء على دعم الادوية وليس اعطاء مال بدلا عنه لانه لا يطلب الا عن الضرورات الملحة. وسأل الوزير هل نعطي البطاقة بالليرة ام بالدولار ؟ فاذا كان بالليرة فإن ١٨ الف مليار ليرة سينصرف بالسوق لمصلحة السوق السوداء و عليه سيرتفع الدولار، أما اذا كانت بالدولار ستحافظ البطاقة على قيمتها مهما ارتفع سعر الصرف. وحول مصادر التمويل عرض تصور الجهات المانحة: البنك الدولي (IMF)عبر قروض ESSN Social (The Emergency Safety Net) وهي قروض شبكة الامان الاجتماعي الطارئة ضمن نظام التقريض في البنك الدولي إضافة الى المنح المقدمة من الإتحاد الأوروبي وألمانيا، اي بمجموع ٣٠٠ مليون دولار لتغطية ٢٤٠ الف اسرة فقيرة بمقدار ١.٣ مليون مواطن لبناني[٢٥].

فيما ركزت زينة عكر – نائب رئيس الحكومة ووزيرة الدفاع – على مسالة موافقة البنك الدولي على تقديم المساهمة يشترط ترشيد الدعم وتخفيضه عبر إرساله الى مجلس النواب.

وأما وزير الشؤون الإجتماعية رمزي مشرفية الذي أوضح عبر عملياته الإحصائية في وزارته إن ٧٤٪ من اللبنانين أصبحو دون خط الفقر، وعليه يجب اجراء دراسة لإستثناء الأغنياء ومن يعتمدون على التامينات الصحية وغيرها واعطاء باقي اللبنانيين في عمليه تحديد المستفيدين من البطاقة،

٢٥ – ورقة تصور وزارة الاقتصاد والتجارة لاستبدال برنامج الدعم بالعملات الاجنبية الحالي ببرنامج تعويضات نقدية بتغطية واسعة للمواطنين اللبنانيين المقيمين . وزارة الاقتصاد والتجارة ٨ كانون الثاني ٢٠١٢١

واعتبر أن الحديث عن رفع الدعم ضروري لأن هناك مليون ونصف نازح سوري يستفيدون من الدعم و ٣٥٠ الف فلسطيني بحيث أن الدعم يجب ان يخصص للبنانيين المقيمين فقط.

خالد حنفي وزير التموين المصري السابق:

قال إنه لبَّى الدعوة من منطلق حبه للبنان والهدف نقل التجربة المصرية للإستفادة منها في معالجة الأزمة اللبنانية.

فإن الثورة المصرية ٢٠١١ التي خلقت تداعيات مثل إنقطاع ألكهرباء ونفاذ الوقود وظهور طوابير العيش (الخبز) و شح النقد الأجنبي والعملة الصعبة، هناك ١٠٠ مليون مصري عاشوا الكوارث الأسرية وهواجس الاصلاح كانت موجودة .

وعليه فإن خلاصة للتجربة المصرية مفادها :

– انه يجب الإلتزام بالأسماء وتسمية الامور بمسمياتها تحديداً أسماء المهربين و المحتكرين ومداهمة موقع الاحتكار بشكل واضح وشفاف، وعدم أخذ ألامور بالعناوين العريضة و الطلب والتحذير والتمني .

– إن السوق يعني السوق اي يجب تحديد الأسعار بقاعدة العرض والطلب و يجب عدم اللعب بالأسعار عبر الإحتكار والوكالات الحصرية، فان تثبيت الأسعار مهم جداً لعملية الترشيد قبل كل شيء.

–استهداف الفقراء بالبطاقة مباشرة و بطريقة واضحة، وذلك يكون عبر رقم نقدي يجب أن يحصل من خلاله المواطن على الدعم المباشر من خلال آليَّة واضحة وغير مشروطة.

– العملة المحلية هي الأساس وليس العملة الأجنبية، وذلك كي لا يدخل الاقتصاد بالدولرة غيرالمستقرة، فإن احترام العملة ضروي لذلك الدعم يجب ان يكون بالعملة المحلية .

– المبادرات الخاصة بالدعم تترافق مع أفكار مثل تحويل الزيت الى وقود حيوي، تبدأ الآن بالتفكير بتزويد المدخول مثل تدوير المخلفات و دعم كبار السن .

– الحِزَم (الحصة المالية) ستقدم بشكل مختلف لإنعاش الإقتصاد .

– تقليص ما هو سينفق على الدعم كي لا يستفيد منه الاغنياء، دعم نقدي مع برامج تحفيزية تحقق مصلحتها مع مصلحة المجتمع اسعار سوق الدعم بالعملة المحلية ثم الإصلاح الإقتصادي الذي له مجال آخر وكبير جداً.

ومن خلال اطلاعنا على التجربة مع صندوق النقد الدولي فقد حدّد الصندوق شروطه لمنح مصر قرضاً بقيمة ١٢ مليار دولار، بإصلاحات على ثلاثة محاور:

الأول . على المستوى النقدي : إعتبر البنك الدولي ان تعويم الجنيه ضروري لمواجهة السوق السوداء.
الثاني . على المستوى المالي: من أجل تصحيح العجز في الميزانة العامة لا بد من عملية متوازية بين خفض النفقات و وزيادة الايرادات للخزينة , فكان خفض النفقات عبر خفض الرواتب والاجور وكذلك تخفيض نسبة المستفيدين من دعم المواد الغذائية عبر استبعاد الطبقة الغنية وتمويل الفقراء عبر بطاقة الكترونية وهذا ما يسمى الدعم النقدي المباشر للأسر.

الثالث . إصلاحات هيكلية: من اجل جذب الإستثمار الأجنبي تم تخفيض شروط الإستثمار التجاري والاقتصادي في البلاد لأي شركة أجنبية ترغب في العمل الإستثماري .

وإجراء إصلاحات على القوانين التي تسهّل إعلان إفلاس الشركات .

<u>في النتيجة</u>: بعد تعويم الجنيه في بلد يعتمد على الاستيراد ارتفعت نسبة الفقر بمعدل ٥ % بين ٢٠١٥ و ٢٠١٩ بسبب التضخم الحاصل في الاسعار نتيجة تعويم العملة التي نزلت قيمتها ازاء الدولار .

يقول الاقتصادي ماهر سلامة في تعليقه على هذه النتائج "إنها كلاسيكية في إطار البرامج مع صندوق النقد الدولي الذي لا يُعطي أهمية كبيرة للمشاكل الاجتماعية الناشئة بسبب سياساته التقشفية، بل يهتمّ بمعالجة المشاكل البنيوية من وجهة مالية بلا أبعاد اجتماعية. تقتصر نصائح الصندوق، في الشأن الاجتماعي، على إنشاء «شبكات أمان اجتماعية» لحماية الفقراء، أي أنه ينظر إلى «مساعدة الفقراء» بدلاً من إزالة أسباب وقوعهم في الفقر"[٢٦].

---

٢٦ – سلامة، ماهر، التجربة المصريّة مع صندوق النقد: تصحيح العجز الخارجي على حساب الفقر الداخلي، موقع صحيفة الأخبار، ١٥ اذار ٢٠٢١، تاريخ التصفح ٣٠آحزيران ٢٠٢١، رابط المقال:
https://al-akhbar.com/In_numbers/301834

ثم كلمة لمحمد سيف الدين– مدير عام المجلس– في فلسفة المشروع يجب البحث عن توافقات لمشروع إعادة توجيه الدعم وألهدف منه هو تصحيح مستحقيه وتحقيق النمو المستدام، وأما في ظل غياب السياسات الاجتماعية هناك إنفاق فوضوي ونحن الآن بصدد تصحيح الإنفاق عبر اليات تحفيز نمط الإستهلاك والقيود والرقابة على مسار الدعم .

فالدعم لا يمكن أن يتحول الى حالة دائمة، وهدف ألدعم هو المستهلك النهائي، و ان تحديد الدعم من دولار الى لبناني ضرورة للبيئة السياسية فهي بيئة شديدة الحساسية، و التوافقات والتضامن والوطني ضروري لتحقيق نتيجة للقرارات التي ستنتج عن الجلسات الحوارية التي تحتاج الى جرأة ومسؤولية.

خلية البحث والحوار:

افتتح **ناصر ياسين** النقاشات في خلية البحث الحوار معتراً أننا نعيش في ظل غياب إستراتجية واضحة في كيفية إدارة الأزمة وإنَّ مخطط الخمس سنوات القادمة هدفه تخفيف الفقرا القدامى وفرملة قدوم الفقراء الجدد. أمَّا الأسئلة المطروحة هي من اين نبدأ بترشيد الدعم؟ هل عبر إلغاء قطاعات والإبقاء على قطاعات؟ و ما هو التطور التدريجي؟ من هي الشرائح الاجتماعية ؟

وعلَّق **كمال حمدان** منتقداً مسألة ألدعم وأعتبر أنه نتاج للمشكلة ألبنيوية، وهذه ألمكشلة ممتدة منذُ عقود، فإن البلد مليء بألألغام في مسألة المعالجة حسب رأي حمدان غامزاً من البنية ألسياسية، مصرَّاً على مبدأ تعليم ألمواطن على العمل و ألإنتاج بدل تعليمه على الإستعطاء.

بينما **باتريك ماردني** إعتبر أن أللحظة لحظة إنقاذ، ويجب تخفيف ألتكلفة فإن البطاقة لا تكلف أكثر من عشرة ألاف مليار ليرة لبنانية، بينما تكلفة ألدعم الحاصلة على السلع تجاوزت السبعة وألأربعين مليار ليرة. فإذاُ هناك تكلفة وهدر بقيمة سبعة وثلاثين مليار ليرة تذهب الى التهريب و الاسواق الموازية الإحتكرية ولمستفيدين ليسوا مستحقين. فألبطاقة سيستفيد منها ٨٠٪ من الشعب اللبناني المقيم .

وتوافق **كريم سويسي** مع رأي حمدان بأننا نحن في بلد غير منتج وهذه ليست طريقة مستدامة ولا تعالج المشكلة. ان التخفيف من صرف إحتياط البنك المركزي أمر ضروري ولكن المؤشر الاقتصادي

سيستمر بألهبوط، و المعيشة ستزداد صعوبة ايضاً وبنفس الوقت الدولة لن تحصِّل الضرائب ولن تعالج اي أزمة إجتماعية بسبب رفع ألدعم عن بعض الأدوية والسلع.

فحل ألمشكلة يبدأ بإعادة إدخال الدولار للبلد عبرالإستثمار والإنتاج و ألسياحة وتوافد المغتربين , فالمطلوب هو الإستثمار في القطاعات المنتجة كالزراعية خاصة والعمل على تعزيز القدرة على التصدير وعليه المطلوب سياسة تصريف الإنتاج .

استغرب **محمد بصبوص** إعتراف كافة الوزراء بأن الدعم الحاصل كان يقدم للمهربين و المحتكرين والسماسرة والأغنياء ، وسأل لماذا كان مستمراً طيلة هذه الفترة ؟ فمن الأن يجب إيجاد طريقة سريعة لإقافه، وألإسراع بإراء ألإصلاح بقطاع الكهرباء ليس عبر ضبط التعرفة .

وقال **صادق علوية** أن ما نريده تزامناً مع مراقبة السلع والاسعار و رفع الدعم و توزيع التغذية الصحية للحالات الفقيرة و ترشيد الإستهلاك و ثم الغاء الوكالات الحصرية والرقابة ويجب تحويل صيغة وزارة الإقتصاد إلى إقتراح قانون .

وليلى داغررأت أنه يجب وضع استراتجية اقتصادية ، فإنَّ توزيع الدولارات مباشرة على الناس عبرآلية واضحة افضل بكثير من اي طريقة اخرى. و في تعليق **لبسام طليس** فضَّل تقسيم النقاش الى قطاعات فكل قطاع يعرف اخصائيوه بمجاله ما لديه وما عليه اكثر من غيره، ورأى أن المشكلة الدائمة في لبنان اننا نفكر وقت الأزمة او بعد وقوعها وليس قبل حصولها، وفي تعليق له على التجربة المصرية ان القرار في مصر لشخصٍ واحد والكل ينفذ اما في لبنان من الصعوبة تنفيذها واقرارها.

وأوضحت الخبيرة في البنك الدولي **حنين السيد** عن علاقة البنك مع الدعم والقرض المقدم للحكومة أللبنانية هو هدفه أن يمأسس شبكة أمان إجتماعية عبر المعلومات (DATA) بنظام الشكاوى وعليه يجب توحيد قواعد البيانات . ولكن من الواضح جداً بأن لبنان يفتقد لبرنامج وأنظمة إدارية لتنفيذ ألبرامج بطريقة شفافة عبر قاعدة المعلومات (Data base) موحدة يعتمد على معاييرموحدة.

وقال **عدنان رمال** اننا بالموضوع الإجتماعي وصلنا الى هنا نتيجة لإعلاء الفوائد لتغطية العجز، معتبراً أن هذا مردَّه الى السياسة النقدية والمصرفية المتبعة من قبل المصرف المركزي و الحكومات المتعاقبة و المشكلة الكبرى بالسياسات العامة. فاليوم لدينا صرف مبلغ ٦ مليار على دعم سلع غير

منضبطة و تهريبها و استفاد منها الكل حتى الاغنياء والسواح والنازحون وأقل من إستفاد هم ألفقراء فالجريمة اليوم هي في دعم السلع فنحن بحاجة لإصدار بطاقات تمويلية وحماية القطاع الخاص.

ولم يرى **روجيه ديب** بان دعم الفقير هو الهدف المنشود بقدر ما ان الإصلاح الإنتاجي اللإقتصاد الزراعي والصناعي من اجل عمليات ألتصدير ،فنحن نجرب وقف الهدر بالدعم المالي هذا قد يؤثر على السيولة النقدية ومشاكل التضخم .

هذه كانت المداخلات في الجلسة الافتتاحية التي اختصرت بشكل عام وموجز اكثر الهواجس التي تراود الخبراء والمسؤولين من الاستمرار بالدعم او رفعه دون ترشيد متقن, ومن كيفية التعامل مع البطاقة التمويلية والمتطلبات الإدارية لها ، والعلاقة مع البنك الدولي والقروض والمنح الدولية. وضعت الاهداف المرجو تحقيقها ولكن علَقَت الأمور في تفاصيل مهمة حول كيفية وضع الحلول والاليات الأصح , فلذلك امتدت اللقاء لثماني جلسات تجاوزت كل جلسة اربع ساعات واحداها وصلت ال ٥ ساعات ونصف التي كانت مخصصة لرفع دعم المحروقات ومعالجة ازمة الكهربا، ولكن بعد مشاركتنا بترتيبات الجلسات ومعاونة رئيس مصلحة امانة سر الرئاسة سمير نعيمة في ارشفة المحاضرات وإنجاز التقارير والتحضيرالمسبقة للجلسات اللاحقة، وحيث انه لا يتسع المجال في رسالتي هذه لعرض مناقشة كامل الحوار والمداخلات والتعليق عليها، لذا سأقوم بإجاز مختصر جداُ عرض مفاصل النقاشات والمباحثات بروحية واحدة وتكون تحضيرية لإبراز طريقة إنتاج الورقة التشاركية الختماية للمجلس في هذا الإطار.

في البداية تم تحديد منهجية العمل (كخلية التفكير) التي وضعت عدد من الاسئلة للمساهمة ببداية النقاش ورسم وعملية التفكر. الكل هنا متفق على ان الدعم ليس منطقياً، ولا يجب ان يكون مستداما، ولكن أيضاً رفع الدعم بشكل عشوائي سيؤدي الى كارثة اجتماعية وشعبية بتعبير أغلب الحاضرين ,فإن اكثر من ٨٠ في المئة من اللبنانيين اصبحو تحت خط الفقر، والنقل والتعليم والصحة والغاز تشكل عدد كبير من ميزانية العائلة التي كانت ٤٠ بالمئة، والسؤال المهم من اين نبدأ بترشيد الدعم ؟ ومن هم الفقراء القدامى؟ ومن هم الفقراء الجدد ؟ والكلام هنا لناصر ياسين وخليل جبارة.

تقدم **روي بدارو** بالتعليق رافضاً منذ البداية استخدام كلمة ترشيد وإقرار بطاقة تمويلية، إذ أنه مطالباً بدراسة شبكة أمان اجماعية كاملة، وإعتبر أن المشكلة تبدأ في اننا في بلد اللا قرار. وسألعن غياب

عناصر النمو في الموازنات، وطلب مراجعة الحد الادنى للاجور وان يكون ليس دون ١٥٠$. وفي هذا السياق أجابت **حنين السيد** بموافقتها لإقتراح روي بدارو في شبكة الامان، وثم حول البداية بالترشيد فإعتبرت أنه من المكان الاكثر نزيفا وتهريباً وهي المحروقات. وهنا جاء تعلق **غسان شلوق** ان هناك ارتباك في تحديد المشكلة و ليس الحل بالبطاقة، بل الحل اكثر باتجاه السياسة المالية حول نفقات الدولة، وليس بالنظر لبيع أملاك الدولة او مخزون الذهب.

ويقول **باتريك ماريديني** يجب تعديل الية الدعم من خلال إعطاء المبالغ لتغطية حاجات ٨٠ % من الشعب لانها بحاجة ل ١٠ الاف مليار ليرة بالسنة فقط بدل ٥٠ الف، اليوم يدفع ٥ اضعاف ولا حل فكل نفقات الدولة ١٨ الف مليار. يجب توقيف الهدر بسرعة الذي هو بقيمة ٤٠ الف مليار ليرة، خطوات التعديل البقاء على دعم القمح هو ٣٪ من الدعم الكلي، اما دعم المواطن صحيً يكون عبر توسيع لوائح الضمان ووزارةالصحة بدل دعم الدواء الذي يمكن تهريبه والبنزين الذي يستفيد منه ألأغنياء بدل الفقراء فإن ٨٠٪ من الفقراء ليس لديهم سيارات ولذلك لا يستفيدون من الدعم فترشيد دعم البنزين عبر تحديد صنف المشتري مثل اصحاب السيارات الفخمة، وبالنسبة للسلة الغذائية كمقطوعة المطلوب زيادة للعائلات الأكثر فقرا.

ووافق **كريم سويسي** على الرؤية العامة والقرار السياسي ولكن سأل عن بداية رفع ألدعم من خلال غيقاف ألنزيف ومن اكثر مكان ينزف فيه، فهناك اصناف مدعومة بلا عنوان مثل ١٣٠٠ دواء لا سمكن رفع الدعم عنهم المطلوب وقف التهريب. ويجب قلب الإقتصاد اللبناني من استهلاكي الى انتاجي، و يجب ترشيد تشجيع الصناعة والسلع اللبنانية، فإن الجرح الأساسي هو أن الدولار يخرج من البلد فيمكن اللجوء للسلع المحلية وتوجيه المستهلك نحو شرائها.

في مداخلة **عبد الحليم فضل الله** واصفاً المرحلة القادمة إأنها ستكون وفق ثلاثة سيناريوهات متوقعة : إما رفع ألدعم وإما الإبقاء عليه وإما الموائمة. فإذا إفترضنا السيناريو ألأول فسيتم رفع الدعم وتبني خطة وزارة الاقتصاد، و استبداله بالبطاقة ، ٨٠٠ الف عائلة تكلف ١.٤ مليار دولار، هذا الخيار سيفعل رافعة للأسر لكن سيؤدي الى تداعيات تضخمية لأنه سيرفع الدولار لل ١٥ الف او ١٨ الف (اليوم هو ٩٠٠٠) في حال أخذهم البنك المركزي وضخ مقابلهم كتلة نقدية من ٩٠٠٠ مليار ليرة إضافة ل ٣٠ الف إضافة لضخ المودوعين إضافة لعجز المالية العامة لتصل الكتلية النقدية الى ٦٠ الف مليار ليرة في السوق. ما يعني أن حجم التضخم ٣٥٠ بالمئة ودورة تضخمية لا يمكن

السيطرة عليها في ارتفاع اسعار بأضعاف غير محدودة، وهنا حذَّر **فضل الله** من تكرار سيناريو الثمانينات لأن المرحلة أسواء بسبب تقليص حجم اموال مودوعين بالدولار وهذا سيعرض الهيئات الضامنة كالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ووزارتي الصحة والشؤون الاجتماعية للخطر .

إذا ما حصل السيناريو الثاني وهو ابقاء الوضع كما هو عليه اي ابقاء الدعم كما هو، وهذا امر لا يمكن بسبب استنزاف ٥.٤ مليارددولار سنويا و ١,٨٥٠ مليون دولار على القطاع العام فلا يمكن تحمله.

ويعتبر فضل الله ان الحل ألأمثل ب تحقيق السيناريو الثالث وهو ما تبنته عملياً الورقة التشاركية الختامية ، وهو الموائمة بين الخيارين الأوليين، القاضي بإقرارالبطاقة التمويلية مع رفع تدريجي وترشيدي للدعم . وان احصاء عائلات الأكثر فقراً سيستغرق شهور فالافضل برأي فضل الله اعتماد آلية الإستبعاد والإستثناء في قاعدة بيانات تحدد من لا يستحق الدعم ويتم دعم عائلات بقيمة ٨٥٠ مليون دولار. فالإكتفاء بدعم السلع الاساسية مثل البنزين والغاز والمازوت أولى من دعم نمط الحياة.

أما من ناحية التمويل سيكون عبر استعمال الفائض من المصرف المركزي بقيمة مليار دولار و إضافة الى مليار من المصارف من خلال فوائض سنوية والهندسة داخل الموازنة، و مليار واحد لا تعتبر ضخ نقدي، إضافة الى معونات بقيمة مليار. وذلك مع تخفيف حجم الاستيراد الذي يُخرج الدولار من البلد و فصل السوق النقدي عن اموال المودعين .

وشرح **فضل الله** العوامل المؤثرة بسعر الصرف هي المناخ السياسي اولاً ثم الطلب للإستيراد، لكن العامل الإساسي المؤثر بصرف الدولار هو الضخ النقدي لتلبية سحوبات المودعين. وابدى **فضل الله** تخوفه من رفع الدعم بشكل سريع دون ترشيد منظم لأنه سيكون له تداعيات خطيرة جدا (هجرة العائلات والشباب و الأدمغة والمهارات الطبية والعلمية وتبديد رأس المال) إضافة الى تداعيات سياسية وفوضى أمنية و إجتماعية.

هنا علق **المدير العام سيف الدين** على مسألة إستخدام الدعم أو إعادة توجيهه يجب أن يتم بالمحافظة عليه في الفترة ألإنتقالية. وكذلك حول مسألة ضرورة الوقف الفوري للنزيف من مكان النزيف، أعتبره كلاماً منطقياً من ناحية الحسابات، إلا أنه شدد على أن الإقتصاد هدفه الإنسان و

وهذا المجلس إقتصادي إجتماعي، فالهدف الأسمى هو استمرار الإنسان وليس إيقاف نزيف المال كيفما اتفق. هنا طالب **رئيس المجلس شارل عربيد** بإقتراح رفع جزء والإبقاء على جزء اجاب **فضل الله** أنه علينا أثناء الترشيد ممارسة عملية الرفع التدريجي للدعم وذلك بالتزامن مع رفع قيمة البطاقة تدريجيا ايضاً .

وحول مسألة التهريب الحاصلة للمواد المدعومة إعتبرت **ليلى داغر** أن التهريب سببه الفرق بالسعر وهذا ألأمر موجود بين كل دولتين في العالم اذا ما اختلفت الاسعار بينهما بشكل ملحوظ، فعندها السوق السوداء لا يمكن ان تقف بهذه البساطة. وحذرت **داغر** من تقليل كمية الأصناف ألمدعومة إلى النصف لأنه سيزيد العراك بين المواطنين في ألأسواق والمحال التجارية، ولكن إعتبر **عربيد** أنه يجب لجم شهية المهربين عبر أسعار تنافسية، ويجب إنهاء النقاش بقرار حول طريقة رفع الدعم بشك تدريجي او كلي. هنا اصر **فضل الله** على ان الإشكال الحقيقي هو على المازوت بينما البطاقة التمويلية بديل عن السلع الغذائية. فإن حلول المازوت يكون بردم الفرق بالسعر بدون رفع الدعم بصورة عشوائية. هناك عشرة آلاف مولّد في لبنان، فيكون دعم مازوت المولدات من مليار الى ٥٧٠ مليون دولار .

في مسألة العائلات، فإذا ذهبنا للبطاقة على ٢٢٠ الف أسرة أمًّا الذين تسجلوا أصبحوا ٧٠٠ الف وسيصل عدد العائلات ٩٢٠ الف. وهنا اعطت **حنين السيد** ارقام العائلات على ما هو موجود على قاعدة ألمعلومات ١٥٠ الف عائلة، بينما يوجد على المنصة (Impact) ٤٦٠ الف طلب لكنها كلها بحاجة لمراجعة. وهناك إحصائات الجيش وهناك ايضا منصة وزارة الشؤون الاجتماعية ومن غير المعروف اذا هم كلهم افراد ام عائلات. هناك مشكلة في توحيد المعلومات، ولكن في التجربة المصرية الوزير المصري اقترح البصمة، عمليا يوجد مليون و ١٢٥ الف عائلة لبنانية يجب إما إختيار المستحقين منهم و إما إستبعاد غير ألمستحقين منهم .

واستمرت الحوارات بالارقام والآراء طيلة الجلسات حتى وصل النقاش الى مفاصل مهمة متعلقة بتفصيل الاصناف المدعومة وكيفية التعاطي معها بين ترشيد ورفع وإبقا ألدعم، وسنعرض مسار المناقشات والمحطات المفصلية والنقاط التحويلية في كل مادة وملف من مواد وملفات الدعم .

في المحروقات :

لا شك بأن المحروقات بمختلف أنواعها من غاز ومزوت وبنزين تشكل القلق الرئيسي لدى المواطن في حال رفع الدعم عنها وكذلك للدولة في حال بقي ألدعم لها، وهذا نظراً لضروريتها بألدرجة ألأولى ولتكلفتها على المواطن إذا ما رفع ألدعم عنها. يقول **عبد الحليم فضل الله** بان موضوع البنزين قد يكون ملحوظاً بالبطاقة التمويلية ولكن لا داعي للقيد بعبارة رفعه بعد عام فالقول بالمرحلة الاولى وحسب سعر المنصة ومن ثم يرفع نهائيا بناء على النتائج، ولكن تمنى **بدارو** بقضية البنزين ان يبقى على سنة ويمكن تعويضه بزيادة ببدل النقل. أما بموضوع الغاز الذي يكلِّف بين ال ١٠٠ و ١١٠ مليون دولار في السنة فبألحقيقة في حال تحرير الغاز سيكلف نصف الحد الادنى للاجور وفق رأي **فضل الله** .

أما في قضية ألمازوت وهي في رأس سلم المحروقات تكلفة و إحتياجاً ، حيث أخذ النقاش حول أمازوت لوحده جلسة كاملة وكان **غسان شلوق** قد أعرب بشكل صريح أنه مع رفع الدعم على كل السلع بما فيها المازوت بإستثاء الصناعات التي يجب أن يُخصَّص لها برنامج دعم محدد. وإعتبرها **باتريك ماردیني** االكثر السلع التي تهرب حالياً لذا يجب معاملته مثل باقي السلع كالبنزين والغاز مع توجيه دعم خاص للمازوت الصناعي.

وأوصى **شارل عربيد** بذهاب الشركات الغذائية إلى رفع الحد الأدنى للأُجور بشكل فوري، ويجب الذهاب للمناقشة بين اصحاب ألعمل والعمال والإتحاد العمالي على تصحيح الأجور تزمنا مع رفع دعم ألمحروقات، فلا احد يستطيع ان يعيش في بلدٍ حده الأدنى أقل من ٤٠ $.

ولكن تطرَّق **روي بدارو** لمسألة المهل ففي حال لم يتم و ضع حد زمني للنواب والوزراء ستغيب قضية البطاقة في الدهاليز والمشكلة في لبنان ليست مشكلة لاافكار بل مشكلة لا قرار، ونحن مجرد مقترحين بشكل استشاري ويبقى القرار لهم .

في الدواء:

إن الخطورة في موضوع الدواء أنه قد يتعلق بمصير حياة إنسان لذلك خطورة فقدانه من الأسواق بسبب ألإحتكار أشد من خطورة إرتفاع سعره ولكن ليست كل ألأدوية معرضة للضرورات الطارئة لذلك أعلن **ناصر ياسين** الإبقاء على دعم ادوية الامراض المزمنة والمستعصية فقط وهذا لفترة مؤقتة

وضمن سقف محدد للإنفاق. أمّا ألأدوية الرديفة الادوية الرديفة ستكون حسب سعر المنصة ويرفع الدعم عن الأدوية الأُخرى وتدرس الآلية المخصصة من قبل وزارة الصحة والمصرف وسيكون بقيمة ٣٥٠ مليون دولار في السنة. ولكن فضَّل **عبد الحليم فضل الله** موضوع الدواء لأنه متشابك وتقني أن يحصر عند وزارة الصحة الذي هو قيد البحث عندها اليوم وفي مختلف الادوية يجب عدم سحق الهيئات الضامنة مثل الضمان وزارة الصحة . حيث يمكن تخفيض الفاتورة من مليار و ٢٠٠ مليون دولار الى ٦٠٠ او ٨٠٠ مليون دولار .

فاقترح **غسان شلوق** اخذ لائحة مصغرة من وزارة الصحة للأمراض المزمنة التي تعتبر ادويتها واسعة ومكلفة، مع التوجه لإحياء الصناعات اللبنانية التي تنتج الأدوية ولديها إمكانيات هائلة فيجب توفير دعم مركز لها . وإعتبر **محمد بصبوص** بأن عملية تصنيع الادوية لا تتجاوز قيمتها ٦٠ مليون دولار.

إذاً وفق كلام **ناصر ياسين** سيبقى الدعم على لائحة اساسية من أدوية الامراض المزمنة ضمن سقف محدد لا يتعدى ٥٠٠ مليون دولار سنوياً مع دراسة آلية المفْصلة من قبل الوزارات الصحة والاقتصاد و المصرف المركزي. لكن إعترض **عبد الحليم فضل الله** و قال لا يمكن النزول عن ٦٠٠ مليون دولار حفاظاً على الهيئات الضامنة، فأعقبه **روي بدارو بتبيان** أن هذا الرقم بدون تكلفة ألمعدات الذي وصلت معها العام الماضي الى ١.٢ مليار .

في القمح:

لم يأخذ ملف القمح الكثير من النقاش فالكل اتفق على أن يبقى دعم القمح كماهو مع التشديد على الرقابة بخصوص استخدامه لصناعة الخبز العربي فقط وهو يقدر بقيمة ١٥٠ مليون دولار سنوياً.

في الكهرباء:

اولا يجب التمييز قبل عرض النقاشات أنه ليس هناك شيء إسمه دعم للكهرباء كشركة أو مؤسسة بهيكليتها أو معداتها او صيانتها، بل الدعم للفيول الذي تحتاجه المؤسسة لتشغيل المعامل المنتجة للكهرباء , وتبقى مشكلة تكاليف الصيانة في ملف أخر . ولكن دعى **ناصر ياسين** للإصلاح في ملف الكهرباء، فذلك عبر تصحح تعرفة الكهرباء حتى تصل مالية المؤسسة الى توازن مالي اخذة

بالاعتبار قوة العدادات و الاستهلاك تراعي الطبقات الفقيرة ومحدودي الدخل مع ترافق وقف فوري للهدر غير التقني مع إعلان برنامج زمني ملزم لوقف الهدر التقني للمعالجة في مدة وجيزة. و يجب أن لا يتعدى الدعم ٤٥٠ مليون دولار سنوياً . بينما **شارل عربيد** لم يقتنع تاريخياً بتصحيح التعرفة وسعر الكلفة مع الهدر وربطه بساعات التغذية ,لذا يجب ان يدفع مع دعم الأسر غير المقتدرة. وأعترض **محمد بصبوص** على هذه النقطة فإقترح أن تبقى دون تحديد سقف ويرخص للمؤسسة ألبقاء على العجز القائم تساءل كيف تم تحديد الرقم ٤٥٠. وكذلك استفسر **عبد الحليم فضل الله** حول ٤٥٠ مليون هل هم الفيول المدعوم؟ فمن اين ستاتي الشركة بالباقي؟ وكذلك يجب وضع مستوى محدد من التغذية لتعتبر الأسرة لديها فاتورة واحدة وليس فاتورتين . فالمؤسسة والحكومة ملزمة بالقيام بالإصلاحات اللازمة وهذا ليس على عاتق المستهلك. هذا عامل ضغط للإصلاح وتحديد مستوى التغذية. إذاً موضوع التعرفة ورفعها وحتى بشطور ليست محل تواق بين الخبراء لذلك ملف الكهرباء أيضاً من الملفات التي أخذت حيزا طويلاً في النقاش وكان النقاش حاداً أحياناً على المستوى العلمي والنقدي.

وطلبت **سوزي سميريجيان** الحديث في موضوع الكهرباء واعتبرته متشعب، فإقترحت ضرورة وضع سقف للتعرفة وتصحيح التعرفة اذا كان هناك إحتمال زيادتها نسبياً، فقبل تحديد مصدر ألموارد لن يعرف كمية الفيول التي ستحتاجها الشركة لصرفها في ٢٠٢١. ولكن **شارل عربيد** أوضح ان المجلس متخصص بالكهرباء فهذا دور السلطة التنفيذية نحن نتكلم باطار عام لسلة متوازنة. أجاب **باتريك ماردیني** اذا لم نضع سقف ستبقى مليار دولار، اذا تم ربطها بزيادة التغذية فلن يتوقف الدعم فسيكون هذا الكلام غير قابل للتطبيق، في حال تمت التغذية ١٢ ساعة بدون بواخر سيتم توفير ٢٠٠ مليون دولار.

وأوضح **عبد الحليم فضل الله** أن هناك فارق بين توازن موازنة كهرباء لبنان بالليرة اللبنانية وحاجاتها من العملات الصعبة فيجب العمل على توازن في ميزانية كهرباء لبنان وتوقف الحكومة الدعم، اذا توقف الهدرستأخذ المؤسسة مكانه تعرفات مناسبة، ولكنها ستبقى بحاجة للدولار لتشغيل المعامل، الضغط على دولار السوق سيرفع سعر الصرف فماذا سنكون قد فعلنا، بتقديره موضوع الكهرباء، لا يستطيع المجلس وضع سقف كي لا تشتري المؤسسة دولاراً من السوق، كيف سيتم الضغط بفاتورة الكهربا وللشركة تآكل بالمداخيل , النقاش بالاحتياط من الدولار، فلنقول للوصول الى مستوى محدد

من التغذية بدون ذكر ساعات. بينما **جان طويلة** لم يقتنع بالمنطق الذي تحدث به **فضل الله** حول عدم وضع سقف، خاصة بغياب ثقة الشعب بالسلطة، أجاب **ناصر ياسين** أن منطق الورقة (الورقة النهائية) فيه صدمة، والناس فلتشعر بصدمة الحلول خاصة بعد صدمة الأزمة نفسها وعليهم قبول الوجع في مكان معين.

يقول هنا **محمد بصبوص** يجب عدم الخلط بين امرين مدى السقف لا يكون مرتبط بساعات التغذية بل بوقف الهدر التقني وغير التقني, فقيمة ساعة الكيلو وات ليست ٩ سنت بل ١٨ سنت مع الهدر، فالهدف من عملية التصحيح التدريجي للتعرفة الوصول للتوازن، واذا اعتبرنا يجب وضع سقف فنحن نفشل العملية كلها . ويمكن ان لا تتعدى مساهمة الخزينة بالسنة الاولى ٤٥٠ مليون دولار، فستصل حتماً الى توازن دون الحاجة للدعم، فمؤسسات الكهرباء تربح ولا تخسر في كل دول العالم.

وأراد **عبد الحليم فضل الله** أن يوضع شيئ واقعي قابل للتطبيق، ولا يراد دعوة المؤسسة لتخفيض التغذية بهذه الظروف والإتكال على المولدات الخاصة، يجب وضع رقم واقعي. يتابع **فضل الله** بأن يجب التصحح التدريجي بعد التعرفة حتى الوصول الى مستوى معين من التغذية، وهو موافق على عبارة ان لا تتعدى مساهمة الخزينة في السنة الاولى ١٢٠٠ مليار ليرة .

ويقول **محمد بصبوص** أن هناك واجبات على المؤسسة بغياب الحكومة مثل استرداد متاخرات الجباية الذي هو بقيمة ٤٠١٩ مليار ليرة ، فتقاعص وزارة الوصاية لا يبرر للمؤسسة اهمالها كمسؤولية مؤسسة عامة قائمة.

وبحسب رأي **هازار كركلا** إن فكرة زيادة التعرفة على الشطور العليا فورا أمر ضروري، وتوجهت بسؤال حول وضع سقف للمؤسسة في مسالة الاتفاقية مع العراق حيث أن الفيول مقابل السلع اللبنانية الذي يوفر عملياً الإفراط بخروج الدولار من البلد.

و طلب **روي بدارو** زيادة التكلفة على ألمنازل التي تستخدم خط كهرباء ثلاثي (three phase power line).

اما الفيول العراقي سيكلف دولار من خلال استيراد المواد الصناعية ولكن التكلفة اقل بكثير، انما الفيول العراقي يحتاج لتكرير في الخارج والا سيزيد نسبة الامراض وبالتالي تكاليف صحية. الابقاء

على السقف ليس اكثر من ٤٥٠ يجب التأقلم مع نمط عيش جديد. يجب تقبل التكاليف بكل الوسائل كي لا تنسف الورقة التشاركية.

أجاب **عبد الحليم فضل الله** بأن حماية المؤسسات أهم من ميزانية مؤسسة كهرباء لبنان والخوف الحقيقي هو يكمن من تسكير المؤسسات. أشار **شارل عربيد** أنه ليس دور المجلس تحقيق دعم مؤسسات تجارية فلتدفع المؤسسات ثمن تشغيلها، والا تكون عبئ على الإقتصاد اذا لا تستطيع ان تستمر بسبب كلفة الكهرباء فناذا ستقدم للبلاد، يكفي ما اخذوه الأغنياء من الدعم فلتدفع المؤسسات على الشطور الكبيرة بشكل فوري. أما في مسألة التبادل ألتجاري في الاتفاقات اذا علم المستوردون بموضع دعم الكهرباء على الصناعة سيعرضها لعدم التنافسية في الاقتصاد. و هنا إعتبر **روي بدارو بأن** هذه الورقة اصبحت اشتراكية، لا نستطيع ان نعمل على خط واحد. وأعطى **محمد بصبوص** رأيه القاضي بأن زيادة التعرفة لا يمكن ان تتم قبل معالجة الهدر.

وسأل **روي بدارو** اذا وصل الدولار الى اكثر من ٢٠ الف ليرة ماذا ستصبح قيمة ١٠٠٠ مليار؟ كي لا تتعدى ٢ مليار دولار فلنبقي على ٤٥٠ مليون دولار سنوياً. أجاب **عبد الحليم فضل الله** بأن الصرف من الخزينة وليس من مصرف لبنان.

يرد روي بدارو بانه لا يوجد مال في الخزينة بينما سيكون التخريج من دولارات مصرف لبنان. حتى رأى **فضل الله** أنه سيصبح الدعم بقيمة ٦٥٠ مليون دولار ، وجدد دعواه هنا لخفض التغذية و تأسف لأنها ستزيد عمل الموتيرات وبالتالي ستزيد تكاليف اضافية على المازوت.

المواد الغذائية :

تم الاتفاق على الرفع الكلي للدعم دون استثناء مع الحاظ قيمة الوحدات الحرارية التي يحتاجها الإنسان المتوسط يومياً ليقوم بنشاطه بشكل طبيعي و ضرب القيمة النقيدية المقدرة ب ٣٠ وإدخال المحصلة في البطاقة التمويلية .

واستمر النقاش لمعالجات تنموية محيطة في بيئة الأزمة وتم الطلب برفع الأجور ولكن معوِّق الأمر كان بأنه سوف يخلق مزيدا من التضخم بسبب تاثير ارتفاع الأجور على ارتفاع الكتلة النقدية لما فوق ٤٠ الف مليار ليرة ، وطلب **روي بدارو** بجعل الحد الادنى ١٥٠$ ودعم الإقتصاد المنتج الذي يصار الى تصديره وادخال الدولار به الى البلاد او توفير اكتفاء للسلع بالسوق المحلية بالتالي ما

يوقف عمليات الاستيراد وذلك يؤدي الى تخفيف اخراج الدولار من البلاد، وكذلك في مسالة الكهرباء فبدل دعم المازوت لأصحاب الإشتراكات فلتدعم شركة الكهربا من خلال مدها بالصيانة اللازمة و الفيول المطلوب . ثم انتقل النقاش الى قيمة و طريقة الدفع في البطاقة التمويلية الذي سيتم عرض نتائج البحث بها في الورقة التشاركية ضمن الفقرة الثانية من هذا المطلب .

الفقرة الثانية : اصدار "الورقة التشاركية"[٢٧]

وهكذا استمرت النقاشات بالأرقام والتفاصيل حتى انتهت الى ورقة تشاركية قدمت الى مجلس الوزراء بعدما تم عرضها على الرؤساء الثلاثة وجائت صياغتها على الشكل التالي:

سميت الورقة (مدخل لاعادة توجيه الدعم : الورقة التشاركية – نيسان ٢٠٢١)

في خضم الواقع الحالي وتراكم الازمات المتداخلة التي يعاني منها لبنان، بادر رئيس المجلس الاقتصادوالاجتماعي الى دعوة مجموعة من خبراء متخصصين وممثلين عن المؤسسات الدولية بحضور ومشاركة واسعة من الوزراء المعنيين وممثلي الكتل النيابية والاحزاب السياسية للبحث عن توافقات حول اعادة توجيه الدعم الى مستحقيه ، وتحويله الى منطلق لتحقيق سياسة اجتماعية مطلوبة.

الاسباب الموجبة :

ينطلق التوافق المبني على نقاشات عميقة بين المشاركين حول مجموعة الاسباب الموجبة التي وضعت الجميع امام ضرةرات ضاغطة وخيارات اسهلها عسير، حتمت اقتراح اجراءات تتناسب مع الظروف الحالية لادارة الازمة وحتى الوصول الى حد ادنى من التوافق السياسي في المستقبل القريب، من خلال عمل حكومي فعال يضع خارطة طريق للانقاذ المالي والنقدي والمصرفي والتعافي الاقتصادي تمهيا لقيام قتصاد منتج يتم تبنيها ودعمها من قبل المجتمع الدولي والمؤسسات الدولية.

في مستهل هذه الاسباب يبرز الانهيار الاقتصادي والمالي والنقدي وتدهور قيمة العملة الوطنية وتلاشي القدرة الشرائية للمواطنين، وضعف قدرة المؤسسات الحكمية على ايجاد شبكة امان اجتماعي للبنانيين، ومن العوامل الدافعة ايضا فشل الية الدعم الطارئة الت اعتمدت خلال السنة المنصرمة اذ

٢٧ – مدخل لاعادة توجيه الدعم : الورقة التشاركية – نيسان ٢٠٢١.

لم تخدم الهدف المنشود منها في حماية الفئات الفقيرة من اللبنانيين اضافة الى مساهمتها في ازدياد مضطرد في حجم التهريب والاحتكار وانقطاع السلع المدعومة عدا عن شمولها ما لا يجب دعمه من سلع ، والتي ادت الى كلفة باهظة ليس بالامكان الاستمرار في تمويلها وتحملها. وقد اتطلع المشاركون على الدراسات الموجودة واقتراحات المشاريع التي وضعتها ةزارتي الاقتصاد والتجارة، والشؤون الاجتماعية كذلك اوراق عمل تقدم بها عدد من المشاركين في جلسات الحوار، كما استأنسوا بأراء وتجارب دول اخرى عملت على اعادة النظر في سياسات الدعم .

لقد حكمت الضرورة والمصلحة الوطنية العليا ان يتوافق المشاركون على التحرك السع لوقف النزيف النقدي الذي يصيب المصرف المركزي الذي يقدر تمويله للدعم ب ٥.٢ مليار دولار بالاضافة الى تمويل بعض عمليات الخزينة بحوالي ١ مليار دولار سنويا والذي وصل الى حد استخدام الاحتياطي الالزامي الذي لا يجوز مخالفة قانون النقد والتسليف في استعماله وهو في النهاية جزء من ودائع المواطنين في المصارف والتي لا يمكن المس بها. وزاد من الحاح هذه الظروف الاختناق الكبير الذي اصاب دينامية العمل السياسي والمؤسساتي على مستوى الادارة العليا للدولة وتعثر المسار السياسي القادر على انتاج الحلول .

نوع الدعم الحالي	كلفة الدعم بملايين الدولارات عام ٢٠٢٠
فيول – مؤسة كهرباء لبنان	٩٠٠
بنزين	٩٦٣
مازوت	١,٠٧٥
غاز	٩٩
ادوية وادوات طبية	١,١٠٥
القمح	١٣٥
مواد اساسية	٩٦٠
نفقات القطاع العام بالدولار	١,٠٠٠
المجموع	**٦,٢٣٧**

المصدر : وزارة الاقتصاد والتجارة

من هذا المنطلق كان لا بد ان يقترح المشاركون مجموعة اجراءات تشكل الخطوات الاولى في اعادة النظر في سياسة الدعم الحالي كمرحلة انتقالية نحو توجيه سياسة الدعم الحالي وحصره بمستحقيه من المواطنين اللبنانيين المقيمين، والانطلاق من ذلك لاحقا نحو برنامج متكامل يتضمن سياسة اجتماعية قادرة على تغطية الثغرات الاجتماعية التي يخلفها التعثر الاقتصادي بالاضافة الى خطوات عملية لاعادة عجلة النمو الاقتصاد.

الأهداف:

تهدف الاجراءات المقترحة الى:

١ – تصويب الدعم بحيث يستهدف اللبنانيين الاكثر حاجة واستحقاقا، لحمايهم من المرحلة القادمة ، من السقوط في العوز والفقر الشديد وتعويضهم عن التدهور السريع بالقدرة الشرائية، عوضا عن حمية اسلوب ونمط العيش السائد منذ زمن وتأثيره على العجز في الميزان التجاري.

٢ – تحسين كفاءة الدعم وتخفيض الهدر الى ادنى مستوى ممكن، ووقف كل اشكال التهريب والاحتكار.

٣ – الحفاظ على الاحتياطي الالزمي في المصرف المركزي.

من المتوقع ان تحقق الاجراءات النتائج والمحصلات التالية:

١– ١ – نخفيض الدعم الحالي من المصرف المركزي المقدر بحوالي ٥,٢ مليار دولار سنويا الى حد اقصاه ٢ مليار دولار خلال سنة على ان يوزع بشكل شهري بسقف ١٦٠ مليون دولار.

٢– ٢ – وقف التهريب الذي يستنزف جزءا مهما من الدعم من خلال ضبط الحدود واعتماد ادوت مالية تجعل اسعار السلع غير جاذبة للتهريب.

من هذا المنطلق، يقترح المشاركون العمل على توجهين استراتيجيين:

التوجه الاستراتيجي الاول : الشروع سريعا بتطبيق عدد من الاجراءات الملحة ولمدة ١٢ شهرا

اولاً : رفع الدعم تدريجيا عن معظم السلع وصولا الى الغائه ضمن برنامجمتكامل للانقاذ والاصلاح والتعافي وبالتزامن مع تفعيل العمل بمساعدات نقدية مباشرة عبر بطاقة نقدية مع الاخذ بعين الاعتبار زيادة قيمتها بالتوازي مع عملية رفع الدعم، على الشكل التالي:

١- البنزين : يعاد تدريجيا تسعير البنزين على اساس سعر السوق وعلى مرحلتين، الاولى حسب سعر منصة مصرف لبنان، حتى رفعه نهائيا خلال مدة عام.

٢- الماوزت : يبقى الدعم على المازوت خلال العام الاول م ابقاء المرونة في التسعير منعا للتهريب مع التشديد على مراقبة الكميات المستخدمة وحصرها بحجم السوق المحلي، على ان توضع سريعا خطة لالغاء الدعم بعد استيعابه في البطاقة النقدية المخصصة للاسر.

٣- الغاز : يخفض الدعم تدريجيا على مرحلتين، الاولى حسب سعر منصة مصرف لبنان، حتى رفعه نهائيا خلال عام بعد استعابه بالبطاقة النقدية.

٤- الادوية : يبقى الدعم على لائحة اساسي من ادوية الامراض المزمنة والملحة ضمن سقف محدد للانفاق لا يتعد ٦٠٠ مليون دولار سنويا، على ان تدرس الالية المفصلة من قبل الوزارات واللجان المختصة والمصرف المركزي.

٥- القمح :يبقى دعم القمح على ما هو عليه وتشدد الرقابة لاستخدامه للخبز العربي (قيمته ١٣٥ مليون دولار سنويا)

٦- باقي المواد : الغاء كامل للدعم خلال ٣ اشهر.

٧- الكهرباء : تصحح تدريجيا تعرفة الكهرباء والبدء سريعا بالشطور العليا الى ان تصل ميزانية مؤسسة كهرباء لبنان الى توازن مالي اخذة بالاعتبار قوة العدادات والاستهلاك ، وتراعي الطبقات الفقيرة ومحدودي الدخل وكذلك الخصوصية الحالية للقطاع الصناعي . على ان يترافق هذا الاجراء مع العمل على ترشيد انتاج الكهرباء وم تأمين حد ادنى من التغذية ووقف الهدر غير التقني وفق برنامج زمني ملزم لوقف الهدر التقني يتم تنفيذه في مدة وجيزة. يوضع في السنة الاولى سقف قيمته ٧٥٠ مليار ليرة لمساهمة الخزينة لدعم مؤسسة كهرباء لبنان.

٨- العمل على تخفيض نفقات القطاع العام بالدولار الى ما دون ٧٠٠ مليون دولار خلال العام القادم.

ثانياً : تحويل سياسة الدعم الحالية نحو تقديم مساعدات نقدية مباشرة تماشيا مع اجراءات الرفع التدريجي للدعم:

١- يشمل الدعم النقدي الاسر اللبنانية المقية فعليا على الاراض اللبنانية، عدا المستثناة وفقا لمعايير اقتصادية واجتماعية تحاكي افضل الممارسات في هذا الحقل ، او الاسر التي لم تبد رغبتها بالاستفادة.

٢- توضع البطاقة النقدية حيز التنفيذ في مدة اقصاها ٣٠ حزيران ٢٠٢١

٣- يجري الدفع عبر بطاقات مرمزة بشكل شهري على ان يكون الدفع لمرحلة انتقالية بالدولار النقدي حفاظا على القوة الشرائية وبسبب التغيير السريع ف سعر الصرف اكان صعودا ام نزولا مما يسمح ويشجع عرض الدولار النقدي في السوق، وفي الوقت عينه لا يزيد ذلك من الكتلة النقدية. تحدد المرحلة الانتقالية مع المصرف المركزي على ان يصبح الدفع لاحقا بالليرة اللبنانية حسب سعر الصرف في السوق الموازي.

٤- تحدد قيمة المساعداة النقدية بناء على معايير منبثقة من دراسة الحاجة الاساسية للاسر من الغذاء، وغير الغذاء، وتحتسب على اساس ٢٥ دولار في الشهر للبالغين و ١٥ دولار في الشهر للاطفال القاصرين بسقف لا يتعدى ال ١٠٠ دولار للاسرة الواحدة، على ان يتم تعديل قيمة هذه تماشيا مع الرفع الكلي للدعم، وذلك وفقا للحاجات والامكانيات.

٥- على ان تسعى الحكومة اللبنانية الى جذب التمويل للمساعدات النقدية من المؤسسات الدولية والدول المانحة بالتعاون مع مصرف لبنان لتأمين تمويل اضافي.

التوجه الاستراتيجي الثاني : تنفيذ اجراءات تكميلية سريعة تترافق مع بدء العمل على الرفع التدريجي للدعم:

١- العمل على دمج برامج المساعدات النقدية المباشرة ضمن برنامج حكومي موحد يطلق عليه مثلا "برنامج التكافل الاجتماعي " الذي سيستهدف الاسر الفقيرة من ناحية توحيد معايير الاستفادة، واطلاق السجل الاجتماعي لتوحيد لائحة اسماء المستفيدين، وكذلك الحساب الأئتماني الموحد وطرق ادارة ومتابعة البرامج وطرق تقديم الشكاوى . على ان يشكل مشروع دعم شبكات الامان الاحجتماعي الممول من خلال قرض من البنك الدولي نقطة انطلاق هذا البرنامج.

٢- الشروع بتصحيح بدل النق اليومي في مؤسسات الاعمال بما يتناسب مع اجراءات رفع الدعم .

٣- الحث على التصحيح التدريجي للحد الادنى للاجور ضمن تفاهمات مرنة بين اصحاب العمل والعمال، مع احتمال ان يكون ارشاديا لفترة انتقالية، اخذا بين الاعتبار حجم التضخم.

٤- وضع اجرائات مرحلية لدعم وسائل النقل العمومي من تاكسي وفانات بالتزامن مع الرفع التدريجي للدعم عن البنزين.

٥- اقرار استراتيجية الحماية الاجتماعية.

٦- الاسراع في اقرار قانون عصري وحديث للمنافسة.

٧- تشجيع ومساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة التي تساهم في خفض البطالة وتامين فرص عمل للمواطنين اللبنانيين وتفعيل الدورة الاقتصادية.

٨- العمل على تفعيل الانتاج المحلي لمساهمته في خفض الميزان التجاري وميزان المدفوعات عبر زيادة الصادرات واستبدال الواردات بالانتاج المحلي.

٩- اصلاح قطاع الطاقة واعادة هيكلته وتطبيق القوانين المرعية الاجراء.

تشكل الورقة جملة من المقترحات والاجراءات والتوصيات التي تساهم في توجيه الدعم الى مستحقيه، وتؤكد على اهمية التفاهم مع صندوق النقد الدولي والمنظمات الدولية بناء على برنامج حكومي متكامل للانقاذ والاصلاح والتعافي، وتنفيذ الاصلاحات المطلوبة بحيث تصبح استراتيجية الحماية الاجتماعية جزءا لا يتجزأ من البرنامج .

القسم الثانـي

كما لكل مؤسسة عامة ظروف إنشاء وبيئة محيطة إجتماعية وسياسية، كذلك فإن لكل مؤسسة أيضاً ظروف ادارية وسياسية تسهم برفع حجم المعوقات التي تكبح تقدم وتطور وفعالية دور المؤسسة .

سنعالج في هذا القسم مسألة المعوقات والحلول التي تواجه دور المجلس الإقتصادي و الإجتماعي، من ظروف إدارية وسياسية في مبحثين .

في المبحث الأول سنتطرق لعرض المعوقات التي تواجه تفعيل دور المجلس الإقتصادي والإجتماعي في لبنان عبر مطلبين، الاول نعرض فيه المعوقات الادارية في فقرتين والثاني نعرض فيه المعوقات السياسية في فقرتين ايضاً.

وأما في المبحث الثاني سنعالج المعوقات المطروحة بحلول واقعية وضرورية من خال مطلبين، فالمطلب الاول مخصص للحلول المقترحة بفقرتين الاولى ادارية والثانية سياسية، واما المطلب الثاني فقد خصص لابراز الدور العصري للمجلس حيث تم تقسيمها الى فقرتين، الاولى تحدثنا بها عن الدور وفق الحوكمة الرشيدة ، والثانية ضمن خطط التنمية.

المبحث الأول: المعوقات

إن إتفاق الطائف أعطى المجلس صفة إستشارية عادية، أي إن رأيه يطلب من الحكومة (وحتى من المجلس النيابي إذا إراد ذلك) ولكن هذا الرأي ليس ملزماً لكلا السلطتين التشريعية والتنفيذية بالأخذ به، ويحق للمجلس كما يحق للحكومة إذا ما أخذا به ان يأخُذاه كلياً او جزئياً او أن يرفُضاه برمته. ومن المريب في الأمر ان القرارات الإستشارية الصادرة عن المجلس الإقتصادي والإجتماعي التي يتقدم بها تعلن في الجريدة الرسمية، وعلى الرغم من ايجابية هذه النقطة اي الإعلان لما فيه من شفافية وفسح مجال أمام الرأي العام والنقابات والمؤسسات المعنية عامة كانت او خاصة، للاطلاع على رأي المجلس في قضايا الشان العام المصرَّح له تقديم المشورة فيها، إلاَّ أنها تحمل وجهاً مؤذيا في حال تم رفضها من قبل مجلس الوزراء أو مجلس النواب حيث تفتح الأبواب امام تقاذف المكونات السياسية واستغلالها شعبوياً في الرياء السياسي، وهذا الأمر يُعتبر مشوشاً وغير مطلوب في مطبخ رسم السياسات العامة.

وحول تمثيل القوى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فانه يجب تأكيد مبدئين أساسيين ألاول وهو أهمية مشاركة جميع القوى الاقتصادية والثقافية الهامة في البلاد، بحيث تلتقي وتتبادل الآراء في همومها وشجونها، وتنتهي الى ايجاد قواسم مشتركة فيما بينها، والثاني هو إعطاء الحق للتنظيمات الممثلة للقوى الهامة بتسمية ممثليها وربما غدا بانتخاب القاعدة لها.

وإنه لمن المستحسن بأن تخصص الحكومة لرجال الفكر والقانون والاختصاص العدد الكافي من المقاعد وللهيئات المجلس الممثلة في المجلس لكل المصلحة لها أن تختار لتمثيلها الأشخاص الذين يتحلون بالعلم والكفاءة والخبرة المهنية والمواصفات الأخلاقية، إن دور المجلس الاقتصادي والإجتماعي وفقاً للقانون المنشيء له وكما في قوانين سائر الدول التي تم عرضها في الفصل الأول من القسم الاول من هذا التقرير، فانه دور استشاري يوازي باهميته دور المجالس التنفيذية والتشريعية لناحية التمهيد لصوابية القرارات التي تصدر عن السلطتين وعليه فإنه يلعب دور المرشد الحقيقي في رسم السياسات العامة وبالتالي يشكل عملية مشاركة حقيقية لكافة شرائح القطاعات في بلدنا الذي يصنف سياسيا من الدول الديمقراطية. والشراكة هي من أهم أعمدة النظام الديمقراطي .

إلا أن في الممارسة ومن خلال مشاركتنا التدريبية ومن خلال التجربة والمقابلات التي أجريناها مع رئيس المجلس والمدير العام تبين لنا ان هناك عدة معوقات تقف في طريق تحقيق اهداف المجلس بدرجة فعالة حينا وتقف في طريق حضوره الاساسي حيناً آخر.

سنقوم بهذا المبحث الذي ينقسم الى فقرتين بالتمييز بين المعوقات الإدارية وبين المعوقات السياسية التي تطغى بإجرائاتها على الكثير من التقييد لمواد وقوانين واحيانا اكثر من ذلك.

المطلب الاول: المعوقات الإدارية

بعد التصنيف الإستشاري للمجلس الذي منحه إياه اتفاق ألطائف، وآلية الطلب الحكومي للإستشارة ومدى قوة الرأي أمام القرار الحكومي، فهذا التصنيف المحدد وهذه الصلاحيات المحدودة لا تعتبر من المعوقات الأساسية إلا انها تحتاج لإعادة نظر سيما في ظل غياب وزارة التصميم والتخطيط في الحكومات اللبنانية كافة .

وكذلك لا يمكننا ان نحصر المعوقات الإدارية من خلال موظف هنا زائداً او موظف هناك ناقصاً بل لوظيفة شاغرة اولاً و لوظيفة مفقودة وغيرموجودة من الاساس في قانون المجلس الذي صدر عام ١٩٩٥ اي منذ اكثر من ٢٥ عاما، وهذه الفترة التي شهدها العالم هي انتقال للقرن الواحد والعشرين و للألفية الثانية، وهذه المرحلة التي شهدت تقلبات دراماتكية في بنية وبيئة الأعمال خاصة في مجالات التواصل الإلكتروني والشفافية والحوكمة الرشيدة والإدارة الإلكترونية.

الفقرة الاولى : معوقات الشغور الوظيفي :

بعد انتهاء ولاية المجلس في تشرين الثاني ٢٠٢٠ دخلت الهيئة العامة للمجلس مرحلة تصريف الاعمال، ولكن لا يمكن اعتبار هذه المرحلة وحدها عائقاً كبيراً إلاَّ أنها تؤثر بشكل عام على بعض الصلاحيات وكذلك تؤثر على توجهات ونطلاقة عمل المجلس في الرؤية وتصويب نحو المراحل والسيناريوهات المرتقبة في أزمات البلاد .

يعاني المجلس الإقتصادي والإجتماعي من الشغور المبالغ به في الوظائف العامة فيه، حيث يعمل في المجلس اثنين من الموظفين العموميين في الملاك وهما المدير العام و رئيس مصلحة امانة سرالرئاسة و خمسة في الفاتورة أي بالمحصلة لدينا سبعة موظفين فقط وذلك من اصل ٥٢ وظيفة،

اي بنسبة توظيف اقل من ١٥ في المئة فبالتالي هناك شغور بنسبة تزيد على ٨٥ بالمئة من الوظائف، وهذه نسبة مرتفعة جداً وكافية وحدها لإعاقة عمل ودور المجلس تقنياً وادارياً، إلا أنَّ رغبة الرئيس والمدير العام والموظفين العاملين في إبقاء دور المجلس حياً وناشطاً في مجاله تعالت على هذه الظروف حيث يقومون بلعب اكثر من دور لتغطية الفراغات ولكن هذه الحالة على الرغم من ايجابيتها في الإنقاذ وتسيير عجلة العمل إلا انَّها لها تداعيات سلبية لأنها تزيد من هدر الطاقات لدور كل فرد في وظيفته الرسمية ويمكن ان تبطئ او تجمد عملية الإبداع والتطوير والتحسين الوظيفي في المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وقد اطلعنا المدير العام الدكتور محمد سيف الدين من خلال مقابلة[٢٨] اجريناها معهُ في مكتبه في المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الثغررات والمعوقات التي يواجهونها بسبب هذا النقص في الموظفين والشغور الوظيفي، وقد تم عرض هذه الوظائف الشاغرة في الفصل الثاني من القسم الاول من هذا التقرير، الا اننا سنقوم هنا بحصر الإضاءة وتفسير شكل وأهمية اهم المعوقات الحاصلة بسبب هذا الشغور الوظيفي:

١ – في مصلحة امانة سرالرئاسة : الشغور في محررين ومجازين بعدد ١١ موظفا اضافة الى حاجبين وسائق، و يوقع هذا الشغور عبئا على رئيس المصلحة و كذلك على المحرر المعين بالفاتورة الذان وبمساعدة المدير العام يتولون أرشفة كافة التقارير وجداول أعمال جلسات الهيئة العامة وهيئة المكتب واللجان وتنظيم محاضر الجلسات ومتابعتها.

٢ – في مصلحة الشؤون الإدارية والمالية : الشغور في رئيس مصلحة الشؤون الادارية والمالية ومجاز ومحاسبين و خمسة محررين وموزع مخابرات (سنترااليست) وثلاثة حجَّاب، الأمر الذي يُضفي أعباءً كبرى على الرئيس والمدير العام والموظفين العاملين وتعرقل سير امور العمل في المجلس.

٣ – الشغور التام في مصلحة الإحصاء والمعلوماتية والنشر وهذه تعتبر من أولويات عمل المجلس وهو الإحصاء لذلك يتم الإستعانة بشركات إحصاء حينا و والإحصاء المركزي او إحصاء وزارة الشؤون الاجتماعية او المنظمات الدولية او جمعية الصناعين او منظمات المجتمع ألمدني

٢٨ – مقابلة مع المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الدكتور محمد سيف الدين بتاريخ : ٨–٧–٢٠٢١.

ألمتخصصة (NGOS) حيناw , لذلك يَعتبر المدير العام أن شغور هذه الوظائف يشكل عائقاً كبيراً أمام فعالية دور المجلس.

الفقرة الثانية: معوقات التوصيف الوظيفي :

لا تقف المعوقات الوظيفية على أعتاب الشغور الوظيفي الضخم الحاصل في ادارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بل تتعداه الى مبدأ تغيب الوظائف النوعية من الاساس وعدم ادراجها في قانون انشاء المجلس وذلك يعود لأمرين اساسيين:

اولاً: غياب التوصيف الوظيفي وذلك نتيجةً لعدم إستشارة المجلس ذاته بعد انشاءِه وهذا على خلاف دوره الأساسي الذي أُنشِئ من أجله وهو تقديم المشورة الحكومية مما يثير الشكوك حول مدى جدية عملية الاستشارة في باقي المؤسسات والقطاعات في مسالة التوظيف .

ثانياً: عدم اعادة الهيكلة الناتج عن عدم إجراء عمليات اعادة النظر في بنود المراسيم ألمنظمة لعمل المجلس المتعلقة بالهيكلية الإدارية والتوظيف، وذلك بعد مرور أكثر من ٢٥ عاما على إنشائِه سيما ان هذه الفترة الزمنية هي فترة التحولات الجذرية في بنية بيئة الاعمال و ادارة المؤسسات الحكومية، سيما لما شهده العالم من تطورات تكنولوجية وانظمة ادارية حديثة ومعاصرة ما ادى الى تغيرات ادارية

متسارعة في القرن الواحد والعشرين التي اثرت بمفاهيم القيادة والادارة ما افضى الى فقدان وظائف برمتها وتقليص اخرى نظرا لفقدان دورها في هذا العصر مثل كثرة المحررين والمجازين بلا دور، واضح هذا عدا عن العمل البريدي التقليدي في ظل وجود التواصل عبر الحسابات الالكترونية، وفي المقلب الاخر بروز وظائف جديدة عالميا ليست مدرجة في قانون الانشاء كانشاء مواقع الكترونية وشبكات التواصل الاجتماعية والادارية ومراكز رصد ودراسات اهمها : مقررين اللجان و مراكز الرصد والابحاث المستمرة وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الثاني.

المطلب الثاني: المعوقات السياسية.

بما ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان شانه كشان سائر المؤسسات العامة اللبنانية الخاضعة للنظام السياسي اللبناني المبني على الديمقراطية التوافقية كعنوان عريض في ادارة الشان

العام مدعوما بذريعة دستورية جائت في الفقرة (ز) من الدستور اللبناني التي تنص "ز – الانماء المتوازن للمناطق ثقافيا واجتماعيا واقتصاديا ركن اساسي من اركان وحدة الدولة واستقرار النظام"[٢٩]. وهذه الفقرة وعلى الرغم من طموحاتها الاجابية الا انها سيف ذو حدين لانها قد تستغل كمعوق لنمو العام من خلال عرقة اقرار السياسات الحكومية بغض توازن الانماء وهذا سببه تناسي المسؤولين السياسيين الفقرة (ح) من الدستور ذاته التي تنص على الغاء الطائفية السياسية : "(ح)– الغا الطائفية السياسية هدف وطني اساسي يقتضي العمل على تحقيقه وفق خطة مرحلية "[٣٠].

هذه الطائفية التي ما برحت تؤثر في مدى فعالية دور المؤسسات العامة اللبنانية نظرا للمحاصصات الطائفية و المذهبية من جهة والحزبية من جهة اخرى التي تصطدم بها تسيير عجلة الاستشارة المبنية على اهل الاختصاص والخبرة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي واحالتها الى برمجة التوازن الطائفي والمناطقي حتى يتشفع لاي راي صناعي ام زراعي ام تربوي ام غير ذلك يخرج من الهيئة العامة للمجلس في الاخذ به من قبل الحكومة ثم احالته الى مجلس النواب لاقراره في حال كان مشروع قانون .

الفقرة الاولى : المعوقات السياسية على المستوى الإداري :

من خلال المقابلة التي أجريناها مع المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الدكتور محمد سيف الدين أعرب لنا عن مدى إعاقة إنسيابية القرارات الذي يجب ان تصدر عن الهيئة العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي قبل احالته الى الحكومة على الرغم من حاجة البلاد الملحة له يمكن ان نجيزها من امرين :

١– عدم صلاحية المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقديم المشورة ابتداء للحكومة الا بطلب من الحكومة بذلك، أو بأغلبية الثلثين من مجموع أعضائه في حالة المبادرة الذاتية ، حتى ولو كان ممثلو القطاعات يرون ضرورة إبداء الرأي السريع والملح إما لقابلية انتاج مشروع بفرصة زمنية ومكانية محددة وإما لتفادي خطر قبل فوات الأوان , ولكن القانون لا يتلقى رأي المجلس

٢٩ – صباغ , سمير , الدستور اللبناني من التعديل الى التبديل , الطبعة الاولى ٢٠٠٠ , المؤسسة الجامعية للدراسات والنشلر والتوزيع , صفحة ٣١٩.

٣٠ – المرجع السابق , صفحة ٣٢٠.

الا في حال الطلب اليه من قبل رئاسة مجلس الوزراء أو يحتاج لجمع ثلثي ألأعضاء في حالة المبادرة .

٢- عملية التصويت داخل الهيئة العامة باكثرية الثلين في حالة المبادرة الذاتية أيضا ما يعيق فعالية ودور المجلس فكلما ازداد عدد المطلوب موافقتهم على أي مشروع رأي تقلصت معه فرص نجاحه في التصوت عليه داخل الهيئة العامة للمجلس، وذلك نظراً لتعدد وتنوع مشارب أعضاء ألهيئة مكوناتهم القطاعية والتخصصية وكذلك لتوجهاتهم السياسية و الطائفية والمناطقية .

الفقرة الثانية : معوقات الباعث السياسي:

ان جهود اللجان في الدراسات المكثفة لاصدار الراي والمشورة قد يتم اهماله من قبل الحكومة ليس لضعف او عدم الصوابية ولا لعيب قانوني مشوب في الدراسة، بل ان الباعث السياسي المبني على التوازات المناطقية والطائفية هي التي تحكم على المشورة ان كانت سيؤخذ بها ام سترفض اما برمتها واما يجزئيتها، هذا ما يؤثر سلبا بامال وتطلعات اللجان المختصة واعضائها المفكرين والمختصين الذين سيتراجعون شيئا فشيئا عن الاقدام في بذل الجهود في الدراسات والمشاركة الفعالة في جلسات اللجان لابداء الراي وتكوينه نظرا لعدم شعورهم بالامل في استقبال المشورة في رحائب موضوعية ويمكن ان تسمى وطنية من قبل الحكومة , فان الباعث السياسي الطائفي و الاستثمار الانتخابي هو الذي سيلعب الدور الاكبر بتلقف الراي لدى الحكومة والمجلس النيابي، فان انشاء معمل للصناعة الزراعية لا يحتاج لارض وامكانيات مادية وعينية في محافظة او قضاء معين وحسب بل الى نشر معامل مماثلة في كافة الاقضية والمحافظات حفاظا على التوازن التوافق بين المكونات السياسية حتى ولو كان لا جدوى من المصانع المماثلة او عدم قدرة الدولة على نشر المصانع المماثلة فيكون القرار بتوقيف المصنع المطلوب بالحاح وبالتالي رفض المشورة التي قدمها المجلس وهذا له تاثير سلبي على فعالية الدور المناط بالمجلس على اكثر من صعيد :

١- احباط عزيمة المشاركين تتطوعا في اللجان المختصة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي مما سينكعس سلبا على الرغبة بالمتابعة في مجالات اخرى وبالتالي تحلل اللجان والهيئة العامة شيئا فشيئا لعدم الشعور بجدوى العطاء الفكري والبذل في تقديم المشورة.

٢- الخشية الكبرى من تغيير مزاج الاعضاء المختصين في اللجان للجنوح في آرائهم بشكل توافقي على قاعدة ان اردت ان تطاع فاطلب المستطاع فاما ان ينقلب ممثلي الشرائح العمالية والمهنية والاكاديمية وغيرها الى ممثلي للقوى السياسية فتاتي مشورتهم ارضائية، واما ان يتقاعصوا عن تقديم الراي الصحيح وذلك بغية الاخذ بها من قبل الحكومة فهكذا لا يتم اعاقة دور المجلس وحسب بل سينتفي دوره والحاجة اليه نهائا كمؤسسة تسهم بالمشاركة الحقيقية لافراد المجتمع في رسم السياسات الحكومية .

المبحث الثاني : الحلول

لقد بيننا في المبحث الأول من هذا الفصل مجموعة من المشاكل التي يعاني منها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي تعيق فعالية دور المجلس في تحقيق المشاركة الحقيقية المرجوة لشرائح المجتمع المهني والحرفي والتربوي والصناعي والتجاري و الاقتصادي والزراعي، لكن بهدف تحقيق الهدف الرسالي من هذا التقرير الاكاديمي سنسعى في هذا المبحث الثاني للاضاءة على الحلول المعالجة لهذه المعوقات والتي يمكنها ان تزيد من فعالية الدور المنوط بالمجلس كسائر المجالس في الدول العربية والاجنبية التي مررنا على بعض منها في الفصل الاول .

وسنعالج المسالة في هذا المبحث بمطلبين الاول اقتراحات الحلول الادارية والسياسية التي يراها المدير العام مناسبة وضرورية للمعالجة والخطوات التي يقوم بها لتحقيقها من خلال فقرتين، واما في المطلب الثاني سنقدم رؤية عصرية من قبلنا لانصهار ادوات المجلس بالحداثة الادارية و الاستمرارية بين مصاف المجالس الدولية التي تم عرضها في القسم الاول من البحث .

المطلب الاول : الحلول المقترحة لتفعيل دور المجلس

إن فعالية الهيئات الاستشارية مرهون بمدى توفر الاستقلالية اللازمة لهذه الهيئات حتى تعمل داخل إطار مفعم بالحرية ومتشبع بمفاهيمها، دون أي نوع من التبعية التي تجعلها مقيدة؛ وكذلك تفعيل الدور الاستشاري للأجهزة الاستشارية من خلال معرفة مدى تأثير الآراء الصادرة عنها لدى السلطة التنفيذية، وهذا من خلال إطلاع الجهاز الاستشاري عن نتيجة ومصير الرأي الصادر عنه و نشر تقارير وآراء وأعمال هذه الأجهزة ضمن الجريدة الرسمية وإطلاع الجمهور عليها، والاهم تدعيم قنوات التواصل الحقيقية بين الهيئات الاستشارية ومختلف سلطات الدولة، فبدون تلك القنوات والطرق

للتواصل وتبادل الآراء والرؤى التي تضمن حوكمة السياسة العامة، لا يكون جدوى من وجود الهيئات الاستشارية.

الفقرة الاولى : الحلول الإدارية

سنذهب بهذه الفقرة الى تحديد الحلول الادارية التي يجب معالجتها بشكل سريع من باب ازالة المعوقات أمام نشاط وعمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

اولاً : تأتي على راس الحلول الأساسية وهي نقل المجلس الاقتصادي والاجتماعي من حالة تصريف اعمال الذي وضع به بعد انتهاء ولايته في تشرين ٢٠٢٠ وعليه لا بد من اعادة تعيين هيئة عامة جديدة تنتخب هيئة مكتب ورئيس ونائب رئيس وتنبثق عنها اللجان، وهذا امر ملح لنقل المجلس بزخم الى مرحلة اعادة الصلاحيات التامة والاجرائات المعتادة .

ثانيا : على الحكومة أيضا وبعد مرور ٢٦ عاما على تأسيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذهاب جديا الى ملئ الشغور في ٤٥ وظيفة من ٥٢ وتعين خمسة اخرين بالملاك بدل الفاتورة ليكتمل عدد الموظفين مضاف اليهم المعينين الاثنين (المدير العام و رئيس مصلحة أمانة سر الرئاسة) ليصبحوا ٥٢ موظفا يملؤون ٥٢ وظيفة رسمية في المجلس القتصادي والاجتماعي .

ثالثاً : اعادة هيكلة التنظيم و تجديد التوصيف الوظيفي : ان من ضروريات العصر الحديث في ادار المؤسسات عامة كانت او خاص هو الادارة الاستراتيجية، التي "تهدف الى خلق درجة التطابق وبكفاءة عالية بين عنصرين اساسيين وهما : خلق درجة التطابق بين اهداف المنظمة وبين غاية المنظمة فلا يعقل ابدا ان تعمل اي منظمة مع وجود تناقض بين الاهداف والغايت التي تعمل على تحقيقها، وكذلك خلق درجة من التطابق بين رسلة المنظمة والبيئة التي فيها تلك المنظمة"[٣١] . وعليه فبات من الملح هنا اعطاء المجال لمجلس الاقتصادي والاجتماعي باعادة النظر في التوصيف الوظيفي لخدمة الاهداف الاستراتيجة في السياسات العامة الحكومية، فالمدير كالجنرال في القيادة و"الجنرال هو الشخص الذي يتصرف بصورة حازمة حيث ان الوصف الوظيفي لدوره هو اختيار الطريق الانسب الواعد بتحقيق ميرة تنافسية من نوع ما"[٣٢] . وبالتالي فالادارة الرشيدة هي التي تتخذ

---

٣١ – بن حبتور، عبد العزيز صالح، الادارة الاستراتيجية ادارة جديدة في عالم متغير، الطبعة الاولى ٢٠٠٤، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، صفحة ٣٢.

٣٢ – المرجع السابق، صفحة ٣٩.

قرارات صحيحة في عملية توظيف الكم والنوع المناسب من الامكانات للربط بين الهدف وامكانيات الموظفين والعمل على تطويرها وتنميتها اداريا.

" يمثل البشر اليوم موردا اساسياً بالنسبة للمنظمة مثلما هو شأن المباني والأموال وبالتالي فهم يمثلون استثمارا . ولكي تتمكن المنظمة من توظيف واستغلال وتنمية هذا الاستثمار فعليها ادارته وفي معنى اخر يتطلب ذلك المورد تخطيطا وتنظيما وتوجيها وتقيما مثلما يتطلب ذلك استخدام العوامل المادية الأخرى للإنتاج ومن هنا فإن الإدارة عبارة عن عملية تنفيذ الانشطة مع الافراد ومن خلالهم بكفاءة من اجل بلوغ الاهداف الضرورية "[٣٣].

من خلال المقابلة التي اجريناها مع المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الدكتور محمد سيف الدين عرض لنا فيها جملة من الاقتراحات الادارية المتعلقة بهيكلة التنظيم الاداري و الرؤية المستقبلية في التوصيف الوظيفي وقد اعتبر سعادته ان المجلس الذي يعمل في العقد الثالث بعد الالفية الثانية لا تزال وظائفة ترعى الشؤون البيروقراطية ولا تتماشى الرؤية العصرية المواكبة عالميا للادارة والقيادة في المؤسسات.

حيث أن المجلس يتطلب وبشكل دائم ومستمر الى مركزاً للرصد والأبحاث والدراسات التي يمكن لها ان ترصد كل ما هو منتج فكري ومهني وتكنولوجي في سبيل معالجة القضايا العالمية من قضايا البيئة والتنمية المستدامة وكل ما يتوخاه العالم في مراحل التغير المناخي و وتغير الأنظمة الإقتصادية، وذلك لإدخال التعديلات بعد إجراء الإسقاطات على الوقائع اللبنانية والقطاعات ومن ثم حوكمة الاستشارات بشكل رشيد يمكنها استراتيجيا من المحافظة على لبنان في مصاف الدول المستمرة على المدى البعيد، لذلك وبعد التوصيف الوظيفي المعمق تقدم المدير العام بجملة من الاقتراحات الى لجنة الادارة والعدل النيابية تلخص بالتالي[٣٤]:

١- التخفيض من كثافة الوظائف البيروقراطية مثل الحاجب والمحرر والمجاز.
٢- الإسراع في تعيين رئيس مصلحة الإحصاء والمعلوماتية والنشر وإكمال تعيين موظفيها.
٣- إنشاء وظيفة امين سر لكل لجنة وذلك بهدف تفعي عمل واستقلالية اللجان.

---

٣٣ – بوقصاص، عبد الحميد تسيير الموارد البشرية، موقع مركز جيل البحث العلمي، تاريخ التصفح ١٢ حزيران ٢٠٢١

٣٤ – البيان المقدم للجنة الادارة و والعدل النيابية من قبل المديرية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهدف مشروع تعديل قانون المجلس.

٤- إنشاء وظائف جديدة مثل مصلحة الرصد والدراسات ومن ثم تعين رئيس مصلحة من الفئة الثانية وعدة موظفين في الفئتين الثالثة والرابعة لهذه المصلحة بالذات.

الفقرة الثانية : الحلول السياسية

كذلك في الحلول السياسية وبعد المطلب بتشكيل حكومة لإعادة تعين الهيئة العامة التي باتت في حالة تصريف الاعمال كما ذكرنا، كذلك هناك بعض الحلول تقع على العاتق السياسي بالمضمون ولكنها ادارية بالشكل، سنعرض بجزئن من هذه الفقرة هذه الحلول السياسية بالاستعانة من نص المقابلة مع المدير العام التي عرض لنا من خلالها التوصيات التي قدمها للجنة الادارة والعدل النيابية والتي تحتاج لعشرة نواب فقط لتقدم للهيئة العامة للمجلس في اول جلسة تشريعية:

اولا : الحلول السياسية في الادارة :

ومن خلال مشروع تعديل القانون المقدم من المدير العام للجنة الادارة والعدل النيابية نستلخص التالي:

١- اقتراح مشروع تعديل قانون تعديل في النظام الداخلي و اعادة هيكلة النظام الداخلي ليتناسب مع متطلبات مؤسسة عامة بتوجهات عصرية في الاقتصاد و الاجتماع .
٢- تعديل في الزامية تقديم المشورة دون الزامية الاخذ بها باستثناء الموازنة و الشؤون المالية والعسكرية والدفاع والقضاء.
٣- تغير الجهة المخاطبة من المجلس الى رئاسة الحكومة وليس العكس في الإبتداء بإبداء الرأي.
٤- آلية التصويت في الهيئة العامة بالنصف زائداً واحداً بدل الثلثين وذلك لضمان صدور الرأي الاستشاري بأقل معوقات.
٥- في حال طلب الاستشارة يكون من اي من الرئاسات الثلاثة وليس حصرا برئاسة مجلس الوزراء رغم تبعيته لها .

وذلك اضافة فيما بعد تحقيق تعديل القانون الذهاب الى الحكومة لاقرار مراسيم تعدل في الغاء بعض الوظائف التقليدية وغير الضرورية مثل حاجب و محرر لكل مصلحة واقرار اخر مثل امناء سر الجان و انشاء مصلحة الرصد والابحاث و الدراسات وانشاء مركز الاحصاء والداتا الكبرى .

ثانيا : حلول الباعث السياسي :

انه ليس من السهل عزل المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن البيئة السياسية التي يعمل من خلالها وفي محيطها، ولكن لا بد لنا في هذه الرسالة من اقتراح الحلول لازالة العوائق التي تحد من فعالية الدور الاستشاري الناضج للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

المعالجة تبدأ من خلال الغاء الطائفية السياسية وجعل لبنان دولة مدنية يتساوى بها المواطنون ولا يتميز مواطن عن اخر في الحقوق والواجبات حتى تتحقق المواطنة الفعلية التي بدورها تضع جميع افراد وفئات ومناطق ومحافظات المجتمع امام القانون والعدالة والمساواة، وهو ما يزيل حساسيات مذهبية ومناطقية لا طالما أعاقات الكثير من اقرار انشاء مشاريع انمائية تخد المجتمع اللبناني برمته وليس منطقة دون اخرى، ان الغاء الطائفية السياسية يعني " الغاء منهجية استغلال العصبيات الطائفية لاغراض سياسية والحؤول تاليا دون اقحام الطوائف في الصراع السياسي وعدم الاستغلال السياسي للدين من اجل تحقيق مصالح شخصية او فئوية "[٣٥] .

ولكن رغم ان هذا النظام الطائفي قديم قدم اللبنانيين وهو ما ولَّد الحروب واعاق التنمية و الحداثة ولا يمكن ان نتوقع تغييره رغم المطالب المتكررة من العديد من القوى السياسية وكذلك ما جاء في وثيقة الوفاق الوطني في الطائف، ورغم كل ذلك لا يمكن ان نعتبر ان القانون الذي يحمي النظام الطائفي وحده المسؤول ولكن في الحقيقة ان النظام الطائفي قدَّم برنامجاً لزعماء الطوائف ولم يقدم حلاً لأبناء الطوائف، ولذا يجب الغائه بالعاجل القريب، ولو كنا عاجزين عن الغاء النظام الطائفي برمته و هو نظام الزعامة الطائفية التي تستغل النفوذ الطائفي لمآرب سياسية حزبية حينا ومناطقية وعائلية احيانا وكذلك حتى تصل الى المنافع الشخصية كتجيير المصالح العامة الى شركات خاصة، فاذا اقدمنا على الغاء الزعامة الطائفية تمهيدا لالغاء الطائفية السياسية فان ازمة النظام السياسي الطائفي قد تاخذ شكلاً مخفضاً نوعاً ما قابلاً لإلغائه كنظام كلي فيما بعد , ولكن هذه العملية تحتاج الى خطوة جدية في مجلس النواب اهمها:

١- إنشاء قانونا انتخابيا بجعل لبنان دائرة انتخابية واحدة مع النسبية .

---

٣٥ – نعمان عصام، الحياة النيابية , المجلد ٧ , جزيران ١٩٩٣ , ص ١١٤ مجلة دراسات فصلية تصدر عن مديرية الدراسات لمجلس النواب .

٢- إلغاء طائفية التمثيل الوزاري الامر الذي "يساهم في تحرير الادارة ايضا من الطائفية والمحسوبية وما ينتج عنه من معوقات تعوق تطوير وتحديث الادارة العامة في لبنان. باعتبار ان الوزير هو رأس الهم الاداري في وزارت، ولم يعد الوزير مضطرا الى تسخير الوزارة لا سيما اذا كانت خدماتية الى ابناء طائفته او منطقته او لاسباب انتخابية بحتة"[٣٦] .

٣- عدم السماح لشركات تعود ملكيتها لنواب ووزراء الدخول في تلزيمات مشاريع ومناقصات كي لا تتعثر الاراء المقدمة من المجلس بعد دراسات معمقة .

٤- تغيير آلية تعيين اعضاء الهيئة العامة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي فبدل ان يتم تعينهم في جلسة لمجلس الوزراء خلال الاقتراحات الثلاثة لكل مقعد فليصار الى انتخابهم مباشرة من قبل الهيئات التي يمثلون فعندها يكون دور مجلس الوزراء اعلان نتائج الفائزين في الهيئة العامة بمرسوم بدلاً من مرسوم التعيين الاختياري .

المطلب الثاني : الدور العصري المرتجى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان

تعددت في العصر الحديث مطالب جديدة تهدف الى استدامة موارد الارض وديمومة نموها وتنميتها للاجيال القادمة، ولهذا الغرض تم انشاء مفهوم الحوكمة الرشيدة او الادارة الرشيدة التي تعزز الشفافية بين الدول والقطاعات داخل الدولة والحكومة والمواطنين. ونحن نرى ان مشورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا المجال اصبحت أمراً ضروريا لترشيد الانفاق الحكومي من خلال الربط بين الدراسات والداتا الكبرى التي تطالب المديرية العامة بانشائها كمصلحة ضمن مصالح المديرية العامة، وذلك بهدف تقديم اراء تنموية مستدامة في عملية رسم السياسات العامة للحكومة .

فان انصهار المجلس بالحداثة الادارية على المستوى الاستشاري يدفع قدما بالحكومات نحو العصرنة في الادارة اذا ما اخذت الحكومات بأراء المجلس بشكل جاد .

في هذا السياق اجرينا مقابلة مع رئيس االمجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان السيد شارل عربيد الذي اعرب فيها عن الرغبة في انفتاح المجلس على القضايا الخديثة والتي اعتبرها مؤثرة في صناعة الراي الاستشاري للمجلس كالسياسات الاجتماعية التي اعتبرها عربيد غائبة كليا عن السياسات

---

٣٦ – عبيد حسين , القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان – اشكاليات التحديث وتحديات العبور للجمهورية الثالثة, الطبعة الاولى ٢٠١٩ , دار المنهل , صفحة ٥٠٩.

الحكومية وبالاخص وزارة الشؤون الاجتماعية التي تحولت الى وزارة تعنى بقضايا ذوي الاحتياجات الخاصة و المعوقين وبعض المساهمات لمساعدة الاسر الاكثر فقرا في حالة الهبات والمنح التي ترد للوزارة، وهذا مبرره لتاريخ الازمات اللبنانية المتكررة سيما اثناء الحرب الاهلية التي ومخلفاتها , اضافة الى مخلفات الاعتداءات والحروب الاسرائيلية ولكن من غير المبرر للوزارة عدم رسم سياسات اجتماعية تنشئ شبكة امان اجتماعي تحافظ على القيم الاسرية من التفكك الاسري بسبب ضعف رب الاسرة عن تأمين الاحتياجات لافراد اسرته نتيجة البطالة او تدني رواتب العمال , وما أكده عربيد ان الاستقرار الاجتماعي هو نتيجة للاستقرار الاقتصادي بالحد الادنى فضلا عن النمو الاقتصادي، وان الاستقرار والنمو الاقتصادي يحتاج بالدرجة الاولى الى استقرار سياسي وبما ان الاستقرار السياسي قد يكون بعيدا في هذه الحقبة فن المجلس الاقتصادي والاجتماعي سيفعل دوره الاجتماعي لتفعيل السياسات الاجتماعية في الحكومة بحسب رأي عربيد .

ومن العوامل المهمة المؤثرة ايضا هو العامل البيئي والسياسات البيئة لذلك سيتم تعديل في اسم المجلس ليصبح المجلس الاقتصادي والاجتماعي البيئي وسيتم اضافة ممثلين بيئيين في الهيئة العامة من خلال مشروع القانون الذي قدمه المجلس للجنة العدل النيابية، وذلك تماهياً مع المسيرة الدولية في انقاذ المناخ العالمي والذي من المقرر ان ينعقد مؤتمرا في تشرين الثاني المقبل لاجله في اسكتلندا برعاية الامم المتحدة سيشارك بها لبنان وذلك للوقوف على اهم مخاطر التغير المناخي سيما بعد تعهد الدول الكبرى بخفض انبعاث الغازات الدفيئة وزيادة التعامل مع مصادر الطاقة المتجددة في مؤتمر باريس ٢٠٠٨، ويُعتبر المؤتمر المقبل هو المراجعة الاولى لمؤتمر باريس .

اضافة الى ذلك وفي سياق تفعيل دور المجلس سيتم اشراك شريحة اكبر من الشباب وممثلي المجتمع المدني في الهيئة العامة في مشروع القانون ذاته وكذلك مشاركة الانتشار اللبناني الخارجي حتى في عمليات المناقشات و التصويت داخل الهيئة العامة دون الحاجة الى حضورهم الشخصي الى الوط والمشاركة بالجلسات بل تتوجه الرغبة الى تشريع المشاركة والتصويت الالكتروني. إن اهم ما يميز المجلس الاقتصادي والاجتماعي كمجلس استشاري هو تحقيق فعلي لمشاركة الفئات كافة في الاراء الاستشارية لذلك سيسمح لمن يرغب من العمال ضمن قطاعاتهم بالامضاء على عريضة الرأي حتى تصل الى خمسة الاف صوت لتصبح نافذة في الهيئة العامة وذلك عبر المشاركة الالكترونية ايضا .

وعلى الصعيد الخارجي قال الرئيس عربيد ان بان المجلس يتعاون مع مجالس الدول الشقيقة و ووزراتها المعنية لتكوين الراي الاستشاري الاكثر صوابا , وفي زيارته الاخيرة لجمهورية مصر العربية تابع الرئيس عربيد تفاصيل التجربية المصرية في مسالة رفع الدعم و اقرار البطاة التمويلية، واعتبر ان لتونس اهم تجربة في السياسات الاجتماعية عبر وزارة الشؤون الاجتماعية وسيتم دراستها عن كثب للاتفادة من هذه التجربة . واما في عن سؤال حول الهبات والمساعدات قال عربيد : " ان المجلس ليس مسؤولا عن العمل باستقبال الهبات له بل الحكومة , ولكنه قد يلعب دورا مساعدا في شرح حال اي ازمة واحتياجاتها للاخرين وتكون من بعدها العلاقة مع الحكومة مباشرة "[٣٧].

الفقرة الاولى : تقديم الإستشارة وفق الحوكمة الرشيدة :

اذا اردنا ان نتحدث عن الترشيد في الانفاق فهو الحديث عن الترشيد في الادارة، مثلا الدول العربية خاصة الغنية بالموارد المائية مثلا تعاني من مشاكل الترشيد المائي "ما تزال الاقسام المتخصصة بالارشاد المائي للمزارعين شبه غائبة في العديد من البلدان العربية وبالتالي يبقى المزارع من دون الترشيد الكافي والفعال لافضل الاساليب لتحسين طرق الري داخل المزرعة واتباع المقننات المائية وادخال وسائل ري حديثة . كما يقود غياب الاقسام المخصصة بالارشاد المائي الى غياب المواصفات القياسية اللازم لاستيراد و تسويق او تصنيع اجهزة ومعدات الري في العديد من البلدان العربية مما يؤدي الى استيراد اجهزة ري حديثة او قطع غيار بتكاليف باهظة من دون ضمان للحصول على الأدا المطلوب وبالتالي يؤدي ذلك الى زيادة التكاليف لاجهزة الري وانخفاض الأداء المطلوب منها"[٣٨]. وهذا ما يوجب تحقيق الادارة الرشيدة او الحوكمة الرشيدة .

اولاً الحوكمة الرشيدة : إن تداخل الصلاحيات وغياب المساءلة والرقابة، والفشل على المستوى الانتاجي، ادى الى الغموض في اسباب الازمات والوهن الاقتصادي وانتشار الفساد .بينما مفهوم الحوكمة يهدف إلى قوننة العمل في السلطة التنفيذية عبر معايير واضحة تحقق الانضباط الوظيفي في القطاعات عبر النص المحدد للمهام والواجبات لكل من يعمل في الادارة العامة الموكلة تنفيذ السياسات .

---

٣٧ – مقابلة مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي شارل عربيد: بتاريخ ١٥ – ٩ – ٢٠٢١.

٣٨ – الاشرم , محمود, اقتصاديات المياه في الوطن العربي والعالم , الطبعة الاولى ٢٠٠١ , مركز دراسات الوحدة العربية , صفحة ١٥٢.

ومن خلال الشفافية والتصريح يمكن تحقيق الحوكمة عبر ابراز الارقام المالية وغير اوالمعلومات المادية للعلن في اي وقت احتاجته الرقابة وحتى الراي العام . اذاً لكي تستطيع الحكومة مجابهة التحديات في ظل الفوضى الإدارية يجب على المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقديم الاستشارات الرشيدة المتواصلة بهذا الصدد لضمان مدى حوكمة التنفيذ وبهذه الطريقة نقول اننا نسنطيع ننهض بالاصلاح الاداري ونضمن تحقيق اهداف التنمية .

فمن اجل تعزيز دور الهيئة الاستشارية و هي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في لبنان ولزيادة فعاليته واعطائه دورا مرناً في تقديم المشورة الفعالة في رسم السياسات العامة المرتكزة على حاجات القطاعات وخطط ادارة الازمات حتى تتعداها الى المشورة في رسم سياسات تنموية مستدامة عبر الحوكمة بمسارات محلية من جهة وعالمية من جهة اخرى، معززة بتقديم استشارات ذات دراسات متكاملة عبر مركز الرصد والابحاث التي تم اقتراح انشاؤه كضرورة لهذا الغرض في المطلب السابق من هذه الرسالة ، متغلغلة بصلاحيات استشارية في مجال التنمية الادارية والتوصيف الوظيفي لدى كافة القطاعات الرسمية في الدولة، وهذا ما يكفل الارتقاء المسبق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الى ما فوق الازمات بعمليات استباقية عبر الحوكمة الرشيدة واستشارات استباقية تتعلق بالتنمية المستدامة بشكليها الاداري والطبيعي والذي يكفل ضمان استمرارية المجلس وبالتالي بقاء الكيان اللبناني كدولة في مصاف الدول الموجودة في القرن الحالي وما بعده من خلال الاحاطة والتناغم مع المعطيات والمستجدات العالمية والتوصيف والمراقبة التنفيذية محليا وفق شروط رشيدة تضمن تحقيق استراتيجيات قطاعية جزئية و الممهدة والمتناغمة بدورها مع تحقيق استراتيجية تنموية واستمرارية للبلد كمؤسسة كلية .

ثانيا :الحكومة الألكترونية

"ومن العوامل الإيجابية للحكومة الألكترونية انها تعمل على تخفيف نسبة العلاقات المشبوهة وغير الشرعية المحتملة عند المسؤولين والعاملين لأنها تعني أولا وقبل كل شيء تدفق المعلومات، وعلانية تداولها عبر مختلف وسائل الاتصال، وتوفر تواصل المواطنين بصانعي القرارات والقائمين على الأمور لتحفيزها ومحاصرة الفساد، فبمعنى آخر الحكومة الالكترونية تعني الانفتاح على الجمهور

فيما يتعلق بهيكل وظائف الجهاز الحكومي والسياسات المالية للقطاع العام الذي من شأنه تعزيز المسائلة والمصداقية وتأييد السياسات الاقتصادية السليمة"[٣٩].

واما توجهات العمل داخل المجلس بالادارة الألكترونية فهي مسالة بغاية الاهمية اذا ما اردنا النهوض الفعلي بالدور الاستشاري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهذا تطابقا مع ادارة المؤسسات الحكومية وقيادة المؤسسات في القرن الواحد والعشرين بشكل عام , وكذلك تعزيزا للشفافية بالدرجة الاولى واعطاء كل ذي حق حقه ما يخلق تحفيزا معنويا قويا لاصاحب الانشطة البارزة فكريا في لجان المجلس، ثم خلق نظام تنسيقي شفاف و فعال بين مختلف وحدات اللجان والهيئة العامة مع العمال في الصانع والمعامل و الفنادق واصحاب المهن الحرة وكلهم غير موجودين في الهيئة العامة الا عبر ممثليهم، وذلك بواسطة سهولة الوصول الى المعلومات والاتصال، يقول الدكتور محمد جبور "من مظاهر تعزيز العلاقة بين الادارة والمواطن، وضمان التعاون بينهما، اعطاء هذا الاخير الفرصة، للتعرف عن كثب، على حقيقة ما يجري داخلها، ومعاينة ادائها؛ بتعبير آخر: الوصول الى المعلومات والمستندات، ذات الصلة بها"[٤٠].

فالتواصل معهم واشراكهم بالراي والمشورة والاستماع اليهم لاجراء مقاربات حول مواقف ممثليهم في اللجان يعتبر امرا فعالا جدا وداعما ومقوما ومقويا الى جهود وصوابية اراء ممثليهم في الهيئة العامة والجان، سيما ان المشاركة والديمقراطية يجب ان تتطور وتتفاعل في تقدم العصر، مثل ابراز الدور الديمقراطي للاتصال، "وقد بنى كوران نموذجه الخاص على قاعدة ثلاث وظائف ديمقراطية للنظام الاتصالي: تأمين حوار عام , وكالة للتمثيل , وتحقيق الاهداف العامة للمجتمع"[٤١] .

ومن هنا نستطيع تحقيق الرقابة المباشرة والشفافة.

ويمكن تحقيق ذلك عبر انشاء منصة او موقعا الكترونيا يعرض من خلاله كل القرارات التي تؤخذ وتعطي مهلة للمراجعة من قبل جميع شرائح لعمال و المهنيين واستقبال ارائهم وتعليقاتهم الملحقة،

---

٣٩ – القطاونة، محمد، حكومة الكتلرونية ام حكومة ذكية، موقع عمون نيوز ,١٥ – ٤ –٢٠١٨ تاريخ التصفح: ٢٠ حزيران ٢٠٢١.

٤٠ – محمود، جبور، الحق في الوصول الى المعلومات ، موقع الجامعة اللبنانية، مركز الابحاث والدراسات في المعلوماتية القانونية ، ١ احزيرا ن ٢٠١٧ ، تاريخ التصفح تموز ٢٠٢١ ، رابط المقال
http://www.legallaw.ul.edu.lb/ViewResearchPage.aspx?id=49

٤١ – العبدالله، مي، الاتصال والديمقراطية، الطبعة الاولى ٢٠٠٥، دار النهضة العربية، صفحة ٦٢.

وكذلك الاصغاء الى مطالب وهواجس مسبقة لعرضها على جدول اعمال اللجان، ومن ثم عرض النتائج مجددا على المنصة او الموقع.

هذا بالنسبة للعمل بالإدارة الإلكترونية داخل المجلس ولكن الامر الضروري بات هنا تقديم مشورة للحكومة للعمل بالحكومة الإلكترونية واتباع الاليات المتبعة في كل الحكومات الإلكترونية من التواصل والشفافية والتنسيق مع مختلف شرائح الشعب، وهذا ما يعزز الشفافية ويحد من دور الاعلام المسيس الذي بات وحده يخاطب ويلقن المواطنين حسب التوجه السياسي لدى الوسيلة الإعلامية، فهذا العصر هو عصر الشفافية وتصبح هي لسلطة الرابعة لانها تشرك مباشرة المواطنين بفحوى لقاءات مجلس الوزراء وقراراته .

الفقرة الثانية: الإستشارة ضمن خطة التنمية والتنمية المستدامة :

"إن النمو يحدث تلقائيًا، بينما تحدث التنمية بفعل قوى وإجراءات تهدف إلى التغيير"[٤٢].

اولاً التنمية المستدامة : فقد عقد مؤتمر "قمة الارض " في – ريو دي جينيرو – عام ١٩٩٢ بسبب ادراك قادة العالم الخطر الناجم عن اتوقعات توقف التنمية بعد ٢٠٣٠ بسبب الهدر في الموارد والاختلال المناخي وغياب الغابات وانقراض الغابات و المياه الجوفية فكان مؤتمر للتنمية المستدامة . فان التنمية المستدامة هي التي تضمن استمرارها من خال المحافظة على الموارد الطبيعية والبيئة النظيفة فان حياة الإنسان ورفاهيته ترتبطان بصحة بيئته، وان امراض الانسان في الاونة الاخيرة اصبحت تاتي من تلوث البيئة. فمثلا زيادة إمكانات الحصول على مياه الشرب الامنة، والتخلص السليم من النفايات بشكل تكنولوجي متطور واعادة تدويره الذي يعود بالمنفعة الاقتصادية. كل ذلك يتطلب توجيه الانفاق نحو مشاريعها التكنولوجية الامر الذي يتطلب سياسات عامة تلحظ هذه النقاط التنموية المستدامة وياتي دور المجلس بتقديم الاستشارات المركزة هذه النقاط .

٤٢ – العقيد الياس ابو جودة، موقع الجيش اللبناني، https://www.lebarmy.gov.lb منشور عدد ٧٨ تشرين الاول ٢٠١١ , تاريخ التصفح ١٥ – ٧ –٢٠٢١.

ثانيا : التنمية الادارية:

لا شك ان لبنان قام بجهود لكن بشكل محدود لإعادة بناء الإدارة اللبنانية بعد الحرب الاهلية ولكنها اظهرت ضعفاً في برنامج إعادة البناء نظراً للتسليم في نظرية إستيعاب الميليشيات كيفما اتفق في الأجهزة الإدارية وما تبعه ذلك من غياب المعالجات بواسطة التنمية الادارية.

" فلا عجب اذا ان يكون ذلك ادى الى تضارب في صنع السياسات وتنفيذها والى ضعف في المساءلة وفي القطاع العام ككل ....يجب الاقرار بان الادارة العامة بوضعها الحالي لا تتناسب مع طبيعة الوظائف الموكلة اليها ....فهي لا تستطيع ان تكون اداة فعالة لتنفيذ سياسات الدولة"[٤٣].

لذلك فإن من الممكن للتنمية الإدارية ان تلعب الدور الإنقاذي للإدارة العامة، لتفادي انحلالها اكثر سيما في قضية التغلب على الضعف الحاصل في صنع السياسات .

تعرف التنمية الإدارية بأنها "هي العملية التي تسعي إلى الارتقاء و النهوض بمستوى العمل الإداري ،و ذلك من خلال الاعتماد على الآليات الحديثة التي يعتمد عليها في ضبط العمل ،و تنظيمه و تكثيف الجهود من أجل التصدي للمشكلات ، و العقبات، و في مفهوم آخر يقصد بالتنمية الإدارية أنها عبارة عن نمط يهدف إلى حسن استثمار الوسائل الإدارية بفاعلية شديدة ،و ذلك من أجل تحقيق الأهداف المنشودة ،و تحاول التنمية الإدارية مكافحة الأزمات التي من الممكن أن تعترض المنشآت كالأزمات المالية و غيرها ،و تسعى نحو إرساء قواعد الإصلاح الإداري، و محاربة الفساد و تعتبر عملية التنمية الإدارية جزء هام، وأساسي من التنمية الشاملة حيث أن الاستراتيجية التي تقوم التنمية الإدارية بتطبيقها تعتبر جزء لا يتجزأ من الاستراتيجيات التي تتبناها التنمية الشاملة بكل ما تقوم عليه من جوانب ،و أبعاد"[٤٤].

ان الاستعداد الفوري لمواجهة المتغيرات، وضمان المساواة بين المواطنين ومشاركتهم بعدالة وشفافية كل ذلك مسبوق بالتخطيط الجيد والرقابة اللاحقة، نستطيع ان نضمن تحقيق اهداف التنمية الادارية القاضية في تحقيق الاصلاح وتقويم الانحراف الاداري وتفعيل الوحدات الادارية وتقييم الاداء.

---

٤٣ – بربر, كامل, استراتيجية الاصلاح في الادارة العامة , ٢٠١٢ , دار المنهل اللبناني , صفحة ٢٧٦, ٢٧٧.

٤٤ – هاجر , مفهوم التنمية الادارية واهميتها , موقع المرسال ٣٠ – ١١-٢٠١٦ تاريخ التصفح ٢٠ حزيران ٢٠٢١.

حتى نحقق افضل إستغلال الموارد المتاحة، بواسط التناسق والتكامل بين التخصصات وتوفير كل الادوات والمعدات المطلوبة من هنا يتوجب ادخال صلاحية الراي الاستشاري عبر التغلغل على مستوى التنمية الادارية واستراتجيات تطوير الموارد البشرية في الوظيفة العامة .

وذلك يتطلب إضافة اعضاء مختصين في هذه المجالات في الهيئة العامة للمجلس وتشكيل لجنة مخصصة لهم. وذلك لما للتنمية الإدارية والموارد البشرية الدور الإستراتيجي في تحقيق الأهداف الإستراتجية للسياسات العامة الحكومية من خلال التناغم بين الأهداف التكتيكية والأدوار الجزئية والأداء الوظيفي للموظف العام من جهة وبين الأهداف الإستراتيجية للحكومة ككل التي تضمن تحقيقها بشكل انسيابي اكثر من جهة ثانية، وهذا ما يكفل ايضاً إستدامة البرامج و المشاريع التي تستهدف النمو التصاعدي المستدام، فاذا ما رحلت اي حكومة بإنتهاء ولايتها او إستقالتها تبقى الخطط المرسومة و التصاميم المبرمجة والتنفيذ مع الموظف ذاته بالمهارة ذاتها و يمكن اجبار ابقائها على نفس الطاولة الوزارية حتى تستكملها الحكومة الجديدة من حيث انتهت بها الحكومة السابقة .

واما في مجال تطوير الموارد البشرية فللمجلس الاقتصادي والإجتماعي دوراً مهماً في تقديم المشورة الدائمة سيما في التوصيف الوظيفي الذي يجب ان يخدم تحقيق اهداف استراتيجية بحيث يتم وضع الموظف المناسب في المكان المناسب فان استشارة المجلس الإقتصادي والإجتماعي بهذا الخصوص تنحصر في تحديد المعايير الوظيفية وتقديم اراء لإجراء التنمية الإدارة من دورات وتدريبات لرفع مستويات الموظف المختص في المجال المختص لتحقيق الهدف المحدد الذي يكفل تحقيق التنمية المستدامة وفق السياسات العامة التي تم الإستشارة بها من قبل الحكومة محافظة على موارد البلاد وغاباته ونظافة مياهه واحراشه وسلامة مناخه وهوائه ومحافظة على الموارد الطبيعية من خلال ترشيد الاستهلاك والصرف بغية ضمان استمرارها و استدامتها للأجيال القادمة. وهكذا يتم تحقيق الحوكمة الرشيدة استراتجياً بأدق تفاصيلها .

الخاتمة:

بعدما قمنا بتقديم اقتراحات عصرية بمساعدة المديرية العامة للمجلس كي يعمل بشكل متشابه مع المجالس الاممية و الدولية وذلك للمحافظة ليس على ديموميته فحسب بل على ديمومة الدولة اللبنانية بشعبها وحكومتها ومقوماتها و قطاعتها ومؤسساتها وعدم وصولها لإعلانها دولة فاشلة، لأن بقاء الدول يشبه بقاء الشركات الكبرى المرهونة بالجودة والمنافسة والمثال الأقوى حاليا ما اعلنته شركة نوكيا للهواتف التي اعتبرت نفسها فشلت بعد صعودها الى القمة في مرحلة التسعينات والعقد الأول من القرن الواحد والعشرين وذلك بسبب اكتفائها وعدم مواكبتها للعصر التكنولوجي الذي عرف الهواتف الذكية ما ادى الى نزول سعر السهم في الشركة لاربعة دولارات .

ملخص القول هو انه من الصحيح ان دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو دور استشاري وليس دور تنفيذي، إلاَّ ان الإستشارة يجب ان لا تقف على حدود معينة في تسيير عمل القطاعات الحكومية بل يجب ان تقفز في هذه القطاعات الى المراحل المواكبة للعالمية متغلغلة بمشورتها في شؤون الموارد البشرية و التنمية الإدارية التي تخدم هذه الصحوة المسبقة للقطاعات وتحافظ على استمرارية الدولة .

وهذا ما يذهب بنا الى التساؤل على الدور التخطيطي للمجلس بالنسبة للسياسات العامة الحكومية فهل تنتفي الحاجة الى اعادة انشاء وزارة التصميم والتخطيط في لبنان ؟

الإجابة طبعاً لا يمكن اختزال الدور التخطيطي بالمجلس الاقتصادي والإجتماعي مهما توسعت الصلاحيات الإستشارية وذلك لان ليس للمجلس دور تنفيذي للسياسات العامة بينما لوزارة التصميم والتخطيط هذا الدوراي التنفيذ، كذلك للوزارة صلاحية التصويت في جلسة مجلس الوزراء وصلاحية اقرار العديد من المهام التنفيذية التي يمكنها ان تتحول الى مراسيم وربما قوانين اذا ما أُحيلت الى مجلس النواب لدراستها كمشروع قانون .

هنا نتسائل عن جدوى بقاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي في حال تم إعادة انشاء وزارة التخطيط، فعندها تبرز اكثر حاجة الحكومة للمجلس الإقتصادي والإجتماعي الذي يحقق دور الشراكة الحقيقية بين المهن والقطاعات كافة في رسم السياسات العامة للحكومة، فمن الضروريات الملحة عندها

المحافظة على وجود المجلس الاستشاري بمهامه الواسعة المذكورة انفاً، ولكن ما يمكن تعديله عندها هو امر من اثنين :هو انتقال تبعيته من رئاسة مجلس الوزراء ليصبح تابعا الى وزارة التخطيط وهذا امر مستبعد باعتبار لا سابقة له وهذا ما لا يليق بهيبة المجلس الاقتصادي والاجتماعي المحلية والدولية بان يكون تابعاً لوزارة بدل ان يكون تابعاً لرئاسة مجلس الوزراء مباشرة، فأمَّا الامر الثاني هو ابقائه على تبعيته لمجلس الوزراء ولكن مع إحالة كافة المشورات المتعلقة في التخطيط والتصميم الى وزارة التخطيط عبر رئيس مجلس الوزراء وإعتبارها ملزمة للوزارة بعد الأخذ بها من قبل مجلس الوزراء.

وفي الختام نأمل ان نكون قد أجبنا على الإشكاليات المطروحة من ناحية الصلاحيات والهيكيلية التنظيمية والإدارية للمجلس و من ناحية النظام السياسي الذي يعمل في بيئته المجلس الإقتصادي والإجتماعي في بلدنا وطننا النهائي لبنان.

قائمة المصادر والمراجع :

جرائد رسمية:

- الجريدة الرسمية العدد ٤٠ عام ٢٠٠٠
- الجريدة الرسمية العدد ٤١ عام ٢٠٠٠

المراجع:

- اندرسون , جيمس ١٩٩٩ : صنع السياسات العامة , ترجمة عامر الكبيسي (عمان : دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة) .
- دوفرجيه , موريس ١٩٩٢ : المؤسسات السياسية والقانون الدستوري , الانظمة السياسية الكبرى , ترجمة جورج سعد (بيروت : المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع) .
- عبيد , حسين ٢٠١٩ القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان – اشكاليات التحديث وتحديات العبور للجمهورية الثالثة (بيروت : دار المنهل اللبناني)
- صباغ , سمير ٢٠٠٠ الدستور اللبناني من التعديل الى التبديل (بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع)
- العبدالله , مي , ٢٠٠٥ الاتصال والديمقراطية ,(بيروت : دار النهضة العربية)
- الامام , محمد محمود , ١٩٩٨ التكامل الاقتصادي العربي الواقع والافاق ,سلسلة كتب المستقبل العربي ١٢ (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية)
- بن حبتور , عبد العزيز صالح , ٢٠٠٤ الادارة الاستراتيجية ادارة جديدة في عالم متغير , (عمان : دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة)
- بربر, كامل , ٢٠١٢ استراتيجية الاصلاح في الادارة العامة ,(بيروت: دار المنهل اللبناني)
- الاشرم , محمود , ٢٠٠١ اقتصاديات المياه في الوطن العربي والعالم , (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية)
- بعلي، محمد الصغير , ١٩٨٩, القانون الإداري –التنظيم الإداري، النشاط الإداري–،(دار العلوم، عنابة)

اوراق رسمية:

- قانون انشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٢٠٠٠ / ٣٨٩ الصادر في ١ – ١٢ – ١٩٩٥
- مرسوم رقم ٢٠٠٠ / ٣٧٥٩ النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
- مرسوم رقم ٢٠٠٠ / ٣٧٦٠ تنظيم المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- مرسوم رقم ٢٠٠٠ / ٣٧٦١ نظام العاملين في المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- مرسوم رقم ٢٠٠٠ / ٣٧٦٢ النظام المالي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ورقة تصور وزارة الاقتصاد والتجارة لاستبدال برنامج الدعم بالعملات الاجنبية الحالي ببرنامج تعويضات نقدية بتغطية واسعة للمواطنين اللبنانيين المقيمين .
- الورقة التشاركية الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي : مدخل لاعادة توجيه الدعم : الورقة التشاركية – نيسان ٢٠٢١
- طلب مشروع تعديل قانون المقدم للجنة الادارة والعدل النيابية من قبل المديرية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بهدف مشروع تعديل قانون المجلس .

مقابلات :

- رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي شارل عربيد.
- المدير العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الدكتور محمد سيف الدين .

المواقع الالكترونية :

- موقع الجيش اللبناني https://www.lebarmy.gov.lb/
- موقع مركز جيل البحث العلمي , https://jilrc.com/ تاريخ التصفح ٢٢ –اذار و ٥ – حزيران –٢٠٢١
- موقع صحيفة الاخبار , https://www.al-akhbar.com / تاريخ التصفح ١٥ – اذار –٢٠٢١

- موقع الجامعة اللبنانية مركز الابحث والدراسات في المعلوماتية القانونية، http://www.legallaw.ul.edu.lb/ ، تاريخ التصفح ٨ -٦ -٢٠٢١ و http://77.42.251.205/Law.aspx?lawId=189824 تاريخ التصفح ١٥ – ٨ – ٢٠٢١
- موقع المرسال ٣٠ – ١١-٢٠١٦ https://www.almrsal.com/post/416147 تاريخ التصفح ٢٠ حزيران ٢٠٢١
- موقع عمون نيوز ,١٥ – ٤ -٢٠١٨ https://www.ammonnews.net/article/367116 تاريخ التصفح : ٢٠ حزيران ٢٠٢١
- موقع البيان الاماراتي ٢٨-١-٢٠٢١ ٥ https://www.albayan.ae/economy/uae/2021-01-28-1.4077466 تاريخ التصفح ١٥ -٨ -٢٠٢١
- موقع الامم المتحدة الالكتروني , https://www.un.org/ar/about-us/main-bodies تاريخ التصفح ٢٥ ايار ٢٠٢١
- شبكة راية الاعلامية , https://www.raya.ps/articles/933789.htm تاريخ التصفح ٢ ايار ٢٠٢١
- موقع ميدل ايست اون لاين , https://middle-east-online.com/ تاريخ التصفح ٢٦ اذار ٢٠٢١
- موقع المعرفة ، https://www.marefa.org/ ، تاريخ التصفح ٢٦ اذار ٢٠٢١

المواقع الاجنبية :

- sitte name : triangle innovation hub . link: : https://ar.triangleinnovationhub.com/economic-social-council-france

(reading date : 13 - 6 - 2021)